حالة سكان العالم ٢٠٠٦

UNFPA

عبور إلى الأمل

النساء والهجرة الدولية

حالة سكان العالم ٢٠٠٦

عبور إلى الأمل

النساء والهجرة الدولية

© حقوق الطبع لعام ٢٠٠٦ محفوظة لصندوق الأمم المتحدة للسكان

صندوق الأمم المتحدة للسكان
ثريا أحمد عبيد، المديرة التنفيذية

صورة الغلاف

نساء بنغلاديشيات يحملن شموعاً يشاركن في مظاهرة احتجاجاً على الاتجار بالنساء وعلى العنف ضد المرأة في دكا في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٣. وقد شارك في المظاهرة أكثر من ١٠٠٠ امرأة، من بينهن حوالي ٢٠٠ مندوبة من أفغانستان وبوتان والهند ونيبال وباكستان وسري لانكا والفلبين.

© رويترز/رفيق الرحمن

فريق التحرير

حالة سكان العالم ٢٠٠٦

كبيرة الباحثين/رئيسة الفريق الذي أعد التقرير: ماريا خوسيه الكالا

المحررة/التوجيه الإبداعي: باتريشيا لايدل

الباحثة: دينا ديليجيورجس

مساعدة التحرير: فيليس براكمان

مساعدة البحوث: زينة بوميشال

معاونة أعمال التحرير والإدارة: ميري شلهوب

كلمات شكر:

يعرب فريق التحرير عن تقديره الخاص للأشخاص التالية أسماؤهم:

أعضاء الفريق الاستشاري الذي جاد بخبرته ووقته الثمين ليقدم الإرشاد والتعليقات: ماروخا أسيس، عايشة بلعربي، فيليب فارغس، غرايم هيوغو، سوزان ف. مارتن.

المساهمون الذين قدموا بحوثاً وورقات معلومات أساسية كانت بمثابة الأساس لفصول هذا التقرير أو أقسامه: مارك بلوك، كاميل كونواي، دينا ديليجيورجس، أنييت لانسك، جورج مارتين، لويس مورا.

المشورة أو المساهمات الأخرى المقدمة من المنظمات الشريكة ومن الزملاء في صندوق الأمم المتحدة للسكان، وخصوصاً: ماريو أغيلار، دهاناشري بهرام، جنيفر كوبر، سونيتا دهار، غالاني دريسا، ليندسي ادوارد، فرانسوا فرح، كريستيان فيوريش، نادين غاسمان، سلمى حميد، ماري حاوور ـ كنايب، توشيكو كانيدا، ستافورد موسكي، ماري اوتينو، آن باوليسكو، مارتا رويغ، وسيري تيليبيه، أنوجا اوبادهاياي، جان ـ نويل ووترولد.

مقدمة ١

١

الجيدة، والسيئة، والواعدة: الهجرة في القرن الحادي والعشرين ٥

عالم في حالة حراك ٥

عدم تكافؤ الفرص في عالم يمضي على طريق العولمة ٧

بين صخرة ومكان صعب: الهجرة غير النظامية ٩

الهجرة الاضطرارية: اللاجئون وملتمسو اللجوء ١٠

شحذ الأمل: الهجرة الدولية والتحويلات المالية والتنمية ١١

عبء أم هبة؟ تأثير الهجرة على البلدان المستقبلة ١٥

صحة المهاجرين ١٦

ما يتجاوز الاختلاف: التعايش مع التنوع ١٨

الأشكال

الشكل ١
حالة التصديق على الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالهجرة الدولية ٦

الشكل ٢
البلدان أو المناطق العشرون التي توجد فيها أكبر أعداد من المهاجرين الدوليين، ٢٠٠٥ ٨

الشكل ٣
أزمة الرعاية الصحية في أفريقيا ٩

الشكل ٤
التحويلات المالية إلى البلدان النامية ١١

٢

نهر عارم ولكنه صامت: النساء والهجرة ٢١

العولمة وهجرة المرأة ٢٢

ملايين من الوجوه، وتجارب كثيرة ٢٤

الآثار الاجتماعية ـ الاقتصادية لهجرة النساء ٢٨

تجربة الهجرة: اغتنام الفرص، والتغلب على العقبات ٣١

الشكل

الشكل ٥
اتجاهات هجرة المرأة حسب القارة/المنطقة، ١٩٦٠-٢٠٠٥ ٢٢

حالة سكان العالم ٢٠٠٦

عبور إلى الأمل

النساء والهجرة الدولية

٣

بيع الأمل وسرقة الأحلام: الاتجار بالنساء واستغلال المشتغلات بالخدمة المنزلية ٤٣

الاتجار بالبشر ٤٤

رزح ودموع: استغلال المشتغلات بالخدمة في المنازل ٥١

الأشكال

الشكل ٦
البلدان الأصلية، مقيسة بمدى الإبلاغ عن الاتجار بالبشر ٤٦

الشكل ٧
بلدان المقصد، مقيسة بمدى الإبلاغ عن الاتجار بالبشر ٤٦

٤

اضطراراً لا اختياراً: اللاجئات وملتمسو اللجوء ٥٧

زيادة الحماية والاعتراف ٥٨

العنف ضد النساء والفتيات ٦١

الصحة الإنجابية، بما في ذلك الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ٦٣

العودة إلى الوطن، والاندماج، والاستيطان ٦٥

٥

صون حقوق الإنسان، وقبول التنوع الثقافي ٦٧

حماية حقوق الإنسان للمهاجرين ٦٧

جنسنة إدارة الهجرة ٧٠

قبول التنوع والتخفيف من الاختلافات الثقافية ٧٢

الحواشي والمؤشرات ٧٧

حواشي الاقتباسات ٩٠

حواشي الأطر ٩١

المؤشرات ٩٤

رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية: مؤشرات مختارة ٩٤

المؤشرات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية ٩٨

مؤشرات مختارة لأقل البلدان/الأقاليم اكتظاظاً بالسكان ١٠٢

حواشي المؤشرات ١٠٤

الملاحظات الفنية ١٠٥

صورة الخلفية:
شاحنة محملة بحوالي ١٥٠ مهاجراً مسافرين بين أغاديز والحدود، متجهين إلى ليبيا أو الجزائر. ويسافر شبان من مختلف أنحاء غرب أفريقيا بواسطة شاحنات عبر الصحراء الكبرى إلى ساحل شمال أفريقيا، محاولين الوصول إلى أوروبا. وتستغرق عملية العبور حوالي أسبوعاً.

© سفين تورفين/بانوس بيكتشرز

مقدمـــة

تشكل النساء الآن حوالي نصف جميع المهاجرين الدوليين على نطاق العالم، البالغ عددهم ٩٥ مليوناً. ومع ذلك، ورغم مساهماتهن في الحد من الفقر في اقتصادات تبذل جهداً شاقاً لكي تستمر، بدأ المجتمع الدولي مؤخراً فقط يدرك أهمية ما يمكن أن تقدمه النساء المهاجرات. ولم يعترف واضعو السياسات إلا مؤخراً فقط بالتحديات والمخاطر الخاصة التي تواجهها المرأة وذلك عندما تغامر باقتحام أرض جديدة.

وفي كل عام تُرسل ملايين من النساء اللائي يعملن في ملايين من الوظائف مئات الملايين من الدولارات كتحويلات مالية إلى منازلهن ومجتمعاتهن. وهذه الأموال تُشبع البطون الجائعة، وتكسو الأطفال وتعلمهم، وتوفر الرعاية الصحية، وتحسِّن عموماً مستويات معيشة الأحباء الذين تركتهم النساء وراءهن. وبالنسبة للبلدان المضيفة نجد أن عمل النساء المهاجرات متغلغل تغلغلاً شديداً في نسيج المجتمع نفسه حتى أنه لا يُلاحظ تقريباً. فالنساء المهاجرات يشقين في منازل الأسر العاملة، ويخففن عن المرضى، ويسرّين عن المسنين. وهن يسهمن بخبرتهن الفنية والمهنية، ويدفعن ضرائب، ويدعمن بهدوء نوعية حياة يعتبرها كثيرون أمراً بديهياً.

ولمدة طويلة ظلت قضية النساء المهاجرات تحتل مكانة متدنية في جدول الأعمال الدولي المتعلق بالسياسات. واليوم تتاح للعالم فرصة فريدة لتغيير هذا: فلأول مرة سيحضر ممثلون حكوميون من شتى أنحاء المعمورة دورة للأمم المتحدة مكرسة تحديداً لقضية الهجرة. ويتيح الحوار الرفيع المستوى في سنة ٢٠٠٦ بشأن الهجرة الدولية والتنمية فرصة بالغة الأهمية لكفالة الاستماع لأصوات النساء المهاجرات. والاعتراف الصريح بحقوق المرأة كإنسان وبضرورة المساواة بين الجنسين كشرط أساسي مسبق لأي إطار سياسات سليمة ومنصفة وفعالة يسعى إلى إدارة الهجرة بطريقة منظمة وإنسانية.

والفوائد التي تتحقق تكون في كلا الاتجاهين. فبالنسبة لنساء كثيرات تفتح الهجرة أبواب عالم جديد ينعمن فيه بقدر أكبر من المساواة، وبالتخفف من القمع والتمييز اللذين يحدان من حريتهن ويوقفان نمو إمكانياتهن. وبالنسبة للبلدان الأصلية والمستقبلة يمكن أن تُحدث مساهمة النساء المهاجرات تحولاً بمعنى الكلمة في نوعية الحياة. إلا أن هذا التفاني له ثمنه، وذلك لأن الهجرة لها أيضاً جانب مظلم.

وتواجه ملايين من المهاجرات أخطاراً تدل على عدم وجود فرص كافية للهجرة في أمان وبطريقة شرعية، وهذه الأخطار تتراوح من الرق الحديث المتمثل في الاتجار بالضحايا إلى استغلال المشتغلات بالخدمة المنزلية. وهذا الاتجار ليس واحداً فحسب من أبشع مظاهر الهجرة "عندما تسوء"؛ بل يقوّض أيضاً الأمن والاستقرار الوطنيين[1]. إن ضعف التعاون المتعدد

▶ بنات صغيرات يلعبن في مبنى في كابول، بأفغانستان. وهو يؤوي ١٠٥ أسر مهاجرين باكستانيين تكافح يومياً لتدبر نقوداً من أجل شراء الطعام.

© لانا سليزيك/بانوس بيكتشرز

الأطراف وعدم وضع وتطبيق وإنفاذ سياسات وتدابير ترمي إلى حماية النساء المهاجرات من الاستغلال والإيذاء معناهما أن من هم أشد ضعفاً هم الذين يدفعون الثمن ، بأرواحهم أحياناً .

والطلب على المهاجرات بلغ الآن ذروته وهو آخذ في الزيادة . ووجود عقبات تمييزية ولا داعي لها ، مقرونة بعدم كفاية حماية حقوق الإنسان والحقوق العمالية ، أمر لا يعود بالفائدة على الأسر ولا على البلدان ، ولا على مئات الآلاف من النساء المعرضات لأوضاع وأوجه إيذاء لا تُحتمل .

ومنذ تسعينات القرن الماضي تناولت الحكومات قضية الهجرة الدولية في مؤتمرات شتى للأمم المتحدة . ويبرز بينها المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي عقد في سنة ١٩٩٤[٢] . وعندما حلّت الذكرى السنوية العاشرة لذلك المؤتمر في سنة ٢٠٠٤ كان برنامج العمل الذي وضعه المؤتمر لا يزال يشكل أحد أهم وأشمل الاتفاقات الحكومية العالمية التي تم التوصل إليها على الإطلاق بشأن الهجرة الدولية والتنمية[٣] . وقد اتفقت الحكومات ، بين التزامات أساسية ، على "معالجة الأسباب الجذرية للهجرة ، لاسيما الأسباب المتعلقة بالفقر"[٤] ، وعلى أن "تسعى إلى جعل خيار بقاء الشخص في بلده متاحاً أمام الناس جميعاً"[٥] . ومنذ ذلك الحين تكاتفت جهود المجتمع العالمي حول الغايات الإنمائية للألفية . وفي سنة ٢٠٠٠ تعهد رؤساء الدول والحكومات بالإجماع "بجعل الفقر تاريخاً مندثراً"[٦] وبوضع نهاية للتمييز بين الجنسين .

وأتاحت سُبل المواصلات والنقل العالمية للناس التمتع بحرية حركة أكبر من أي وقت مضى . ولكن ينبغي ألا يضطر الناس إلى الهجرة بسبب انعدام المساواة ، والاستبعاد ، ومحدودية البدائل في بلدانهم الأصلية . وبينما تناقش الحكومات ويناقش الخبراء أفضل السبل لإدارة الهجرة ، فإن محور ذلك هو حقيقة أن المهاجرين هم أولاً وقبل كل شيء بشر لهم حقوق الإنسان[٧] . وإدارة الهجرة إدارة عادلة معناها أن التدابير التي تتخذ بشأنها ينبغي ألا تضاعف من معاقبة من هم أشد ضعفاً ، الذين يواجهون أصلاً انعدام مساواة متأصل في النظم . ويأتي في مقدمة أولئك الأشد ضعفاً ذوو الدخل المنخفض والمهاجرات . إذ يتزايد اتباع الهجرة مساراً كريهاً يتجه نحو الجانب السلبي للعولمة ، مما يؤدي إلى تفاقم أوجه انعدام المساواة القائمة . وبينما تتمتع نخبة من الأفراد ذوي المهارة العالية بفوائد الهجرة ، تتزايد صرامة الحواجز التي تقف في طريق المهاجرات الأشد فقراً .

وتحديات الهجرة والتنمية تسير جنباً إلى جنب . وزيادة الاستثمارات في الحد من الفقر وتحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية ــ بما في ذلك الوفاء بالتزامات البلدان المانحة بتقديم مساعدة إنمائية خارجية ــ جزء لا يتجزأ من بذل جهود لتحقيق

▲ صف من الحاويات بجوار مصدر مياه في مخيم فرحانة للاجئين التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ويؤوي المخيم ، الذي يبعد حوالي ٥٠ كيلومتراً عن حدود السودان ، عدة آلاف من اللاجئين السودانيين الذين فروا من العنف في دارفور.

© سفين تورفين/بانوس بيكتشرز

نظام للهجرة يكون أكثر انضباطاً . وهذه الجهود ضرورية للحد من الفجوات بين الأغنياء والفقراء ولزيادة الفرص المتاحة للجميع ، بمن فيهم النساء اللائي يفتقرن في بلدان كثيرة إلى الحصول على فرص متكافئة لكسب الرزق . ومن الأهمية بمكان وجود سياسات سليمة للهجرة تتجاوب مع المصالح الاقتصادية بينما تصون حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين . وفي الوقت ذاته تساعد هذه السياسات على إزالة عوائق التنقُّل التي لا داعي لها والتي يمكن أن تؤدي إلى فقدان كرامة الإنسان وفقدان حياة الإنسان ، بل وتؤدي إلى ذلك فعلاً .

والبلدان ذات السيادة لها الحق في أن تتحكم في الهجرة وتردع الدخول غير القانوني إليها . إلا أن هذا لا يمثل إلا جانباً واحداً فقط من أي إطار سياسات شاملة وينبغي ألا يكون هو محور التركيز الرئيسي الوحيد[8] . ومن التطورات الإيجابية في هذا الصدد إقرار مزيد من البلدان بضرورة إدارة الهجرة بدلاً من تقييدها[9] .

والنساء يهاجرن وسيواصلن الهجرة . واحتياجاتهن عاجلة وتستحق اهتماماً على سبيل الأولوية . فعندئذ فقط ستزيد فوائد الهجرة الدولية إلى أقصى حد وستقل مخاطرها إلى أدنى حد . والمهاجرات من بين الأشد تعرضاً لانتهاكات حقوق الإنسان ، كمهاجرات وكإناث . وعملهن الشاق يستحق الاعتراف به ، وحقوقهن الإنسانية تستحق الحماية . ويجب سماع أصواتهن . ووجود رؤية وقيادة يمكن أن يساعد على توجيه المناقشات العامة بعيداً عن الإثارة الردعية وعن التشديد على "الآخرية" صوب الإقرار بإنسانيتنا المشتركة ، التي تربط بيننا في عالم يزداد فيه تلاشي الحدود .

١ الجيدة، والسيئة، والواعدة:
الهجرة في القرن الحادي والعشرين

منذ فجر الإنسانية نفسه كان الناس يهاجرون. وكانت عمليات الخروج وتدفقات الهجرة دائماً جزءًا لا يتجزأ من التاريخ البشري وعاملاً من العوامل المحددة له. ومع ذلك فإن التحركات الكبيرة بين القارات لم تبدأ إلا في القرن السادس عشر، مع توسُّع أوروبا واستيطان المستعمرات[١]. وخلال القرنين الأخيرين ارتفعت الهجرة إلى مستوى غير مسبوق، ويرجع ذلك أساساً إلى عولمة النشاط الاقتصادي وتأثير تلك العولمة على هجرة اليد العاملة[٢]. وبينما نجد أن الغالبية العظمى ممن ينتقلون هم مهاجرون داخليون (الأفراد الذين يهاجرون داخل بلدانهم أو الأسر التي تهاجر داخل بلدانها)، فإن عدد المهاجرين الدوليين[٣] كبير.

عالم في حالة حراك

إن الهجرة الدولية جزء حيوي من الوجود الذي تسيطر عليه العولمة حالياً. وهي تنطوي على إمكانية القيام بدور أساسي في التنمية وفي الحد من الفقر. ولها فوائد واضحة يمكن تعزيزها ولها مساوئ يمكن الإقلال منها إلى أدنى حد. ورغم هذا، فإن كثيراً من القضايا المحيطة بالهجرة معقدة وحساسة. فإدخال أناس ينتمون إلى ثقافة ما في ثقافة أخرى ينحو ربما يثير الشك والخوف بل وحتى كره الأجانب الصريح. والحوادث البارزة التي شملت مهاجرين، إلى جانب المناقشات الساخنة، تسلط الضوء على قصص "الهجرة عندما تسوء". أما ملايين قصص "الهجرة عندما تكون جيدة" – وهي قصص النساء والرجال والشباب الذين يتركون بلدانهم ويساهمون في كل من بلدانهم التي تبنوها وبلدانهم الأصلية من خلال مهاراتهم وعملهم وضرائبهم – فهي تظل عادة موضع تجاهل إلى حد كبير.

وقد شهدت العقود الأخيرة تغيراً هائلاً في خريطة الهجرة مع تحسُّن وسائل النقل والمواصلات داخل عالم تزداد العولمة فيه. وجميع البلدان ضالعة الآن في تنقلات الناس – سواء كبلدان أصلية أو بلدان عبور أو بلدان مستقبلة. وتضاعف تقريباً أثناء السنوات الخمسين الماضية عدد الناس الذين يعتبر أنهم يعيشون خارج البلدان التي ولدوا فيها – بحيث ارتفع إلى ١٩١ مليوناً في سنة ٢٠٠٥[٤]. وتشكل النساء الآن ما يقرب من نصف جميع المهاجرين وأصبحت أعدادهن في تدفقات الهجرة إلى البلدان المتقدمة هي الأكبر (انظر الفصل ٢).

والهجرة قد تكون طوعية أو اضطرارية، وإن كانت التجربة الفعلية قد تتضمن كلا العنصرين. فمعظم الناس يهاجرون من أجل العمل، أو لم شمل الأسرة، أو الزواج. وكان الطلب على المهاجرين من أجل العمل (أي أولئك الذين يبحثون عن فرص اقتصادية أفضل في الخارج) عاملاً رئيسياً في ارتفاع مستويات الهجرة إلى البلدان المتقدمة[٥]. وهذه هي الفئة التي يشير إليها الخبراء عندما يتحدثون عن دور الهجرة المحتمل في التنمية والحد من الفقر

▶ في كل عام يتسلل خلسة في الطريق إلى الولايات المتحدة آلاف من المهاجرين، من أمثال هذا الصبي الهندوراسي، عبر المكسيك فوق أسطح وجوانب قطارات الشحن.

© دون بارلتي/لوس أنجيلوس تايز

ـ خصوصاً بالنظر إلى التأثير الكبير الذي تحدثه التحويلات المالية وغير ذلك من الفوائد بالنسبة للبلدان الأصلية . أما الهجرة الاضطرارية والاتجار بالبشر ، من الناحية الأخرى ، فهما ينطويان على أوجه ضعف أكثر وضوحاً مرتبطة بالتنقلات الدولية ـ خصوصاً عندما تشمل تنقلات نساء وأطفال (انظر الفصلين ٣ و ٤) .

وعلى الرغم من تصور العكس ، فإن نسبة المهاجرين الدوليين على نطاق العالم ظلت منخفضة نسبياً ، بحيث زادت من ٢,٥ في المائة فقط من مجموع سكان العالم في عام ١٩٦٠ إلى ٢,٩ في المائة في عام ٢٠٠٠[٦] . ومع ذلك فإن صافي الهجرة مسؤول عن حصة متزايدة وكبيرة من النمو السكاني في المناطق المتقدمة ـ بلغت ثلاثة أرباع في الفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠٥[٧] . أما في المناطق النامية فإن الهجرة لم تؤد إلى زيادات كبيرة في النمو السكاني ، بل إنها أدت في ٤٨ بلداً ـ معظمها دول صغيرة أو جزرية ـ إلى انخفاضات في عدد السكان تجاوزت ١٥ في المائة[٨] .

والآن أصبح عدد الناس الذين يعيشون خارج البلدان التي ولدوا فيها أكبر مما كان في أي وقت في التاريخ . فلو عاش جميع المهاجرين الدوليين الآن في مكان واحد لشكلوا خامس أكبر بلد في العالم اكتظاظاً بالسكان ، بعد الصين والهند والولايات المتحدة وإندونيسيا[٩] . ومع ذلك فقد تباطأت الهجرة فعلاً: بمعنى أن العدد المطلق للمهاجرين الدوليين الجدد قد انخفض من ٤١ مليوناً خلال الفترة من ١٩٧٥ إلى ١٩٩٠ إلى ٣٦ مليوناً خلال الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ٢٠٠٥[١٠] . ومن الممكن عزو جزء من هذا الانخفاض إلى التدني في عدد اللاجئين .

وتشهد البلدان النامية انخفاضاً حاداً في معدل نمو المهاجرين ، بينما يستمر تزايد النمو في البلدان المتقدمة (باستثناء الاتحاد السوفياتي السابق): فمن بين الستة وثلاثين مليوناً الذين هاجروا خلال الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ٢٠٠٥ انتهى الأمر بثلاثة وثلاثين مليوناً في بلدان صناعية[١١] . وهذه الاتجاهات تكشف أن ٧٥ في المائة من جميع المهاجرين الدوليين يعيشون الآن في ٢٨ بلداً فقط[١٢] . وخلال الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ٢٠٠٥ حدثت نسبة قدرها ٧٥ في المائة من الزيادة في ١٧ بلداً فقط ، بينما انخفضت الهجرة فعلاً في ٧٢ بلداً[١٣] . وإيجازاً ، تتركز الهجرة في عدد صغير نسبياً من البلدان: إذ يعيش واحد

الشكل ١: حالة التصديق على الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالهجرة الدولية

الصك	سنة بدء النفاذ	الأطراف في صكوك الأمم المتحدة: عدد البلدان	الأطراف في صكوك الأمم المتحدة: النسبة المئوية للبلدان
العمال المهاجرون			
اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٤٩ بشأن الهجرة من أجل العمل (تنقيح عام ١٩٤٩) (الرقم ٩٧)	١٩٥٢	٤٥	٢٣
اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٧٥ بشأن الهجرة في ظل ظروف مسيئة وتحقيق تكافؤ الفرص ومعاملة العمال المهاجرين (أحكام تكميلية) (الرقم ١٤٣)	١٩٧٨	١٩	١٠
اتفاقية عام ١٩٩٠ الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهجرين وأفراد أسرهم	٢٠٠٣	٣٤	١٧
تهريب البشر والاتجار بهم			
بروتوكول عام ٢٠٠٠ لمنع الاتجار بالبشر ، وخاصة النساء والأطفال ، وقمعه والمعاقبة عليه	٢٠٠٣	٩٧	٥٠
بروتوكول عام ٢٠٠٠ لمناهضة تهريب المهاجرين براً وبحراً وجواً	٢٠٠٤	٨٩	٤٦
اللاجئون			
اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين	١٩٥٤	١٤٣	٧٣
بروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلق بمركز اللاجئين	١٩٦٧	١٤٣	٧٣

ملاحظة: الوضع في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

المصدر: الأمم المتحدة ٢٠٠٦. الهجرة الدولية والتنمية: تقرير الأمين العام (A/60/871).

من كل أربعة من المهاجرين في أمريكا الشمالية ويعيش واحد من كل ثلاثة من المهاجرين في أوروبا[١٤] .

عدم تكافؤ الفرص في عالم يمضي على طريق العولمة

من المرجح أن يؤدي تزايد الاعتماد المتبادل بين البلدان ، المقرون باتساع فجوة أوجه انعدام المساواة ، إلى زيادة تكثيف التنقلات الدولية . ففي غمار "التدافع العالمي على المهارات"[١٥] ، يتزايد استغلال البلدان المتقدمة لمجموعة أكبر من اليد العاملة التي تتنقل بدرجة مفرطة[١٦] . وفي الوقت ذاته ، ستحتاج البلدان المتقدمة ، إذا كان المراد لاقتصاداتها أن تواصل نموها ، إلى مزيد من المهاجرين لكي يقوموا بأعمال متدنية الأجر لا يستطيع نظراؤهم من أهالي تلك البلدان أن يقوموا بها ، أو لا يرغبون في القيام بها ، خصوصاً بما يُعرض عليهم من أجور منخفضة وشروط عمل متدنية .

وهذه الأعمال ــ التي تعرف بأنها حروف D الأربعة ، وهي: dirty (القذرة) ، و difficult (الصعبة) ، و demeaning (المهينة) ، و dangerous (الخطرة)[١٧] ــ تشمل جمع القمامة ، وتنظيف الشوارع ، والتشييد ، والتعدين ، والاشتغال بالجنس ، وما إلى ذلك[١٨] . أما المهن الأخرى ، التي قد يرفضها أو لا يرفضها العمال المحليون ، فهي موسمية وتتطلب تكملة بعمال أجانب[١٩] . ومن ناحية أخرى فإن الطلب على مهنيين ذوي مهارة عالية في مجال الأنشطة التكنولوجية والعلمية والإدارية يتزايد أيضاً[٢٠] . وأغلبية البلدان الغنية تفتح أبوابها للهجرة بالنسبة لمن هم في صدارة ذوي المهارات ، بل وتشجعها في حقيقة الأمر ، ولكن موقفها غامض أو سلبي فيما يتعلق باحتياجاتها من المهارات الأدنى مستوى .

لا الأشد فقراً، ولا الأقل تعليماً

وتكون لدى المهاجرين عادة خصائص ديمغرافية واجتماعية ــ اقتصادية معينة من حيث العمر والجنس والتعليم والفئة المهنية أو الاستعداد لمواجهة المخاطر . وهذه العوامل تميزهم عن بقية السكان في مجتمعاتهم الأصلية[٢١] . ويبرز في هذا الصدد اتجاهان هما: فيما يتعلق بالجانب المستقبل ، وجود طلب على يد عاملة على أقصى وعلى أدنى المستويات المهنية (أي ذات المهارة العالية وذات المهارة المتدنية)[٢٢] ، ووجود نسبة كبيرة من المهاجرين تتراوح أعمارهم من ١٥ سنة إلى ٣٠ سنة ، رغم ندرة وجود بيانات مفصلة حسب العمر[٢٣] . وانتقائية المهاجرين لها ، بدورها ، أثر مباشر على من يستفيد وعلى ماهية الفوائد في المجتمعات الأصلية للمهاجرين وفي المجتمعات التي يقصدونها .

ومن المعتقد على نطاق واسع أن معظم المهاجرين ينتمون أصلاً إلى أشد الفئات السكانية فقراً . وهذا غير صحيح[٢٤] . فالمهاجرون ، في حقيقة الأمر ، يكونون في العادة أفضل تعليماً ممن تركوهم وراءهم[٢٥] . فالغالبية الساحقة من المهاجرين الذين يتجهون إلى بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، مثلاً ، يكونون حاصلين على تعليم ثانوي أو أعلى من ذلك[٢٦] . وباستثناء التنقلات لمسافات قصيرة عبر الحدود (أي هجرة الناس من المكسيك وأمريكا الوسطى إلى الولايات المتحدة ، أو الأتراك إلى غرب أوروبا) ، يحتاج المهاجرون عموماً إلى الحصول على المعلومات وإلى امتلاك مبلغ ما (يصل إلى ٦٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة بالنسبة للمهاجرين الصينيين)[٢٧] لكي يعبروا الحدود ، سواء بطريقة قانونية أو غير قانونية .

هجرة الكفاءات، وإهدار الكفاءات، وكسب الكفاءات

قد يُسفر الطلب على العمال المهرة عن هجرة عدد كبير من العمال المهرة من البلدان المرسلة . وهذه الحقيقة هي جوهر جدل رئيسي كبير يدور حول الهجرة الدولية وقد تمثل خسارة كبيرة للبلدان النامية . فالبلدان تنفق موارد كبيرة في تدريب مهنيين ذوي مهارة فائقة: وعندما يرحلون فإن البلد المرسل لهم يفقد مهارات المهاجرين فضلاً عن استثماره الأصلي فيهم .

والقلق بشأن استنزاف المهارات ليس بالجديد ، ولكن التنافس العالمي يدفع بلداناً إلى توظيف مزيد من العمال المهاجرين ذوي المهارة الفائقة لكي تُبقي على ميزتها الاقتصادية وتزيدها . ونتيجة لذلك ، يقدر الباحثون أن ما يتراوح بين ثلث ونصف المشتغلين بالعلم والتكنولوجيا في العالم النامي يعيشون الآن في العالم المتقدم (انظر الفصل ٢)[٢٨] . إلا أن هناك دراسة للبنك الدولي تستنتج أن "أقل من ١٠ في المائة من أفضل السكان تعليماً (المتعلمين على المستوى الجامعي) في البلدان المصدرة لليد العاملة هم الذين هاجروا في حالة ٢٢ من ٣٣ بلداً يمكن تقدير بيانات التحصيل التعليمي فيها"[٢٩] .

وعلى أية حال فإن ما هو هبة من السماء للعالم المتقدم قد يكون مدمراً للبلدان الأشد فقراً . وربما لا يكون تأثير "هجرة الكفاءات" محسوساً أكثر مما هو محسوس في النظم الصحية الهشة فعلاً في البلدان النامية[٣٠] . فبينما تقع الآن أفريقيا جنوب الصحراء تحت وطأة أعلى عبء من الأمراض المعدية في العالم (٢٥ في المائة) ، فإنها لا تستبقي إلا ١,٣ في المائة من العاملين في مجال الرعاية الصحية في العالم (انظر الشكل ٣)[٣١] . وفي بعض البلدان حدث استنزاف شديد لأعداد الممرضات والأطباء المتوافرين[٣٢] . وتعتبر سياسات التوظيف الشرسة التي تطبقها البلدان المتقدمة ــ في سعيها إلى سد حالات العجز في المهارات بين القوى العاملة لديها في مجال الصحة ــ مسؤولة جزئياً عن ذلك[٣٣] .

ويتضح من عمليات مسح أجرتها منظمة الصحة العالمية مؤخراً أن نية الهجرة مرتفعة بالذات بين العاملين في مجال الصحة

الذين يعيشون في أشد المناطق نكبة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتبلغ هذه النسبة ٦٨ في المائة في زمبابوي و ٢٦ في المائة في أوغندا[٣٤]. وتفيد اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية أن عدد الأطباء الملاويين الذين يعملون حالياً في مدينة مانشستر بشمال إنكلترا أكبر من عدد الأطباء الذين يعملون في ملاوي كلها. وفي زامبيا لا يوجد إلا ٥٠ طبيباً فقط من ٦٠٠ طبيب تم تدريبهم منذ الاستقلال[٣٥].

وهذه الأنماط من الأوضاع لا تشي بالقصة كلها، وإن كانت تدعو إلى القلق. فبعض الباحثين يرون أن هجرة الكفاءات تكون ضارة عند توافر شرطين هما: فقدان نسبة مرتفعة من مجموع سكان البلد المتعلمين وحدوث عواقب اقتصادية سلبية. ويلاحظ الباحثون أن البلدان الصغيرة الأقل نمواً، وخصوصاً في أفريقيا والكاريبي، من الأرجح أن تعاني من تأثيرات هجرة الكفاءات[٣٦]. ففي سنة ٢٠٠٠، مثلاً، كان أكثر من ٧٠ في المائة من السكان المتعلمين تعليماً عالياً في غيانا وهايتي وجامايكا وترينيداد وتوباغو يعيشون في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي[٣٧].

ومن اللازم أيضاً الفصل بين التأثيرات المباشرة والتأثيرات غير المباشرة (التأثيرات المرتدة) للحكم على تأثير الهجرة بوجه عام. ومن المحتمل أن تكون التأثيرات الاقتصادية المباشرة سلبية: ففقدان رأس المال البشري وتدني مستويات التعليم بين السكان الباقين يمكن أن يؤديا إلى تأخر النمو الاقتصادي وعرقلة الجهود الرامية إلى الحد من الفقر. إلا أن هناك أيضاً تأثيرات غير مباشرة إيجابية عديدة جرى تحديدها[٣٨]. فالبنك الدولي يقول إن التحويلات المالية وزيادة التجارة والاستثمار ربما كانا يعوضان، بل ويفوقان، الخسائر، مع أن البلدان النامية يتزايد قلقها بشأن "هجرة الكفاءات"[٣٩]. وبتعبير أبسط، يمكن أن يكون الدخل المتأتي من التحويلات المالية حافزاً للاستهلاك في بلدان الموطن ويمكن استخدامه للاستثمار في أعمال حرة.

قبول هجرة الكفاءات أو عدم قبولها

لا تؤدي البحوث المتوافرة إلى استنتاج بسيط: فالفوائد لا يمكن تحديدها إلا وفقاً لكل حالة بعينها[٤٠]. وعلاوة على ذلك، عندما لا يجد الأشخاص الذين تلقوا تدريباً عالياً منفذاً لممارسة مهنهم في أوطانهم فإن الفائدة تضيع عليهم وعلى أوطانهم، وقد تكون النتيجة النهائية هي "إهدار الكفاءات"[٤١].

وفكرة "هجرة الكفاءات" عموماً لا تتناول إلا جانباً واحداً فقط من التأثير الإجمالي للهجرة على أي اقتصاد أو أي مجتمع. وبناء على ذلك، من المرجح أن تكون الاستجابة الفطرية على صعيد السياسات ــ وهي قبول هجرة الكفاءات ــ غير فعالة.

الشكل ٢: البلدان أو المناطق العشرون التي توجد فيها أكبر أعداد من المهاجرين الدوليين، ٢٠٠٥

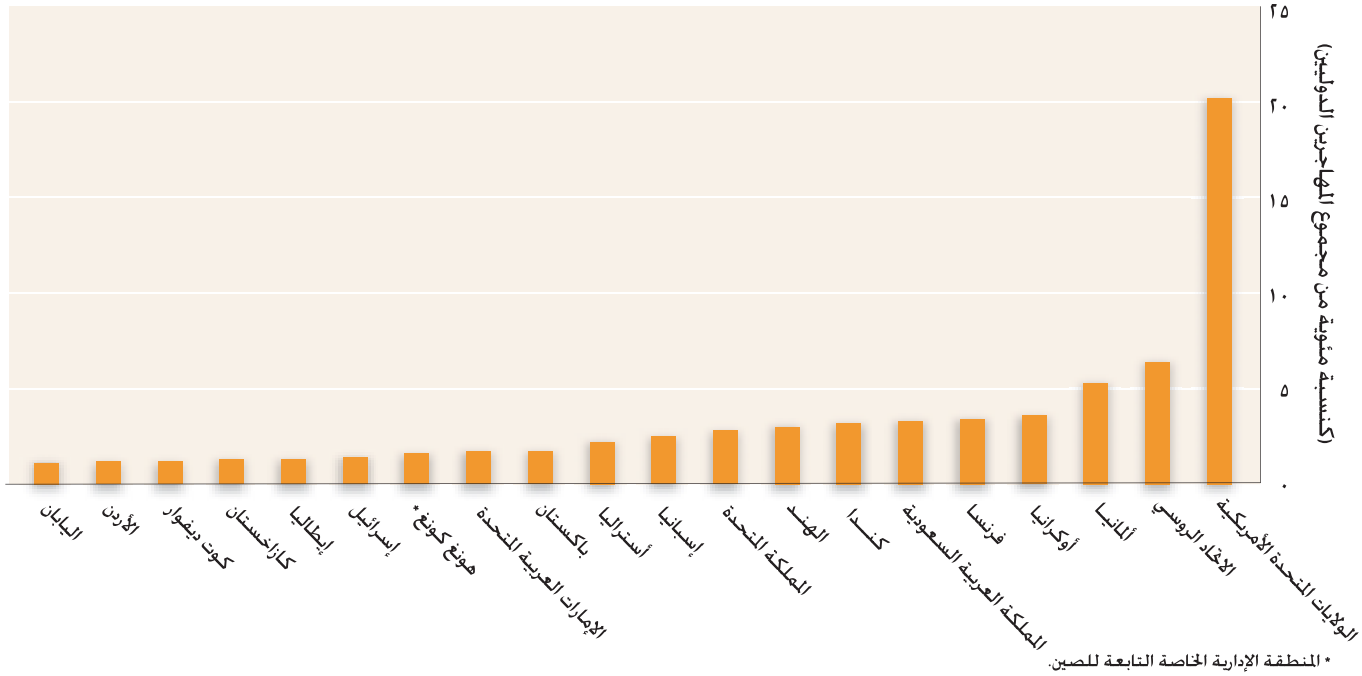

* المنطقة الإدارية الخاصة التابعة للصين.

المصدر: شعبة السكان بالأمم المتحدة (POP/DB/MIG/Rev.2005/DOC) "Trends in Total Migrant Stock: The 2005 Revision". الصفحة ١١.

فالبحوث التي جرت مؤخراً تدعو إلى فكرة "الهجرة المُثلى للكفاءات" ، وهي أن حدوث زيادة في هجرة الأشخاص المهرة قد يعود فعلاً بالفائدة على بلد المصدر في بعض الحالات[٤٢] . والدروس المستفادة من تحليل حالة تايوان ، المقاطعة الصينية (حيث تحولت هجرة الكفاءات في نهاية الأمر إلى مكسب) ، تتضمن ما يلي: لا تقدم الدولة دعما للتعليم إلا بقدر المستوى الذي يتطلبه فعلاً الاقتصاد الوطني ؛ واستخدام الهجرة "كاحتياطي للكفاءات" من حيث الاستفادة من المشورة والمهارات العائدة ؛ ودعم التواصل مع من هم في الشتات والاستعانة بهم ؛ وبناء كتلة حرجة من العائدين[٤٣] .

وهناك أيضاً أسباب عملية هي التي تجعل محاولات تقييد تنقل الأشخاص قد لا تنجح . فمهاجرون كثيرون سيجدون طرائق يتحايلون بها على حظر التوظيف . وعلاوة على ذلك ، لم تحقق السياسات التي حاولت كبح الهجرة نجاحاً كبيراً . ومن الممكن أيضاً أن يكون مآل الجهود الرامية إلى الحد من الهجرة من بلدان معينة هو وقف التنمية . بل إن السياسات التي من الأرجح أن تكون فعالة هي تلك التي تقبل الاتجاهات الحالية ولا تسعى إلى قلبها رأساً على عقب[٤٤] . والمنظمة الدولية للهجرة[٤٥] واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي[٤٦] واللجنة العالمية تؤيد جميعها هذا الرأي[٤٧] .

بين صخرة ومكان صعب: الهجرة غير النظامية

إن تزايد الطلب على اليد العاملة واتساع التفاوتات بين البلدان يشجعان من سيصبحون مهاجرين على الانتقال إلى بلدان أغنى لكي يحسنوا آفاق حياتهم . وحتى على الرغم من أن من يتطلعون إلى الهجرة غالباً ما يكونون غير قادرين على الانتقال بطريقة قانونية ، فإنهم يهاجرون بصرف النظر عن ذلك . وتتزايد ممانعة بلدان كثيرة في استقبال أعداد كبيرة من المهاجرين الدائمين[٤٨] ولكن التفاوتات الاقتصادية والاجتماعية الآخذة في الاتساع قد تؤدي إلى رغبة أعداد أكبر من المهاجرين الذين لا يحملون الوثائ ق اللازمة في خرق الأنظمة مقابل وعد بحياة أفضل . ويشير الخبراء وتشير المؤسسات الإنمائية أيضاً بدرجة متزايدة إلى "عدم تماثل" عملية العولمة: وهي حقيقة أن السلع ورأس المال والخدمات والمعلومات والأفكار مسموح لها بأن تتدفق بحرية متزايدة عبر الحدود الدولية بينما مازال الناس يواجهون طائفة واسعة من الضوابط الرسمية[٤٩] .

والمهاجرون المخالفون للأنظمة أو الذين لا يحملون الوثائق اللازمة[٥٠] هم أشخاص ليست لديهم تأشيرة دخول سليمة ، أو تصريح بالإقامة أو بالعمل . وهم يتقاضون عادة ، بسبب وضعهم المزعزع ، أجراً منخفضاً ، ويمارسون أعمالاً يحصلون على

الشكل ٣: أزمة الرعاية الصحية في أفريقيا

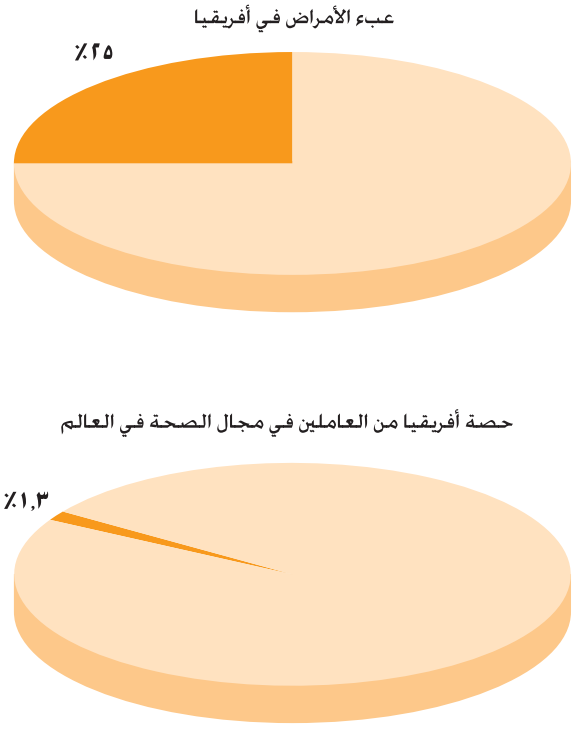

المصدر: منظمة الصحة العالمية. ٢٠٠٤. "التصدي لأزمة القوى العاملة في مجال الصحة في أفريقيا: مسار للعمل". ورقة أعدت من أجل المنتدى المعني بالغايات الإنمائية للألفية. أبوجا.

نقود في مقابلها "دون أن تُسجَّل في الدفاتر" . ونتيجة لذلك ، من الأرجح أن يتعرض المهاجرون الذين لا يحملون الوثائق اللازمة للاستغلال ، والعمل ساعات طويلة ، واعتلال صحتهم ، والعيش في مساكن دون المستوى اللائق وغالباً ما تكون غير قانونية . أما إذا كانوا من الإناث فمن الأرجح أن يتعرضوا لإيذاء جنسي وجسدي . وقد تقوِّض أيضاً الهجرة غير النظامية سُبُل حماية اليد العاملة في البلد المضيف ، ونظم المعاشات ، والنظام القانوني ، وذلك بتزويد أصحاب العمل بمجموعة من العمال زهيدة التكلفة وقابلة للاستغلال ولا تملك سبيلاً للمساومة الجماعية ولا لأية وسيلة أخرى من وسائل الانتصاف[٥١] . وبالنظر إلى أن المهاجرين الذين لا يحملون الوثائق اللازمة لا يُسجلون رسمياً ، فإن أعدادهم الفعلية غير معروفة في معظم البلدان . وتتفاوت التقديرات العالمية بين ٣٠ و ٤٠ مليوناً[٥٢] .

ويواجه المهاجرون الذين لا يحملون الوثائق اللازمة مخاطر هائلة في محاولتهم الوصول إلى الجهة التي يقصدونها . ففي كل

١ الهجرة الدولية والغايات الإنمائية للألفية

إن الهجرة الدولية تيسر وتقيد في الوقت ذاته تحقيق الغايات الإنمائية للألفية[١]. وقد ذكر كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة، في تقريره الصادر عام ٢٠٠٥ بعنوان في جو من الحرية أفسح، الهجرة باعتبارها "إحدى القضايا الجوهرية الرئيسية في عصرنا"[٢]، بينما يرى آخرون عن حق أن "كل غاية من الغايات الإنمائية للألفية لها صلة، مباشرة أو غير مباشرة، بالهجرة"[٣].

ويتزايد تطلع أشخاص كثيرين إلى الهجرة كسبيل لإعالة أسرهم. ومن ثم فإن التحويلات المالية (إيرادات المهاجرين التي يرسلونها إلى أوطانهم) يمكن أن تشارك مباشرة في تحقيق الغاية ١ من الغايات الإنمائية للألفية ـ وهي القضاء على الفقر المدقع والجوع؛ والغاية ٢ ـ وهي توفير التعليم الابتدائي للجميع؛ والغايات ٤ و ٥ و ٦ المتعلقة بالصحة. وغالباً ما تستثمر تلك التحويلات المالية، وخصوصاً عندما تحدد المرأة كيفية إنفاقها، في تلبية الاحتياجات اليومية وتحسين تغذية الأسرة وتعليمها وصحتها. إلا أن المساهمات لا تقتصر على رأس المال المالي فقط. فباستطاعة الجاليات الموجودة في الشتات أيضاً أن تشجع التنمية عن طريق الاستثمارات، وإقامة صلات تجارية، ونقل المهارات والمعارف والتكنولوجيا. ومن الأرجح بالذات أن تنقل المهاجرات ما تعلمنه عن قيمة التعليم والممارسات الجيدة في مجال الرعاية الصحية إلى أسرهن ومجتمعاتهن في الوطن.

والهجرة عبر الحدود تتصل مباشرة بالغايات ٤ و ٥ و ٦ الصحية من الغايات الإنمائية للألفية، وهي: تحسين صحة الأمهات والأطفال ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرها من الأمراض. وفي بلدان أصلية عديدة ساهمت هجرة عمال مهرة في مجال الرعاية الصحية في حدوث حالات نقص مدمرة في نظم صحية تعاني أصلاً من نقص ـ من بينها تلك التي تحاول التصدي لارتفاع معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومعدلات الوفيات النفاسية ووفيات الرضع واعتلالهم. وتعاني المدارس أيضاً من استنزاف المدرسين في بعض البلدان. ولكن هناك مهاجرين كثيرون يستفيدون أيضاً من وجود إمكانية أفضل لهم للحصول على تعليم ومعدلات ومعارف وخدمات صحية في بلدانهم الجديدة ـ بما في ذلك في مجال الصحة الجنسية والإنجابية. وتنظيم الأسرة يمكّن المرأة من التحكم في خصوبتها، وهو شيء غالباً ما تكون نظيراتها في البلدان الأصلية غير قادرات عليه.

ومن الممكن أن تسهم الهجرة في تحقيق الغاية ٣، وهي تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ـ رغم أنها أيضاً يمكن أن تعرّض المهاجرات للخطر (انظر الفصل ٢). فوفقاً للمنظمة الدولية للهجرة، ربما يكون نوع الجنس هو "أهم عامل منفرد يشكّل تجربة الهجرة"[٤]. أما صغار السن، فإن معظمهم يهاجرون لعدم توافر الفرص أمامهم في أوطانهم. ومن ثم، تتعلق الهجرة بأحد الأهداف المندرجة في إطار الغاية ٨، وهو: تعزيز الشراكة العالمية لزيادة فرص العمل الكريم للشباب.

عام تزخر الصحف بقصص أولئك الذين لم ينجحوا في الوصول، أي المهاجرين الذين غرقوا أو لقوا مصرعهم نتيجة لوجودهم في العراء أو الذين قُتلوا على يد مهربين عديمي الضمائر. وفي كل عام يحاول آلاف المهاجرين من أفريقيا تسلق حاجز الأسوار الذي يفصل جيب مليلية وجيب سويتا الإسبانيين عن بقية المغرب[٥٣]. وعندما تلجأ السلطات إلى القمع يتزايد إقدام المهاجرين الذين يتملكهم اليأس على عمليات عبور للحدود محفوفة بمخاطر أكبر حتى من ذلك. ولا يقتصر الخطر على أفريقيا وأوروبا. إذ يفقد آلاف من الناس من كل أنحاء أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي حياتهم وهم يحاولون الوصول إلى الولايات المتحدة أو كندا[٥٤].

الهجرة الاضطرارية: اللاجئون وملتمسو اللجوء

الهجرة الاضطرارية هي الهجرة التي تنجم عن الإكراه، أو العنف، أو أسباب سياسية أو بيئية قهرية، أو أشكال أخرى من الكرب، بدلاً من أن تنجم عن قرار طوعي[٥٥]. وكثيراً ما تُعرِّض المهاجرين لقدر كبير من الخطر. ومع أن أعداد المهاجرين اضطرارياً صغيرة بالمقارنة بالمهاجرين لأغراض العمل، فإنها مكونة من بعض أشد الفئات ضعفاً وتهميشاً.

والمجموعة المعروفة معرفة أفضل والموثقة أكثر من غيرها بين فئة الهجرة الاضطرارية هي مجموعة "اللاجئين": وهم الأشخاص الذين لاذوا بالفرار من بلدان منكوبة بحرب وعنف وفوضى ولا يرغبون في العودة إلى أوطانهم أو لا يستطيعون ذلك لأنهم يفتقرون إلى حماية فعالة. وفي سنة ٢٠٠٥ كان هناك ١٢,٧ مليون لاجئ: ٨,٤ ملايين منهم تحت مسؤولية مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين و ٤,٣ ملايين منهم تحت رعاية وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)[٥٦]. وإجمالاً، يشكل اللاجئون الآن ٧ في المائة من جميع المهاجرين[٥٧]، بعد أن كانوا يشكلون ١١ في المائة في أوائل تسعينات القرن العشرين[٥٨].

وعلى عكس المهاجرين لأغراض العمل، الذين ينجذبون عادة نحو المناطق المتقدمة، يقدر أن ٩٠ في المائة من جميع اللاجئين يعيشون حالياً في بلدان نامية[٥٩]. ويلتمس معظم اللاجئين ملاذات آمنة في بلدان تقع على حدود بلدانهم. ففي أثناء عمليات الإبادة الجماعية في رواندا سنة ١٩٩٤، مثلاً، عبر أكثر من مليون لاجئ الحدود إلى غوما في غضون ثلاثة أيام فقط بينما يُقدر أن ٦٠٠ ٧٣٠ لاجئ سوداني قد لاذوا بالفرار إلى

تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا وكينيا وأوغندا منذ سنة ٢٠٠٤ [٦٠] . ويمثل اللاجئون حوالي ١٨ في المائة من المهاجرين الدوليين في أفريقيا ، و ١٥ في المائة في آسيا ، و ٣ في المائة في أوروبا[٦١] .

أما ملتمسو اللجوء فهم أفراد يتقدمون بطلبات للاعتراف بوضعهم كلاجئين في بلد آخر أو من خلال سفارة ، ويتوجب عليهم عادة أن ينتظروا ريثما يصدر قرار في هذا الصدد من هيئة مختصة . وفي سنة ٢٠٠٥ أفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن ٣٣٦ ٠٠٠ شخص تقدموا بطلبات التماساً للجوء في ٥٠ دولة صناعية ـ معظمها في أمريكا الشمالية وأوروبا ـ مما يمثل انخفاضاً بنسبة ٥٠ في المائة منذ سنة ٢٠٠١ ، وكانت هذه المستويات هي الأدنى منذ ٢٠ عاماً تقريباً مع حدوث أكبر الانخفاضات في كندا والولايات المتحدة . ويعزى الانخفاض الحاد إلى إحكام الأنظمة في البلدان المستقبلة فضلاً عن تسوية عدد من الصراعات التي دامت أمداً طويلاً[٦٢] . ويواجه ملتمسو اللجوء عمليات تمحيص متزايدة نتيجة للمخاوف من إساءة استغلال المهاجرين غير اللاجئين لنظام اللجوء من أجل السماح لهم بدخول البلدان بطريقة نظامية . ويرى بعض الناقدين أن ملتمسي اللجوء الشرعيين ـ وكثيرون منهم يهاجرون من خلال قنوات غير نظامية بحثاً عن الحماية ـ يدفعون دون وجه حق ثمن الجهود التي تبذلها البلدان لقمع الهجرة غير القانونية ولقمع التهريب . فعدد من البلدان يحتجز تلقائياً ملتمسي اللجوء ريثما يُتخذ قرار بشأن ما إذا كانوا مؤهلين للحصول على حق اللجوء . وإذا لم يصدر قرار بذلك فإنهم يواجهون ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية .

وقد يظل وضع ملتمسي اللجوء معلقاً لعدة أشهر أو سنوات[٦٣] . وكثيراً ما لا يتسنى ترحيل ملتمسي اللجوء الذين تُرفض طلباتهم وذلك لأن بلدانهم الأصلية لا تقبل عودتهم أو لافتقارهم إلى جوازات سفر . وبالنظر إلى أن القوانين كثيراً ما تمنعهم من محاولة العثور على عمل في القطاع الرسمي فإنهم غالباً ما ينتهي بهم الأمر بالعمل في الاقتصاد غير الرسمي الذي يتسم بدرجة أكبر من انعدام الأمن وعدم الخضوع للأنظمة[٦٤] .

شحذ الأمل: الهجرة الدولية ، والتحويلات المالية ، والتنمية

إن التحويلات المالية ـ أي الإيرادات التي يرسلها المهاجرون إلى بلدانهم الأصلية ـ هي السبب الرئيسي الذي يجعل الخبراء يشيرون إلى الهجرة الدولية باعتبارها هامة للحد من الفقر . ورغم صعوبة تحديد الأرقام على وجه الدقة إلا أن المبالغ هائلة . ويقدر البنك الدولي أن التحويلات الرسمية في سنة ٢٠٠٥ كانت تبلغ حوالي ٢٣٢ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، نالت

الشكل ٤: التحويلات المالية إلى البلدان النامية

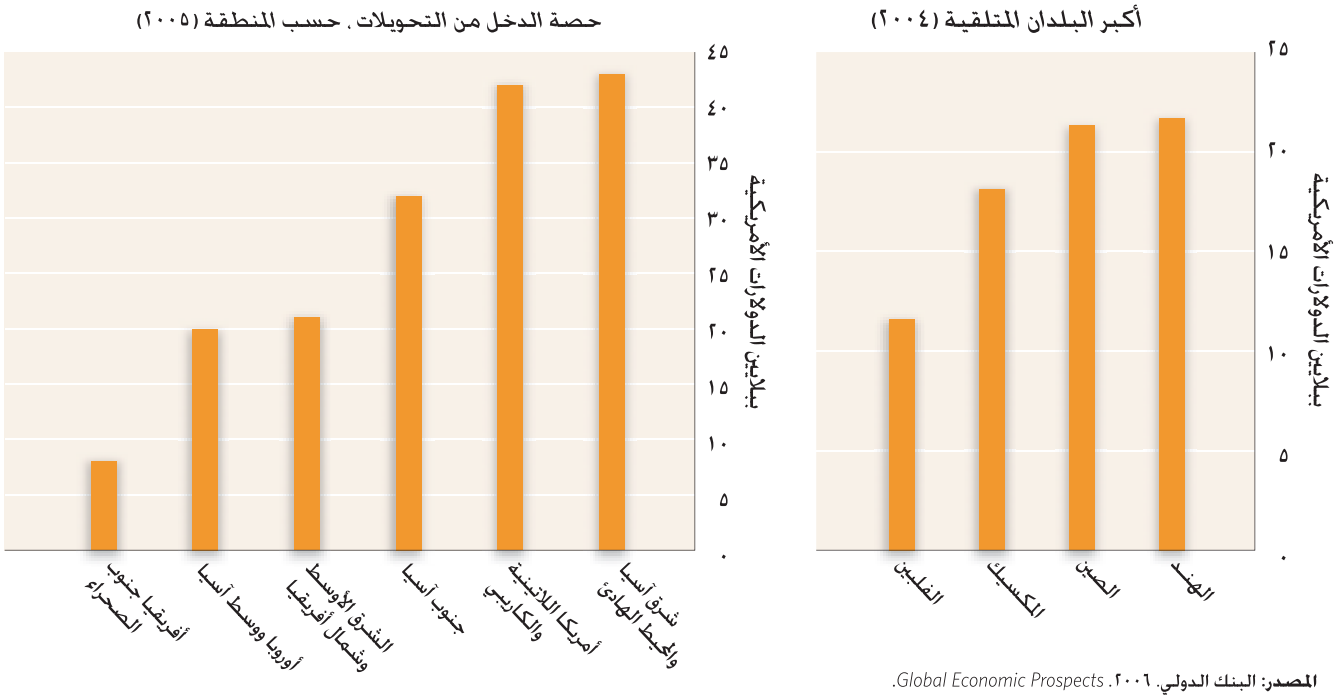

المصدر: البنك الدولي. ٢٠٠٦. *Global Economic Prospects*.

البلدان النامية ١٦٧ مليوناً منها[٦٥] . ويرى البعض أن المبلغ الفعلي للتحويلات المالية يفوق كثيراً هذا الرقم استنادا إلى أنه لا يأخذ في الحسبان الأموال التي تُحوَّل من خلال القنوات غير الرسمية .

والتحويلات المالية أكبر كثيراً من قيمة المساعدة الإنمائية الرسمية وهي ثاني أكبر مصدر للتمويل الخارجي بالنسبة للبلدان النامية بعد الاستثمار الأجنبي المباشر . وعلاوة على ذلك ، تكون التحويلات المالية عادة مصدراً للدخل أكثر استقراراً وأكثر قابلية للتنبؤ به بالمقارنة بكل من التمويل الأجنبي المباشر أو المساعدة الإنمائية الرسمية . فالتحويلات المالية تمثل بالنسبة لبعض البلدان الصغيرة حصة مرتفعة من الناتج المحلي الإجمالي ، كما هو الحال في تونغا (٣١ في المائة) ، وجمهورية مولدوفا (٢٧ في المائة) ، وليسوتو (٢٦ في المائة) ، وهايتي (٢٥ في المائة)[٦٦] . ونسبة كاملة قدرها ٧٠ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للصين تتأتى من الصينيين الموجودين في الشتات[٦٧] . وتأثير ذلك على اقتصادات العالم النامي هائل حتى أن البنك الدولي يرى أن حدوث زيادة قدرها ١٠ في المائة في التحويلات المالية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي لأي بلد يمكن أن يُسفر عن حدوث انخفاض بنسبة ١,٢ في المائة في معاناة الناس الذين يعيشون في حالة فقر مدقع[٦٨] .

وهذا قول تؤيده الإحصائيات . ففي نيكاراغوا نجد أن أكثر من ٦٠ في المائة من الأسر المعيشية التي أفلتت من براثن الفقر خلال الفترة من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠١ ومجموعها ٢٢٠٠٠ أسرة كان لديها أفراد يعيشون في الخارج[٦٩] . وأدت التحويلات المالية المرسلة من المهاجرين إلى السلفادور وإريتريا وجامايكا والأردن ونيكاراغوا واليمن في سنة ٢٠٠٠ إلى زيادة الناتج القومي الإجمالي لهذه البلدان بأكثر من ١٠ في المائة[٧٠] . وفي تلك السنة نفسها استطاع ١,٢ مليون مغربي أن يفلتوا من براثن الفقر بفعل قوة الدخل المتأتي من التحويلات المالية وحده[٧١] . ووفقاً للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ساعدت التحويلات المالية من الخارج على تحسين وضع ٢,٥ مليون شخص يعيشون في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بحيث تجاوزوا خط الفقر في سنة ٢٠٠٢[٧٢] .

يتوقف الميل إلى تحويل أموال ، ومبلغ الأموال المرسلة على عدد من العوامل منها عمر المهاجر وعدد من يعولهم وحالته

الاجتماعية ومدة إقامته في البلد المضيف. ومن ثم تجد دراسة أن المهاجرين المكسيكيين من الأرجح أن يقوموا بتحويل أموال عندما يكونون متزوجين، وتقل أعمارهم عن ٤٠ عاماً، ولديهم اتصالات اجتماعية قوية في البلد المضيف[٧٣]. وترسل النساء نسبة أكبر من مواردهن الأقل بالمقارنة بالرجال[٧٤] (انظر الفصل ٢)؛ ويرسل المهاجرون المؤقتون أموالاً أكثر مما يرسله المقيمون بصفة دائمة؛ ويرسل عادة العمال غير المهرة/أشباه المهرة أموالاً أكثر من المهنيين ذوي المهارة العالية، (وإن كان هذا يرجع جزئياً إلى أن مجموعة المهنيين أصغر)[٧٥]. ومن العوامل الأخرى التي تؤثر في مستويات التحويلات المالية قوة روابط المهاجرين الأسرية وعزمهم على العودة إلى بلدانهم الأصلية. وبعبارة أخرى، نجد أن المهاجرين الذين يعتزمون العودة يوماً ما إلى أوطانهم يكون ميلهم إلى تحويل أموال أكبر من أولئك الذين يختارون البقاء. وهذا معناه أيضاً أن التحويلات المالية قد تنخفض عندما تضعف الروابط مع المجتمعات الأصلية بمرور الوقت[٧٦].

ومع أن تأثير التحويلات المالية على البلدان النامية يبدو مفيداً بوضوح، فإن بعض المؤلفات مازالت تشكك فيما إذا كانت التحويلات لها تأثيرات إيجابية فيما يتعلق بالفقر على المدى القصير وفيما يتعلق بالتنمية على المدى الأطول. ومن القضايا الرئيسية في هذا الصدد أن أشد الناس فقراً وأشد البلدان فقراً هم الذين يستفيدون أقل استفادة من التحويلات. أما أكبر المستفيدين فهم البلدان ذات الدخل المتوسط: فأفريقيا جنوب الصحراء لم تحصل إلا على ١,٥ في المائة من جميع تدفقات التحويلات في سنة ٢٠٠٢[٧٧]. وهذا يدل فحسب على أن الناس الذين ينتمون إلى أشد المناطق فقراً هم الذين يجدون أكبر صعوبة في الهجرة والكسب وتحويل أموال من الخارج. ومن الشواغل الأخرى أن التحويلات المالية يمكن أحياناً أن تؤدي إلى تفاقم انعدام المساواة في الدخل في البلدان الأصلية، بحيث تنتعش أحوال الأسر والمجتمعات التي تتلقى تحويلات بينما لا يحدث ذلك للجيران الأقل حظاً[٧٨]. وعلاوة على ذلك، يرى بعض الخبراء أن التحويلات المالية تشجع على الاتكالية وتثبط الحكومات عن اتخاذ الخطوات الضرورية لإعادة هيكلة اقتصاداتها[٧٩]. ومع ذلك يرى آخرون أن البلدان المانحة تستخدم التحويلات المالية كذريعة للتخفف من أعباء الالتزامات بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية من أجل مكافحة الفقر، بينما قد تتجاهل البلدان النامية احتياجات أشد السكان ضعفاً لأن بعض الأسر الفقيرة تتلقى دخلاً من تحويلات من الخارج. ومن ثم فإن الهجرة ليست بالضرورة، رغم مساهماتها في الحد من الفقر، عامل المساواة النهائي، خصوصاً في عالم يتزايد انعدام المساواة فيه.

ويعرب أيضاً بعض الخبراء عن مخاوفهم من أن معظم التحويلات المالية لا تصب عموماً في استثمارات منتجة. وهذا يرجع إلى أن التحويلات هي أموال مملوكة ملكية خاصة تستخدم إلى حد كبير في المساهمة في دخل الأسرة بدلاً من أن تستخدم في التدفقات الرأسمالية، ولأن المهاجرين ليسوا عادة على دراية بأدوات الاستثمار[٨٠]. إلا أن البحوث القائمة تبرز أن التحويلات يمكن أن تلعب دوراً أكبر في التنمية والحد من وطأة الفقر. وسواء استخدمت التحويلات لأغراض الاستثمار أو لأغراض الاستهلاك، فإنها تحقق فوائد هامة للأسر المعيشية والمجتمعات والبلدان التي تتلقاها[٨١]. وأثبتت التحويلات أنها أكثر استقراراً

▶ في تيخوانا، بالمكسيك، نُصب تذكاري معلّق على الجدار الفاصل بين الولايات المتحدة والمكسيك تخليداً لذكرى أكثر من ٣٠٠٠ مهاجر لقوا مصرعهم أثناء محاولتهم عبور الصحراء. ويسير الأطفال بمحاذاة الجدار، المعروف محلياً باسم "الندبة"، وهم في طريق عودتهم إلى منازلهم من المدرسة.

© لاري تاول/ماغنوم فوتوز

من الأشكال الأخرى للتدفقات المالية الخاصة إلى البلدان النامية ويمكن أن تحمي البلدان من التقلبات والهزات الاقتصادية[٨٢]. وتخلص المنظمة الدولية للهجرة إلى أن من يتلقون التحويلات المالية الدولية من الأرجح أن يدخروا، وأن التحويلات يمكن أن تُستخدم في تنظيم أعمال حرة صغيرة، وتمهيد الطريق للحصول على ائتمان من أجل استخدامه كرأس مال استثماري. ويمكن أيضاً، بإيجادها طلباً جديداً على السلع والخدمات ذات الكثافة في استخدام اليد العاملة، أن تعزز الطلب الإجمالي، وأن تعزز بذلك الإنتاج والدخل[٨٣]. ويعرب كل من البنك الدولي والأمم المتحدة والمؤسسات الإنمائية الأخرى عن آراء مماثلة[٨٤].

ويتفق معظم الخبراء في أن الشيء المفتقد هو وجود آليات قادرة على شحذ إمكانات التحويلات المالية لتعزيز النمو الاقتصادي على المدى الأطول. ومن المشاكل الأخرى تكلفة تحويل الأموال. فبينما انخفضت تلك التكلفة فإنها مازالت عائقاً أساسياً لأنها قد تستهلك ما يصل إلى ٢٠ في المائة من الدخل من التحويلات[٨٥]. وتتصدى بالفعل مؤسسات عديدة، من بينها البنك الدولي، لهذه المشكلة[٨٦].

> الآن أصبح عدد الناس الذين يعيشون خارج البلدان التي ولدوا فيها أكبر مما كان في أي وقت في التاريخ. فلو عاش جميع المهاجرين الدوليين الآن في مكان واحد لشكلوا خامس أكبر بلد في العالم اكتظاظاً بالسكان.

تفعيل الشبكات عبر الوطنية: التحويلات الجماعية و "الاجتماعية"

وجود وسائل اتصال أفضل وسبل نقل أقل تكلفة يعني أن الهجرة لم تعد تمثل انقطاعاً تاماً عن الماضي. فهناك عدد كبير ومتزايد من الصلات مع الأوطان يساعد على الإبقاء على روابط محلية ووطنية وعرقية ودينية. وهذه الروابط، بدورها، تساعد أيضاً على إيجاد أنواع أخرى من التدفقات المالية التي تتجاوز التحويلات الفردية، من بينها الاستثمار الأجنبي المباشر، وسياحة المغتربين، والتبرع وجمع الأموال لصالح رابطات بلدات الموطن[٨٧]. ورغم إمكانية التنمية الهائلة من خلال شبكات الشتات الرسمية، إلا أن آليات توجيهها ما تزال حديثة العهد.

ومن الممكن الجمع بين التحويلات الجماعية وأموال مضاهية لها تقدمها مصادر عامة أو تقدمها وكالات إنمائية[٨٨]. وحجم التحويلات "الجماعية" حالياً مازال ضئيلاً جداً: ففي أمريكا الوسطى لا تمثل تلك التحويلات إلا ١ في المائة من مجموع التحويلات[٨٩]. وفي المكسيك تحاول برامج مدعومة من الحكومة توجيه تحويلات العمال إلى تنمية البنية التحتية وبدء مشاريع. وفي عام ١٩٩٩، بدأت الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات والحكومات البلدية في المكسيك برنامج "Tres por Uno" (ثلاثة مقابل واحد) الذي يقدم ثلاثة دولارات لكل دولار يُحوَّل إلى المكسيك من الولايات المتحدة. وفي عام ٢٠٠٤ نجح البرنامج في جمع ٧٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة استخدمت بعدئذ في تمويل مشاريع إقليمية خاصة بالبنية التحتية وبالمجتمعات المحلية. ويعمل منظمو البرنامج الآن مع البنك الدولي على بدء مشاريع ستؤدي إلى زيادة فرص العمل وبذلك تشجع من يفكرون في الهجرة على البقاء في الوطن[٩٠].

ومن الممكن أيضاً أن تكون شبكة الشتات عبر الوطنية منطلقاً لمشاريع في الوطن تتطلع إلى تقديم سلع وخدمات للبلد المضيف[٩١]. فعلى سبيل المثال، يعزو كثيرون إلى الأمريكيين ذوي الأصل الكوري الفضل في النجاح في اختراق السيارات والإلكترونيات والمنتجات المصنوعة الكورية أسواق الولايات المتحدة. وفي كندا أدت هجرة ذوي المهارات من آسيا إلى حدوث زيادة قدرها ٧٤ في المائة في الواردات الآسيوية إلى البلد. وفي الوقت ذاته، تلعب شبكات الشتات الرسمية وغير الرسمية دوراً هاماً في نقل المعلومات والمعارف إلى أهالي بلد الموطن[٩٢]. وتفضي أهمية هذه الشبكات إلى وضع توصيات على صعيد السياسات ترمي تحديداً إلى استغلال إمكاناتها الإنمائية في مجتمع طابعه هو العولمة.

وعلاوة على ذلك، توجد أيضاً قضية التحويلات "الاجتماعية"، وهي نقل الأفكار والمعلومات والمعارف والمواقف وأنماط السلوك والهويات والثقافة ورأس المال الاجتماعي من ثقافة إلى أخرى[٩٣]. فالمهاجرون، في اتصالاتهم مع مجتمعاتهم الأصلية أو بعودتهم إليها، يمكن أن يصبحوا عوامل تغيير سياسي وثقافي، مما قد يكون مفيداً بالذات في تعزيز المساواة بين الجنسين (انظر الفصل ٢). وبلدان المصدر ليست هي وحدها التي تستفيد بل تستفيد أيضاً البلدان المستقبلة. ففي أستراليا، مثلاً، تزعم المنظمة الدولية للهجرة أن الهجرة على نطاق كبير من آسيا وأماكن أخرى عززت تعزيزاً كبيراً تفاعلات البلد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع البلدان الأصلية. ومع أن المنظمة تشير إلى أن هذه الفوائد لم تخضع حتى الآن لعملية "قياس كمي"، إلا

أنها كبيرة رغم ذلك . وهذه الفوائد تشمل التنوع اللغوي والثقافي وزيادة "الانفتاح" على بلدان أخرى ، علاوة على ما يصاحب ذلك من تنوع المواقف والقيم والأخلاقيات . وقد ساهم هذا كله في ثقافة أستراليا وفي أسلوب الحياة فيها[٩٤] .

عبء أم هبة ؟
تأثير الهجرة على البلدان المستقبلة

إن الهجرة يمكن أن تحقق فوائد وقد تتسبب أيضاً في تكاليف بالنسبة للبلدان المستقبلة تبعاً للسياق الثقافي والاجتماعي والاقتصادي . والشكاوى التي تُذكر في أغلب الأحيان فيما يتعلق بالشواغل الاقتصادية هي: أن المهاجرين ينتزعون فرص العمل من السكان المحليين ؛ وأنهم يؤدون إلى انخفاض الأجور ؛ وأنهم يشكلون عبئاً ثقيلاً على نظام الرعاية الاجتماعية في البلد[٩٥] .

والأدلة المستمدة من التجربة العملية التي تستند إليها كل شكوى من هذه الشكاوى هي أدلة ضعيفة أو غامضة ، على الأقل على المستوى الإجمالي . فأثر الهجرة العام على عمالة وأجور السكان المحليين أثر متواضع ، سواء حصل المهاجرون على الوثائق اللازمة أو لم يحصلوا عليها ، وسواء أكانوا مؤقتين أو دائمين[٩٦] . وهذا يرجع إلى أن المهاجرين يشغلون عادة وظائف لا يريدها أهل البلد . وتؤثر تدفقات الهجرة أكبر تأثير على أهل البلد ذوي المهارة المنخفضة الذين من الأرجح أن يتنافسوا مباشرة مع المهاجرين ممن تتوافر فيهم مهارات مماثلة ولديهم خلفية تعليمية مماثلة[٩٧] . وزيادة المنافسة يمكن أن تبقي على انخفاض الأجور وقد تؤدي إلى تراجع الاستثمار في تكنولوجيات أكثر إنتاجاً . ولكن كثيرين يقولون إن التهديد الذي يتعرض له من يعملون في مهن عمالية ليس أسوأ من التهديد الناجم عن إدخال سلع مستوردة زهيدة الثمن وكثيفة الاستخدام لليد العاملة[٩٨] .

والافتراض الشائع المتمثل في أن المهاجرين يعتمدون اعتماداً مفرطاً على الرعاية الاجتماعية العامة ولكنهم لا يدفعون إلا القليل نسبياً كضرائب وكمساهمات في نظام الرعاية الاجتماعية هو افتراض لا يصمد أيضاً أمام التمحيص المستند إلى التجربة العملية في معظم الحالات[٩٩] . فقد وجدت دراسة أجريت في عام ٢٠٠٥ ، مثلاً ، أن المهاجرين يشكلون ١٠,٤ في المائة من سكان الولايات المتحدة ولكنهم لا يستهلكون سوى ٧,٩ في المائة من نفقات الرعاية الصحية الإجمالية في البلد و ٨ في المائة من أموال الرعاية الصحية الحكومية[١٠٠] . وتزعم وكالة المخابرات المركزية التابعة للولايات المتحدة[١٠١] ، وتزعم مؤخراً المفوضية الأوروبية ، أن الهجرة تساهم في النمو بوجه عام ، وفي زيادة الإنتاجية ، وفي رفع معدلات العمالة ، للجميع[١٠٢] .

وفضلاً عن قضايا العمل والأجور والرعاية الاجتماعية أدت أيضاً الحقائق الديمغرافية المتعلقة بالشيوخة في البلدان المتقدمة إلى تسليط الأضواء على الهجرة الدولية . فهناك دراسة أجرتها شعبة السكان بالأمم المتحدة في سنة ٢٠٠٠ بشأن "هجرة الإحلال"[١٠٣] تزعم أن غالبية البلدان المستقبلة تمر بما يعرف باسم "التحول الديمغرافي الثاني" . وهذه المرحلة تتسم بانخفاض الخصوبة ، وتتسم بالتالي بانخفاض النمو السكاني أو بكونه نمواً سالباً ، مما يؤدي بعدئذ إلى ارتفاع نسبة المسنين غير العاملين بالمقارنة بالفئات السكانية الأصغر سناً والأكثر إنتاجاً[١٠٤] . ويشهد العديد من أكثر بلدان العالم ازدهاراً ، وخصوصاً اليابان وبلدان في أوروبا ، تدني في معدلات المواليد إلى أقل من مستوى الإحلال ، وانخفاض معدل التحاق الشباب بسوق العمل فيها ، مما يؤدي بالتالي إلى تسارع الشيوخة الديمغرافية[١٠٥] . ويقدر مؤلفو التقرير أن البلدان التي يتباطأ النمو فيها ستحتاج إلى أعداد أكبر كثيراً من المهاجرين لكي تعوِّض عن التدني في أعداد السكان لديها وتعوِّض عن النقصان في أعداد الفئات السكانية التي هي في سن العمل ، مع الحفاظ أيضاً على نسب العاملين الحالية إلى السكان الذين تتجاوز أعمارهم ٦٥ عاماً[١٠٦] .

ومع أن التقرير أثار وعياً عاماً بأخطار شيوخة السكان ، وهو وعي كانت توجد حاجة شديدة إليه ، فإنه تسبب في زوبعة ، في الدوائر السياسية والأكاديمية على حد سواء[١٠٧] . فناقدوه يقولون إن الهجرة ليست بالضرورة ترياقاً لانخفاض الخصوبة لأنها لا يمكن فحسب ، من الزاوية الديمغرافية ، سوى أن تحول دون شيوخة سكان أي بلد عن طريق مستويات تدفق غير مسبوقة ولا يمكن أن تستمر ومتزايدة[١٠٨] . أما من الزاوية الاجتماعية فإن حجم الهجرة اللازمة للحلول محل أعداد السكان الآخذة في التدني يتجاوز ما يمكن أن يفكر فيه جدياً أي بلد متقدم[١٠٩] .

والجدل بشأن "هجرة الإحلال" يبدو أنه ، جزئياً ، انعكاس للمشاعر القوية التي تتولد عن التعددية الثقافية واحتمال حدوث هجرة على نطاق هائل في كثير من البلدان حالياً . وأغلبية البلدان التي توجد فيها معدلات خصوبة منخفضة أصبحت تتقبل بعض الهجرة باعتبارها هجرة مفيدة اقتصادياً ، ولكنها مهمومة بمشكلة الحفاظ على الهوية الثقافية . ومع ذلك تواجه بلدان توجد فيها معدلات خصوبة متدنية للغاية من قبيل ألمانيا وإيطاليا وإسبانيا ـ فضلاً عن بلدان أخرى عديدة محتملة ـ انخفاضاً جذرياً في عدد السكان لديها[١١٠] . ومعالجة هذه المشكلة ستتطلب اتباع نُهج مختلفة ، يمكن أن تؤدي فيها الهجرة دوراً متزايداً ، وإن لم يكن حاسماً .

صحة المهاجرين

غالباً ما يكون المهاجرون ، على الأقل في البداية ، أفضل صحة من أقرانهم في كل من البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة . وهذا يرجع إلى أن الصحة الجيدة ميزة: فسياسات قبول المهاجرين غالباً ما تتطلب من المهاجرين أن يخضعوا لعملية تمحيص طبي . وبالنسبة للمهاجرين بطرق غير نظامية الذين يشرعون في القيام برحلات شاقة ومحفوفة بالمخاطر ، تمثل الصحة الجيدة ميزة[١١١] . ولكن المهاجرين ــ وخصوصاً أولئك الذين لا توجد لديهم الوثائق اللازمة ــ قد ينتهي بهم الأمر إلى إغفال رعايتهم الصحية ، خصوصاً إذا كانوا لا يستطيعون أن يتحملوا تكلفة الرعاية الطبية و/أو يخشون ترحيلهم . ويتعرض مهاجرون كثيرون لبيئات عمل خطرة ، والعيش في مساكن سيئة ، والاستغلال من حيث العمل ، وعدم كفاية سبل حصولهم على الرعاية الصحية[١١٢] .

٢ الهجرة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

رغم القولبة النمطية والافتراضات الشائعة، لا المهاجرون ولا الهجرة في حد ذاتهما هما اللذان يؤديان إلى زيادة مخاطر العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية: فالأوضاع الشاقة والمحن التي يواجهها كثيرون أثناء تجربة الهجرة هي التي تجعلهم أكثر عرضة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية[١].

فالانفصال عن الأسرة والأزواج، والعزلة والوحدة، هي أمور يمكن أن تشجع الناس على ممارسة علاقات جنسية محفوفة بمخاطر عالية. والتنقل ذاته يجعل من الأصعب تزويد المهاجرين بمعلومات للوقاية، والواقي الذكري، وخدمات المشورة والاختبار أو الرعاية. وغالباً ما تكون مجتمعات المهاجرين مهمشة اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً ولغوياً، مما يضع بدوره عقبات تحول دون حصولهم على الرعاية الصحية[٢].

كما أن الوضع القانوني للمهاجر ومهنته يؤثران في درجة مخاطرته بالتعرض للإصابة بالفيروس. فالمهاجرون الذين لا يحملون الوثائق اللازمة قد يخشون ترحيلهم إذا لجأوا إلى الجهات التي تقدم الرعاية الصحية، أو قد يكونون غير قادرين على تحمُّل تكلفة الرعاية في المقام الأول. وتواجه المهاجرات اللائي يكن قد تم تهريبهن؛ والمهاجرات اللائي تقطعت بهن السبل في أثناء مرحلة العبور؛ والمهاجرات اللائي يسافرن بمفردهن؛ أو المهاجرات اللائي يكن قد أُغِّرر بهن وعاطلات ولا سبيل أمامهن سوى ممارسة الجنس لكي يبقين على قيد الحياة أو سوى الاشتغال بالجنس، يواجهن مخاطر مضاعفة للتعرض للاستغلال والعنف. وللإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بالتبعية[٣]. وغالباً ما تكون معلومات المهاجرين عن فيروس نقص المناعة البشرية قليلة، وغالباً ما تكون تجربتهم السابقة مع الخدمات الصحية في بلدانهم الأصلية شبه معدومة. ومن الممكن أيضاً أن تؤدي الهجرة الموسمية أو الهجرة العائدة إلى زيادة مخاطر انتقال العدوى إلى الشركاء والأزواج[٤].

ويواجه المهاجرون ــ وخصوصاً أولئك الذين لا يكون وضعهم كمهاجرين وضعاً نظامياً ــ ظروفاً يمكن أن تجعلهم أكثر عرضة للأمراض المعدية واعتلال الصحة . بل إن المنظمة الدولية للهجرة تشير إلى عدد من الدراسات التي تبين أن المهاجرين تكون معدلات وفيات الرضع لديهم وتشوه تكوينهم الخلقي أعلى . وفي بعض البلدان تعاني النساء اللائي ينتمين إلى الجيل الثاني من ارتفاع معدلات الأمراض المزمنة[١١٣] . وتواجه نساء كثيرات تحديات بالذات فيما يتعلق بتلبية احتياجاتهن من حيث رعاية الصحة الإنجابية (انظر الفصل ٢) . ومع ذلك فإن الحالة الصحية تحددها عوامل شتى ، وتتباين النتائج بتباين خلفية فرادى المهاجرين وحالتهم بوجه عام . وبالنسبة لآخرين يمكن أن يتيح الانتقال إلى الخارج إمكانية الحصول على توعية وخدمات صحية أفضل . إلا أن المهاجرين المتعلمين والمهرة تقل احتمالات معاناتهم من تجربة الهجرة .

وهناك أسباب مترابطة عديدة تجعل بعض فئات المهاجرين تواجه مخاطر صحية أعلى . أولاً ، كما تذكر منظمة الصحة العالمية ، الفقر هو أهم عامل على الإطلاق من العوامل المحددة للصحة: فمن هم أشد فقراً تكون صحتهم عادة هي الأسوأ . وتزيد إلى حد كبير احتمالات أن يكون المهاجرون ، بالمقارنة بأهل البلد ، محرومين اقتصادياً[١١٤] . وعلاوة على ذلك ، تميز معظم نظم الرعاية الصحية الوطنية ضد المهاجرين المؤقتين وغير المرخص لهم وذلك بسماحها بتقديم الرعاية لغير المواطنين في حالة الطوارئ فقط . ويخشى المهاجرون غير النظاميين أيضاً أن تُبلغ الجهات المقدمة للرعاية الصحية لهم السلطات عنهم . وغالباً ما يكون ذلك مثبطاً للمهاجرين بشأن التماس العلاج الطبي: وما يبدأ في الغالب كمشكلة طفيفة قد يتحول إلى مرض خطير[١١٥] . ورغم هذه المشاكل وغيرها ، يبدو أن قلة من صناع القرار مستعدون لمراجعة السياسات المتبعة حالياً ووضع تشريعات جديدة تعود بالفائدة على كل من المهاجرين غير النظاميين ونظام الرعاية الصحية[١١٦] . ومع ذلك فإن البلدان المستقبلة ستستفيد أيضاً: فالمهاجرون الذين يتمتعون بصحة جيدة يكونون أقدر على الاستفادة من الفرص التعليمية وأقدر على المساهمة مساهمة أكبر في الاقتصاد القومي[١١٧] . أما الشواغل العامة بشأن التكاليف فيجب النظر فيها في سياق أوسع: هو موازنة المساهمة الأكبر التي يمكن أن يقدمها المهاجرون الأصحاء في بلدانهم المضيفة مقابل التكاليف الإضافية التي تؤول إلى المجتمعات التي لا تقدم رعاية صحية في الوقت المناسب[١١٨] .

الهجرة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

لقد كان الباحثون يحومون من بعيد حتى الآن حول مسألة الهجرة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وذلك بسبب الافتقار

٣ حقوق الإنسان للعمال المهاجرين

من حق جميع العمال المهاجرين، بمقتضى القانون الدولي ــ وبصرف النظر عن وضعهم القانوني ــ الحصول على نفس الحماية لما لهم من حقوق إنسانية أساسية كأي بشر آخرين. والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم هي أشمل صك يحمي حقوقهم. وقد بدأ نفاذ الاتفاقية في سنة ٢٠٠٣. وهي تستند إلى معاهدات أخرى بشأن حقوق الإنسان. وتحدد الاتفاقية المعايير الدنيا التي يتعين على جميع الحكومات التي تنضم إلى الاتفاقية التمسك بها. إلا أن هذه الاتفاقية لم يصدق عليها معظم البلدان المتقدمة، على العكس من معظم الصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان.

تُجمل الاتفاقية، فيما يتعلق بالعمال المهاجرين المسجلين وغير المسجلين، حقوق الإنسان التي يحق للجميع أن يتمتعوا بها ـ ومن بينها الحماية من الاستعباد والعنف؛ وإمكانية الحصول على رعاية طبية في حالات الطوارئ وعلى تعليم من أجل أطفال العمال المهاجرين؛ والحصول على معاملة متكافئة كمواطنين فيما يتعلق بشروط العمل؛ والحق في الانضمام إلى نقابات العمال وغيرها من المنظمات التي تدافع عن مصالحهم؛ والحق في الهوية الثقافية وحرية الفكر والدين. ويُمنح العمال المهاجرون المسجلون حقوقاً إضافية، من قبيل إمكانية الحصول على سكن وخدمات اجتماعية وصحية والحق في تشكيل نقابات ومنظمات والحق في التصويت في بلدانهم الأصلية. وتوجز الاتفاقية أيضاً مسؤوليات المهاجرين فيما يتعلق بالالتزام بالقوانين الوطنية واحترام الهوية الثقافية لسكان البلد المضيف. ومع أن الحق في لم شمل الأسرة لا يُعترف به صراحة في الاتفاقية، إلا أنها تحث البلدان على تيسير ذلك. وتدعو الاتفاقية أيضاً إلى القضاء على الاتجار بالبشر وتهريبهم، وهما نشاطان سريان ينطويان على انتهاكات شديدة لحقوق الإنسان وتحث على اعتماد بروتوكولين محددين ملحقين باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الصادرة عام ٢٠٠٠.

والدول الأطراف في الاتفاقية التي تحمي حقوق المهاجرين ملزمة بالعمل على إدارة الهجرة الدولية إدارة أكثر إنسانية وإنصافاً. ومن بين الجهود الموصى بها إحاطة المهاجرين علماً بحقوقهم، وتزويد العمال المهاجرين وأرباب العمل بمعلومات عن السياسات والقوانين، ومساعدة العمال المهاجرين وأسرهم. ومنعاً للانتهاكات تقصر الاتفاقية عملية توظيف المهاجرين على الكيانات الحكومية أو على الوكالات الخاصة المرخص لها بذلك.

ونشأت صكوك وآليات أخرى شتى بشأن حقوق الإنسان بهدف تعزيز حقوق العمال المهاجرين، من بينها إنشاء هيئات دولية لرصد المعاهدات، واتفاقيات منظمة العمل الدولية، ومواثيق حقوق الإنسان على الصعيد الإقليمي. وقد قام مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين بدور هام في توجيه الاهتمام إلى حقوق الفئات الضعيفة ـ خصوصاً النساء والأطفال ـ والحاجة إلى تعزيز الجهود لمنع الانتهاكات، ومن بينها تلك التي تتعلق بمن يشتغلون بالخدمة المنزلية، والاتجار بالبشر، والعنف ضد المرأة، والعنصرية. وباستطاعة المهاجرين أيضاً تقديم شكاوى إلى المقرر بشأن انتهاكات حقوقهم[1].

إلى بيانات موثوقة وتعقُّد المسألة. ومع ذلك يرى معظم الخبراء أن الانتقال من المناطق ذات المخاطر المتدنية إلى المناطق ذات المخاطر المرتفعة يؤدي إلى زيادة احتمال "انتقال" مكان تواجد الفيروس[١١٩].

ووفقاً لبحث أُعد بتكليف من اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية تحدث نسبة قدرها ٦٦ في المائة من جميع حالات الإصابة بعدوى فيروس نقص المناعة البشرية التي تنتقل بين رجل وامرأة والتي شُخصت في الاتحاد الأوروبي لدى أشخاص ينتمون إلى بلدان ترتفع فيها معدلات شيوع العدوى، وخصوصاً لدى أولئك الذين ينتمون إلى أفريقيا[١٢٠]. كذلك نجد في أستراليا أن أكثر من نصف جميع حالات الإصابة بعدوى فيروس نقص المناعة البشرية التي تعزى إلى جماع بين رجل وامرأة خلال الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٤ قد شُخص لدى أشخاص إما ينتمون إلى بلد ترتفع فيه معدلات شيوع العدوى أو كان شركاؤهم ينتمون إلى بلدان من هذا القبيل. وفي كندا، حدث ربع حالات الإصابة بعدوى فيروس نقص المناعة البشرية التي شُخصت في سنة ٢٠٠٥ بين أشخاص ينتمون إلى بلدان ترتفع فيها معدلات شيوع العدوى في أفريقيا جنوب الصحراء ومنطقة البحر الكاريبي[١٢١]. ولكن، حتى بالرغم من أن معارضي الهجرة يلقون باللوم أحياناً على المهاجرين باعتبار أنهم "يحملون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز"، فإن تجربة الهجرة نفسها هي التي يمكن أن تجعلهم عرضة بدرجة أكبر للإصابة بهذا الفيروس أو الوباء[١٢٢]. ويظل تحديد المرحلة التي تحدث فيها العدوى خلال دورة الهجرة مسألة غير واضحة أيضاً: هل هي قبل المغادرة، أم أثناء العبور، أم في البلد المضيف، أم أثناء زيارة البلد الأصلي. وعلاوة على ذلك، غالباً ما يكون هناك إفراط في تمثيل المهاجرين في تقديرات معدلات شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وذلك لأن البلدان المضيفة وأرباب العمل يطالبون أحياناً بإجراء اختبارات طبية للمهاجرين، وهو أمر لا يطالبون به أهل البلد.

ورغم قلة البيانات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والهجرة في مناطق العالم الأفقر، ارتبطت الهجرة بتزايد إمكانية التعرض للإصابة بالأمراض المعدية. ويتضح من إحصائيات

وزارة الصحة الفلبينية أن ٣٣ في المائة من رعايا الفلبين الذين أُبلغ أنهم مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية في عام ٢٠٠٥ كانوا يعملون في الخارج[١٢٣] . وفي أوغندا يبلغ معدل الشيوع بين المهاجرين العائدين ١١,٥ في المائة ، وهو ضعف المعدل بين من لم يهاجروا[١٢٤] . وفي جنوب أفريقيا يقدر أن ١ بين كل ٣ من عمال المناجم ، وكثيرون منهم مهاجرون من بلدان مجاورة ، مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية[١٢٥] .

وعلاوة على ذلك فإن الصلة بين تنقُّل السكان وفيروس نقص المناعة البشرية هي أحد أقل عوامل سرعة انتشار الوباء في الجنوب الأفريقي فهماً وأشدها تجاهلاً[١٢٦] . فأعلى نسبة إصابات ليست موجودة في أشد مناطق أفريقيا فقراً بل في بلدان من قبيل جنوب أفريقيا وبوتسوانا ، اللتين تفخران بوجود بنية تحتية جيدة للنقل فيهما ، ومستويات تنمية اقتصادية مرتفعة نسبياً ، وهجرة داخلية وعبر الحدود كبيرة[١٢٧] . وتشير البيانات التي تم الحصول عليها من موزامبيق إلى أن انتشار فيروس نقص المناعة البشرية يبلغ أقصى سرعة له في المقاطعات التي توجد فيها طرق نقل رئيسية للبلد تفضي إلى ملاوي وجنوب أفريقيا وزمبابوي ، وكذلك داخل المقاطعات التي ينتمي إليها العمال المهاجرون الذين يعملون في موزامبيق وجنوب أفريقيا[١٢٨] . وفي زامبيا توجد أعلى معدلات للإصابة في المدن والبلدان التي "توجد في مفترق طرق نقل رئيسية"[١٢٩] .

وفي إعلان الالتزام المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الصادر سنة ٢٠٠١ ، التزمت ١٨٩ حكومة بأن تضع وتبدأ ، في عام ٢٠٠٥ ، تنفيذ استراتيجيات تمكِّن المهاجرين والعمال المتنقلين من الاستفادة من برامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ، بما في ذلك توفير المعلومات والخدمات الاجتماعية[١٣٠] . ويدعو الالتزام إلى زيادة تمثيل ومشاركة السكان المتنقلين بمختلف فئاتهم عند صياغة الخطط الوطنية ؛ وتتمثل توصية أخرى في إشراك أرباب العمل والنقابات والمنظمات المجتمعية والمشتغلين بالجنس التجاري في برامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والرعاية المتعلقة بهما[١٣١] . وفي تايلند ، تبذل الحكومة جهداً لمنع الإصابات بأمراض معدية بين الآلاف الكثيرة من المهاجرين الذين لا يحملون الوثائق اللازمة ويُحتَجزون (لمدة أسابيع أو أشهر في كل مرة غالباً) في مركز سوانبلو في بانكوك . وهذا يتضمن توعية المحتجزين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بلغة كل منهم[١٣٢] .

ما يتجاوز الاختلاف: التعايش مع التنوع

يتبين من دراسة أجرتها الأمم المتحدة مؤخراً أن عدد البلدان التي تريد أن تخفِّض الهجرة الدولية قد انخفض من ٤٠ إلى ٢٢ في المائة خلال الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠٥[١٣٣] . وهذه علامة مشجعة . فرغم انتقادات الصحافة للهجرة والخلافات العديدة بشأنها ، يتزايد إقرار الحكومات والمجتمعات بقيمة الهجرة الدولية . بل إن هناك تحليلات جرت مؤخراً تُجمع على أن الهجرة عبر الحدود يمكن ، رغم سلبياتها ، أن تُسفر عن فوائد كبيرة ، للمهاجرين وللبلدان الأصلية وبلدان المقصد[١٣٤] . وبالنظر إلى أن الهجرة ، من حيث المبدأ على الأقل ، ضرورة وهبة لكلا الجانبين ، فلماذا تشكل قضية متنازعاً عليها هكذا ؟ ولماذا تركز بلدان كثيرة بدرجة متزايدة على تقييد الهجرة ؟

هذه قضية حساسة . وقد لا تتمثل المشكلة الحقيقية في العقبات الاقتصادية التي تُذكر عادة (وهي عقبات ، وإن كانت حقيقية ، يمكن الإقلال من معظمها إلى أدنى حد بواسطة سياسات ملائمة) بقدر ما تتمثل في الحواجز الاجتماعية ، والتضاربات الثقافية والعرقية ، وتزايد شبح تصاعد العداء العام نحو الهجرة في البلدان المستقبلة .

وقد كان "الاستيعاب" يعني في معظم سنوات القرنين التاسع عشر والعشرين أن المهاجرين غالباً ما كانوا يتعرضون لضغط لكي يتخلوا عن هويتهم – أي أن يُودِعوا متاعهم الثقافي عند باب البلد الذي يقصدونه . ففي الولايات المتحدة ، مثلاً ، كان المهاجرون – بصرف النظر إلى حد كبير عن أصلهم – يشجعون على أن يصبحوا "متأمركين" وكانت تُقدم لهم مساعدة لكي يفعلوا ذلك[١٣٥] . ولكن في الجزء الأخير من القرن العشرين أصبح هذا النهج الثقافي الماحق من الصعب الدفاع عنه ، وبدأ واضعو السياسات في تبني تعددية الثقافات ، وهي: فكرة أن يتبنى جميع المواطنين مجموعة موحدة من القيم والمثل مع محافظتهم ، في الوقت ذاته ، على تميزهم العرقي ومعتقداتهم المتميزة ثقافياً في حياتهم الخاصة[١٣٦] .

ومن الناحية المثالية ، وحسب تعريف كندا ، "تكفل التعددية الثقافية استطاعة جميع المواطنين الحفاظ على هوياتهم ، والإحساس بالفخر بأسلافهم ، والإحساس بالانتماء"[١٣٧] . ولكن التعددية الثقافية فُسرت ، عملياً ، تفسيرات كثيرة وطُبِّقت في سياقات قطرية متنوعة ، بدرجات متباينة من النجاح والفشل[١٣٨] . فكثيرون يخشون تهديد الهجرة الجماعية لمفهوم الدولة القومية ذاته . ويوجد تشكيك أيضاً في فكرة وجود جالية وطنية تستند إلى الانتماء إلى الأسلاف والتراث الثقافي . وعلاوة على ذلك ، أدت الصعوبات العملية في تنفيذ التعددية الثقافية – وهي الصعوبات المرتبطة باللغة والثقافة السائدتين في المجتمع المضيف – إلى ردود فعل كبيرة من كل من المعلقين الذين يمثلون اليمين المتطرف والاتجاه السائد ، وخصوصاً في أوروبا[١٣٩] . ومن الناحية الأخرى يؤدي "العزل" أو التهميش – اجتماعياً وثقافياً

واقتصادياً وسياسيا بل ومكانياً ـ لبعض طوائف المهاجرين عن المجتمع العام إلى اتساع فجوة سوء التفاهم بين الثقافات بينما يُحبط في الوقت ذاته عملية الاندماج .

* * *

وبصرف النظر عن ذلك ، فإن التوترات التي شوهدت في كثير من البلدان المستقبلة للمهاجرين هي توترات حقيقية بلا ريب ومن المرجح أن تتزايد مع زيادة الهجرة الدولية زيادة حتمية في ظل العولمة . فما الذي يمكن عمله ؟ إن الشيء الأمثل هو وجود شكل معدَّل من التعددية الثقافية ، يعترف بالاختلاف ويدافع عنه بينما يشجعه انتقائياً في الحياة العامة . ومن العوامل الأساسية التي تحدد نتائج الاندماج وجود سياسات اندماج تشاركية ومستدامة ؛ وتمثيل مصالح المهاجرين وحقوقهم بواسطة منظمات المجتمع المدني ؛ والتعاون بين بلدان المصدر وبلدان المقصد . والنهج التي تُتبع ستتباين لا محالة . فما ينجح في بلدان قامت على أساس الهجرة ـ من قبيل أستراليا وكندا والولايات المتحدة ـ قد لا ينجح في حالة دول تتسم بلغة وعادات وثقافة مشتركة ترجع إلى مئات ، إن لم يكن آلاف ، السنين . وعلاوة على ذلك فإن بعض طوائف المهاجرين يكونون أكثر انفتاحاً بالمقارنة بغيرهم فيما يتعلق بالاندماج ـ تبعاً للانتماءات الدينية والثقافية والتعليمية . وفي جميع الأحوال مما لا شك فيه أن تبديد الأكاذيب التي تبرر التمييز وتعزز كره الأجانب مع القيام في الوقت ذاته بتشجيع الحوار بين الثقافات هو خطوة في الاتجاه الصحيح . وأياً كان النهج المحدد الذي يُتبع ، في مجتمع عادل ، فإن علينا أن نجعله ينجح[١٤٠] .

IBADAH
DENGAN SENYUM

٢ نهر عارم ولكنه صامت:
النســـاء والهجـــرة

في مصنع تايلندي عبر الحدود مباشرة من ميانمار ، تقوم شابة مستديرة الوجه واسعة العينين بتجميع حلي صناعية لتصديرها إلى أمريكا الشمالية ، اسمها ساوخام وهي تكسب ١٤٠ باهت تايلندي (حوالي ٣,٥٠ دولارات أمريكية) يومياً . وفي هذه المنطقة من العالم ، يعتبر ذلك الأجر أجراً محترماً ، خصوصاً بالنسبة لمن عاش حياة فقر مدقع في قرية جبلية بمقاطعة شان في ميانمار . ومع أن ساوخام قضت ثماني سنوات في التعليم المدرسي المجاني ، فإنها لم تتمكن من مواصلة تعليمها لأن والديها كانا فقيرين للغاية ولم يتمكنا من دفع رسوم مدرستها . وعندما بلغت الرابعة عشرة من عمرها حذت حذو شقيقتها الأكبر سناً ـ التي كانت قد تركت منزل الأسرة قبل عامين ـ متجهة إلى تايلند المجاورة . واليوم تعيش مع زوجها الشاب في تجمُّع من مواطني بلدها على مقربة من حدود ميانمار . وهي تقول "إن عيشنا في تايلند يكفل لنا الحصول على نقود لشراء الغذاء وسد النفقات . والحياة هنا مريحة . أما في موطننا فلم يكن أمامنا أي عمل سوى العمل في المزارع" .

وساوخام جزء من ثورة تتنامى باضطراد . وهي ثورة تنقُّل وتمكين: يحركها الأمل وتُفسدها المخاطر . ومع ذلك فهي تظل صامتة إلى حد كبير . فالنساء يشكلن حالياً ٩٤,٥ مليوناً من جميع المهاجرين الدوليين ، أي زهاء نصفهم (٤٩,٦ في المائة)[١] . وقد ظلت الهجرة الدولية على هامش عملية وضع السياسات العالمية حتى عهد قريب . وكانت قضية المرأة المهاجرة تلقى اهتماماً أقل من ذلك . وهذا يرجع إلى عدم مراعاة البحوث للمساهمات الاجتماعية ـ الاقتصادية وللتجارب الفريدة للنساء والفتيات[٢] .

وهو إغفال هام ، تترتب عليه عواقب واسعة النطاق ليس فحسب بالنسبة للنساء اللائي يهاجرن بل أيضاً للأسر والمجتمعات التي يتركنها وراءهن . فتحويلاتهن المالية تشكل مساهمة كبيرة في الحد من الفقر وفي تحقيق التنمية . ورغم ذلك تواجه النساء عقبات ومخاطر غير متناسبة لمجرد أنهن إناث . ومن هذه العقبات والمخاطر التمييز ـ سواء عند المصدر أو في المقصد ـ والإيذاء والاستغلال ، مما يدل على تجاهل حقوقهن (انظر الفصل ٣) . ومع ذلك أثبتت الهجرة أنها تجربة إيجابية بالنسبة لملايين من النساء وأُسرهن على نطاق العالم . فالانتقال إلى بلد جديد يفتح أمام المرأة آفاق الاطلاع على أفكار جديدة وأعراف اجتماعية جديدة يمكن أن تعزز حقوقها وتمكنها من أن تشارك في المجتمع مشاركة أوفى . ومن الممكن أيضاً أن يكون لذلك الانتقال أثر إيجابي على الأعراف المتعلقة بالجنسين في بلد المنشأ . وفي جميع الحالات من اللازم أن يركز واضعو السياسات اهتمامهم على الكيفية التي يؤثر بها التمييز على مسار الهجرة الدولية على كل من مستوى الفرد والأسرة والمجتمع والبلد ،

▶ خادمات مهاجرات في هونغ كونغ (المقاطعة الإدارية الخاصة) ، في الصين ، يستمتعن بيوم راحتهن من العمل في ممر علوي للمشاة في خليج كوزواي.

© مارك هنلي/بانوس بيكتشرز

ولا تُعمل حقوق الإنسان للمرأة المهاجرة ولا تُدرك مساهماتها في أسرتها ومجتمعها وبلدها إدراكاً كاملاً إلا عندما تُدار الهجرة الدولية إدارة سليمة .

العولمة وهجرة المرأة

بينما كانت غالبية النساء يهاجرن ، تاريخياً ، من أجل الزواج أو لم شمل الأسرة ، شهدت العقود الماضية زيادة في عدد النساء ــ المتزوجات وغير المتزوجات ــ اللائي يهاجرن بمفردهن أو بصحبة نساء أخريات أو مهاجرين من أهالي بلدانهن خارج دائرة أسرهن[٣] . فالنساء في حالة حراك في مختلف أنحاء العالم ، تجتذبهن إلى ذلك الفرص وقوى العولمة . والتحيزات المتعلقة بما يشكل عملاً مناسباً "للذكور" أو "للإناث" والسياسات الحكومية وممارسات أرباب العمل هي عوامل تؤثر في أسباب وأماكن هجرة النساء والرجال ، وأنواع المهن التي يبغونها ، وفي ظل أي ظروف .

ورغم وجود الطلب على النساء والرجال المهاجرين ، إلا أن الرجال هم الذين من الأرجح أن يشغلوا وظائف تستلزم مهارة عالية ويتقاضوا أجورا أفضل . أما النساء ، من الناحية الأخرى ، فكثيراً ما يقتصر توظيفهن في مهن جرت العادة على أن تعتبر مخصصة "للإناث" ــ من قبيل الاشتغال بالخدمة المنزلية ، والعمل في قطاعات الخدمات (كنادلات ، وما إلى ذلك) ، والاشتغال بالجنس ــ وهي غالباً ما تكون أعمالاً غير مستقرة تتسم بانخفاض أجورها ، وانعدام الخدمات الاجتماعية ، وسوء ظروف العمل[٤] . ومع ذلك ، بالنظر إلى أن الرعاية والتمريض يظلان دورين من أدوار الإناث تقليدياً ، أصبحت الآن قنوات معينة للهجرة مفتوحة على مصراعيها ، بحيث توجد آليات رسمية تهدف إلى تلبية الطلب على عاملات . ومع ذلك ، كثيراً ما تخصص للنساء ، حتى عند هجرتهن هجرة قانونية ، وظائف يتعرضن فيها للتمييز ولشروط عمل تعسفية ، ولانتهاكات .

> "إن فرص العمل في هذا البلد [إثيوبيا] محدودة للغاية .... وأتذكر كيف عانيت قبل أن أحصل على عمل في اليمن .... والأوضاع كانت ستصبح أسوأ بالنسبة لي ولأسرتي ما لم أكن قد رحلت إلى الخارج لأعمل" .
>
> ــ امرأة إثيوبية هاجرت (غير مسجلة) إلى اليمن لتعمل كخادمة . وقد استطاعت ، في غضون أربع سنوات ، أن تجلب شقيقاتها الخمس .

قرار الهجرة

تتخذ النساء قرار الهجرة إلى الخارج بسبب مجموعة عوامل "دافعة" في بلدانهن الأصلية ، علاوة على هجرتهن كاستجابة للطلب العالمي على خدماتهن . ومن بين هذه العوامل الالتزامات الأسرية ، والبطالة ، وتدني الأجور ، والفقر ، وقلة الفرص

الشكل ٥: اتجاهات هجرة المرأة حسب القارة/المنطقة ١٩٦٠-٢٠٠٥

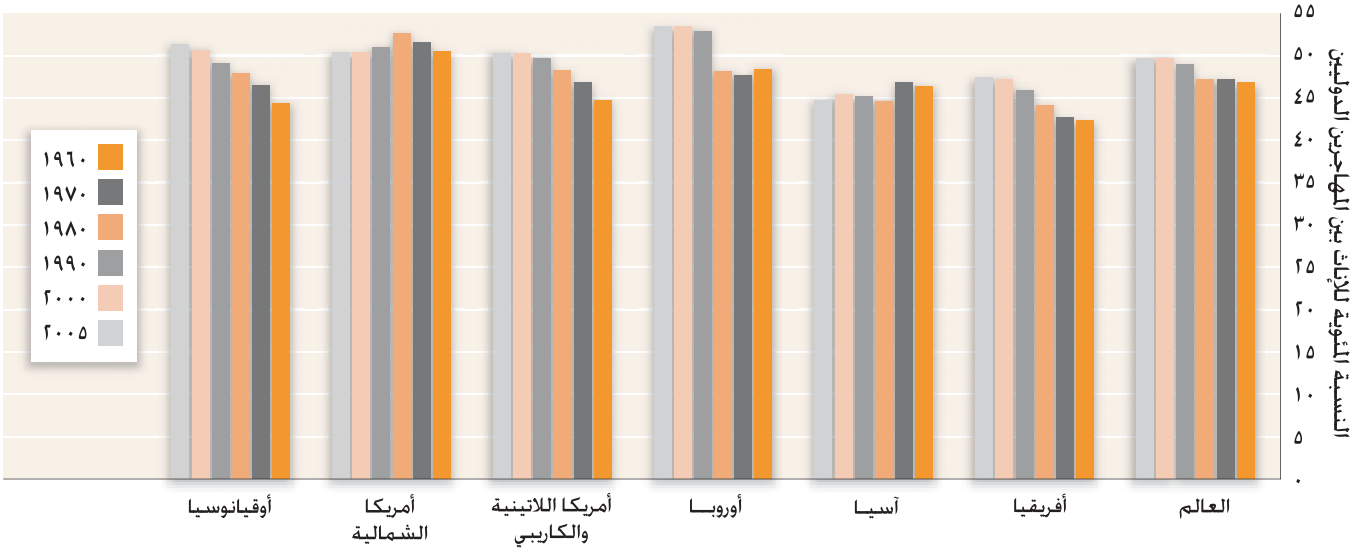

المصدر: شعبة السكان بالأمم المتحدة. ٢٠٠٦. Trends in Total Migrant Stock: The 2005 Revision.

الاجتماعية والاقتصادية ، والرغبة في فتح آفاق أوسع أمامهن . وتواجه النساء عموماً تقييدات فيما يتعلق بصنع القرار وتقييدات مالية أكبر من التقييدات التي يواجهها الرجال ، مما يمكن أن يكون عائقاً لحريتهن في الحركة . ومع ذلك فإن فرص كسب الدخل في الخارج يمكن أن تخفف المعوقات التقليدية التي تحد من قدرة الإناث على التنقل . ويمكن أيضاً أن تكون الاضطرابات الاقتصادية والاجتماعية حافزاً على الرحيل . فعلى سبيل المثال ، تسببت الأزمة الاقتصادية التي حدثت في عام ١٩٩٨ ودولرة عملة إكوادور في سنة ٢٠٠٠ في حدوث تدفق كبير لمهاجرين جدد إلى إسبانيا[٥] . كذلك أدت الأزمة المالية التي حدثت في آسيا عام ١٩٩٧ إلى هجرة نساء كثيرات من البلدان الأشد فقراً[٦] . وبالنسبة للنساء المتعلمات غير القادرات على التغلب على التمييز الذي يتعرضن له في مجال التوظيف في بلدانهن ، تتيح الهجرة فرصة للعثور على عمل من الأرجح أن يستغل مهاراتهن استغلالاً أفضل[٧] . وتهاجر

٤ تأنيث الهجرة: الأعداد والاتجاهات

على مدى السنوات الأربعين الماضية كان عدد النساء اللائي هاجرن مماثلاً تقريباً لعدد الرجال. وقد هاجرت غالبيتهن لكي يلحقن بأزواجهن في البلدان التي استوطنوا فيها وهي أستراليا وكندا ونيوزيلندا والولايات المتحدة. وبحلول سنة ٢٠٠٥ كان عدد الإناث أكبر بدرجة طفيفة من عدد الذكور بين المهاجرين في جميع مناطق العالم باستثناء أفريقيا وآسيا[١].

وأمريكا الشمالية هي الاستثناء بين المناطق المتقدمة من حيث أن عدد المهاجرات فيها فاق عدد المهاجرين منذ سنة ١٩٣٠ ومازال يفوقه في كل من كندا والولايات المتحدة[٢]. كما تُبلغ أوروبا وأوقيانوسيا عن تزايد نسب المهاجرات لديهما، بحيث فاق عددهن عدد الذكور منذ سنة ٢٠٠٠ [٣]. وفيما بين المهاجرين إلى أستراليا فاق عدد النساء عدد الرجال خلال العقود الثلاثة الماضية. وغالبية النساء اللائي يهاجرن إلى أستراليا ونيوزيلندا وأوروبا وأمريكا الشمالية تكون هجرتهن من أجل لم شمل الأسرة، تليها الهجرة من أجل العمل، ثم الهجرة من أجل اللجوء[٤].

وكذلك قفزت أعداد المهاجرات من أجل العمل في العالم النامي[٥].

ففي آسيا فاق عدد الإناث اللائي يهاجرن من بعض البلدان عدد الذكور. وتهاجر غالبيتهن بمفردهن إلى بلدان شرق آسيا المجاورة، والشرق الأوسط، وأماكن أخرى. وبحلول سنة ٢٠٠٠ يقدر أن مليوني امرأة آسيوية كن يعملن في بلدان مجاورة[٦]. وفي سنة ٢٠٠٥ كانت النساء يشكلن أكثر من ٦٥ في المائة من الفلبينيين الذين يتركون بلدهم كل يوم لكي يعملوا أو يقيموا في الخارج ومجموعهم حوالي ٣ ٠٠٠ شخص[٧]. وكانت هناك امرأتان مقابل كل رجل مهاجر من سري لانكا في سنة ٢٠٠٢ [٨]. وخلال الفترة ما بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠٠٣، كانت النساء يشكلن نسبة تبلغ في المتوسط ٧٩ في المائة من جميع المهاجرين الذين يتركون إندونيسيا لكي يعملوا في الخارج[٩]. وبحلول منتصف تسعينات القرن العشرين كان ما يقدر بـ ٨٠٠ ٠٠٠ امرأة آسيوية يهاجرن إلى الشرق الأوسط سنوياً، معظمهن كخادمات في المنازل[١٠].

ونساء أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي كثيرات التنقل أيضاً. فبحلول سنة ١٩٩٠ كانت المهاجرات في أمريكا اللاتينية هن أوائل من حققن التعادل مع المهاجرين الذكور في العالم النامي[١١]. ومن بين الأماكن التي يقصدنها أوروبا وأمريكا الشمالية وأماكن أخرى في أمريكا الجنوبية. ويتبدى أيضاً بشكل لافت للنظر الاتجاه نحو التأنيث بين المهاجرين الذين ينتقلون من أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية إلى إسبانيا، مع كون النساء يمثلن ما يقرب من ٧٠ في المائة من جميع المهاجرين الوافدين من البرازيل والجمهورية الدومينيكية في سنة ٢٠٠١ [١٢]. ومن الواضح أيضاً أن النساء من هذه المنطقة يمثلن أغلبية تدفقات الهجرة إلى إيطاليا، حيث كانت النساء يمثلن في سنة ٢٠٠٠ نسبة قدرها ٧٠ في المائة أو أكثر من الوافدين من ١٣ بلداً بين ٣٠ بلداً[١٣]. وفاق عدد الإناث الكاريبيات عدد الذكور في تدفقات الهجرة إلى أمريكا الشمالية خلال كل عقد منذ خمسينات القرن العشرين، وهن يمثلن تمثيلاً جيداً في فئات العاملين ذوي المهارات[١٤]. وكانت صناعة السياحة عامل جذب رئيسياً وراء هجرة النساء الكاريبيات[١٥].

وفي أفريقيا، نجد أن انتشار الفقر والمرض وتدهور الأراضي وارتفاع معدلات بطالة الذكور هي كلها عوامل تساهم في حدوث زيادة مضطردة في هجرة الإناث، وهي هجرة معدلها أسرع من المتوسط العالمي[١٦]. وبحلول سنة ٢٠٠٥ كانت النساء يمثلن نسبة قدرها ٤٧ في المائة من المهاجرين في أفريقيا البالغ عددهم ١٧ مليوناً ــ بالمقارنة بنسبة ٤٢ في المائة سنة ١٩٦٠ ــ مع حدوث أكبر الزيادات بين المهاجرات في منطقتي شرق وغرب أفريقيا[١٧]. وبينما تتنقل أغلبية النساء الأفريقيات داخل المنطقة فإنهن ينتقلن أيضاً إلى أمريكا الشمالية وأوروبا. وكمثال يصور ذلك: تشكل النساء من الرأس الأخضر نسبة قدرها ٨٥ في المائة من جميع المهاجرين إلى إيطاليا[١٨]. واجتذبت فرص العمل في فرنسا عدداً متزايداً من النساء المتعلمات من مناطق السنغال الحضرية[١٩]. وتهاجر الممرضات أيضاً، حيث تهاجر الممرضات النيجيريات إلى المملكة العربية السعودية. وتهاجر الممرضات الغانيات إلى جنوب أفريقيا، وتغادر الممرضات الزمبابويات إلى كندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة[٢٠].

وفي المنطقة العربية، مازالت الأعراف الاجتماعية ـ الثقافية تحد من قدرة الإناث على التنقل. وعلى الرغم من قلة البيانات الموثوقة، من المعتقد عموماً أن عدد المهاجرين الذكور يفوق عدد المهاجرات بكثير. وقد كانت العوامل الرئيسية لذلك هي البطالة والصراعات المسلحة والحاجة الاقتصادية. وتغلب هجرة الشباب من البلدان الأفقر إلى الدول الأغنى المنتجة للنفط على تدفقات الهجرة لتلبية الطلب على عمال الإنشاءات والبنية التحتية الذي نشأ في أعقاب الانتعاش النفطي.

النساء أيضاً فراراً من زيجات مسيئة وتقاليد أبوية تحد من الفرصة والحرية[٨]. كما أن التمييز ضد فئات معينة من النساء ــ كالأمهات العازبات، أو النساء غير المتزوجات، أو الأرامل، أو المطلقات ــ يدفع نساء كثيرات إلى الهجرة إلى أماكن أخرى[٩].

ملايين من الوجوه، وتجارب كثيرة

تهاجر النساء لكي يتزوجن، أو يلحقن بأزواجهن المهاجرين، أو بأسرهن المهاجرة، أو لكي يعملن. وهن يعملن كخادمات في المنازل، وعاملات نظافة، ومقدمات رعاية للمرضى والمسنين والأطفال. كما أنهن مزارعات ونادلات وعاملات في مصانع سخرة ومهنيات ذوات مهارات عالية ومدرسات وممرضات ومرفهات ومشتغلات بالجنس ومضيفات ولاجئات وملتمسات لجوء. وهن شابات ومسنات، متزوجات أو عازبات أو مطلقات أو أرامل. وكثيرات يهاجرن مع أطفالهن. وتضطر أخريات إلى ترك أطفالهن وراءهن. وبعضهن متعلمات ويبحثن عن فرص أنسب لمؤهلاتهن. وثمة أخريات كن يتقاضين أجوراً متدنية أو يعشن في بيئات ريفية فقيرة ويلتمسن حياة أفضل لأنفسهن ولأطفالهن.

الهجرة من أجل الزواج: المدبّر والقسري والعرائس اللائي يُشترين بالبريد

لقد لعب الزواج دوراً هاماً في هجرة الإناث ومازال يلعب ذلك الدور[١٠]. ولكن في عالم اليوم الذي يتسم بطابع العولمة اتخذت الهجرة للزواج بعداً إضافياً، هو تزايد ظاهرة أشكال القران الدولية، ومن بينها العرائس اللائي يُشترين بالبريد والزيجات المدبرة والقسرية.

والزيجات المدبرة شائعة إلى حد كبير في بعض الثقافات، خصوصاً بين المهاجرين من شبه القارة الهندية، حيث يهاجر كل من الرجال والنساء لهذا الغرض[١١]. وبالنسبة لكثيرين، قد تؤدي الزيجات المدبرة إلى شراكة داعمة تدوم مدى الحياة. ولكن في الحالات التي تُتجاهل فيها رغبات المرأة أو الفتاة وتُتجاهل حقوقها كإنسانة، فإن علاقات القران هذه قد يكون من الأدق وصفها بأنها "قسرية"[١٢].

وتناضل حالياً حكومات البلدان المستقبلة للمهاجرين لكي تتصدى لهذه المسألة. ففي سنة ٢٠٠٤، أنشأت المملكة المتحدة وحدة للزواج القسري في محاولة منها لوقف هذه الممارسة وتقديم الدعم لضحاياها[١٣]. وفي أستراليا تتضمن التشريعات التي صدرت بهذا الشأن مؤخراً فرض عقوبة بالسجن لمدة ٢٥ عاماً على أي شخص يُرسل قاصراً إلى الخارج من أجل الزواج رغماً عن إرادتها[١٤]. وفي الدانمرك، أقامت السلطات شبكة على نطاق البلد مكونة من مراكز لإدارة أزمات النساء والفتيات اللائي يُجبرن على الزواج[١٥]. وأعربت الحكومة الفرنسية أيضاً عن قلقها وتعتزم أن تكبح الاعتراف التلقائي بعلاقات القران الأجنبية[١٦].

وفي آسيا، يوجد أيضاً طلب شديد على العرائس الأجنبيات (انظر الإطار ٥). فالهجرة إلى تايوان، المقاطعة التابعة للصين،

٥ 'الفتيات المفقودات' في آسيا والطلب على العرائس

تقف عوامل شتى في بعض مناطق آسيا وراء الطلب على العرائس. ففي بلدان كثيرة بشرق وجنوب شرق آسيا، تؤدي الزيادة في أعداد النساء اللائي يلتحقن بالقوى العاملة ــ المقرونة باتجاه نحو تأخير الزواج والإنجاب أو عدم الإقدام على تلك الخطوة على الإطلاق ــ إلى وجود طلب على عرائس "تقليديات" بدرجة أكبر لكي يتعهدن الأسرة المعيشية[١]. كما أن هجرة الإناث من الريف إلى الحضر عامل آخر وراء وجود عجز في أعداد العرائس. ويعزو الباحثون أيضاً النقص إلى وجود ما يصل إلى ١٠٠ مليون امرأة وفتاة "مفقودات"، قضي عليهن من خلال اختيار جنس المولود قبل الولادة ووأد الإناث[٢]. ووجود تفضيل قوي للأبناء الذكور وطلبات مغالى فيها فيما يتعلق بالمهور هما السببان الرئيسيان لإهلاك الفتيات في صمت. وفي الصين يقدَّر أن ٤٠,١ مليون امرأة وفتاة "مفقودات"، بينما يبلغ العدد في الهند ٣٩,١ مليوناً[٣].

ويتزايد بحث الرجال خارج حدود بلدانهم لسد هذه الثغرة. ففي الهند، يتجه القرويون إلى السماسرة لكي يجلبوا نساء وفتيات من بنغلاديش ونيبال، غالباً ما يواجهن تمييزاً لفقرهن واختلافهن عرقياً وشرائهن. وهو مبرر لسلوك مسيء من جانب بعض الأزواج الذين قد يشعرون أنهم "يمتلكون" زوجاتهم. وبالنسبة لبعض النساء وأسرهن، تتيح تلك الترتيبات إفلاتاً من الفقر. ولكن بالنسبة لأخريات تكون تلك الترتيبات هي بطاقة سفر أحادية الاتجاه تأخذهن إلى كرب واستبعاد اجتماعي وسخرة[٤].

فقد تبين من دراسة أجريت في سنة ٢٠٠٥ بشأن ٢١٣ مهاجرة فيتنامية كن يعشن يوماً ما في الصين أن ما يقرب من ٣٠ في المائة كن قد جرى بيعهن كعرائس. وقد ذكرت كثيرات منهن أنهن قبلن هذا الترتيب بسبب الفقر (٩١ في المائة منهن قلن إن الدخل لم يكن كافياً "للبقاء على قيد الحياة"، بينما ذكرت ٦٩ في المائة منهن عامل البطالة) ولإعالة والدين مسنين (٨٠ في المائة). ومع أن كثيرات كن يعتزمن إرسال حوالات مالية إلى أوطانهن، وجدت غالبيتهن أنفسهن محاصرات في نطاق الأسرة المعيشية، أو يعملن في قطعة أرض تمتلكها الأسرة المعيشية. وكشف الباحثون أيضاً عن وجود دليل على تعرضهن لإيذاء جسدي ولانتهاكات لحقوقهن الإنجابية[٥].

من أجل الزواج تتزايد بشدة . وأصبح الآن عدد العرائس الأجنبيات ، ومعظمهن من الصين وجنوب شرق آسيا ، يبلغ حوالي ٣٠٠ ٠٠٠ ، يمثلن نصف مجموع الأجانب في تايوان[١٧] . ومنذ تسعينات القرن العشرين تزوجت قرابة ١٠٠ ٠٠٠ امرأة فيتنامية رجالاً من تايوان[١٨] . وتوجد أيضاً طفرة في أعداد النساء اللائي يهاجرن إلى كوريا الجنوبية لكي يتزوجن من كوريين[١٩] . ومع ذلك ، حتى حيثما كان الزواج "بالتراضي" ، مازالت النساء المنتميات إلى بلدان أفقر يواجهن أحكاماً وشروطاً غير متكافئة لأنهن يتزوجن عادة رجالاً من بلدان أغنى[٢٠] .

وفيما يتعلق بالتجارة العالمية في العرائس اللائي يشترين بالبريد أو من خلال الإنترنت ، تكون النساء ، إجمالاً ، راغبات في ذلك ــ سواء من منطلق الرغبة في العثور على شريك مساند وعلى الأمن الاقتصادي أو كوسيلة لدخول بلد آخر بصفة قانونية . إلا أن المقايضة هنا هي أنهن يكن معتمدات فيما يتعلق بوضعهن القانوني على من سيكونون عرسانهن[٢١] . وفي هذه الحالة يوجه الطلبُ العرض أيضاً . ففي روسيا ، مثلاً ، تقدم زهاء ١ ٠٠٠ وكالة خدمات الوساطة[٢٢] ، مع هجرة ما يقدر بـ ١٠ ٠٠٠ إلى ١٥ ٠٠٠ امرأة روسية كل عام بتأشيرات باعتبارهن مخطوبات: ووفقاً لوزارة العدل دخلت ٨٠ ٠٠٠ امرأة الولايات المتحدة في السنوات العشر الماضية على هذا الأساس[٢٣] . وعلاوة على ذلك ، قد تكون تجارة العرائس اللائي يشترين بالبريد واجهة لتشغيل النساء والاتجار بهن ، بما في ذلك التجارة التي تُرسل النساء الروسيات لكي يرزحن في صناعة الجنس في ألمانيا واليابان والولايات المتحدة[٢٤] . وقد أصدرت الولايات المتحدة ، من منطلق القلق من احتمال حدوث انتهاكات ، قانوناً في سنة ٢٠٠٥ يأذن للقنصليات بتبادل المعلومات مع النساء اللائي سيصبحن عرائس بشأن من سيتزوجون من الرجال[٢٥] .

العمل الخاص والاحتياجات العامة: المشتغلات بالخدمة المنزلية

إن الاشتغال في المنازل هو أحد أكبر القطاعات التي تُحرِّك الهجرة الدولية لليد العاملة من الإناث . فمع انضمام مزيد من نساء أمريكا الشمالية وغرب أوروبا وشرق آسيا إلى القوى العاملة ، قلّ عدد النساء المتاحات للعناية بالمسنين والأطفال والعجزة . ففي الولايات المتحدة ، مثلاً ، ارتفعت نسبة النساء العاملات اللائي لديهن أطفال دون سن السادسة من ١٥ في المائة في سنة ١٩٥٠ إلى ما يتجاوز ٦٥ في المائة حالياً[٢٦] . وعلى الرغم من سرعة التحاق النساء بالقوى العاملة ، لم يحدث تحوُّل مقابل يترتب عليه تحمُّل مزيد من الرجال حصة متكافئة من مسؤوليات الأسر المعيشية .

وعلاوة على ذلك ، يؤدي عدم وجود سياسات مراعية للأسرة ومرافق لرعاية الطفل إلى جعل الاستعانة بمربيات وخادمات أمراً أساسياً لمن يقدرون عليه . بل إن وجود دخلين للأسر المعيشية أصبح ضرورة حيثما كانت تكاليف المعيشة مرتفعة . ويؤدي أيضاً إلى زيادة الطلب كل من زيادة أعداد الأسر الغنية ، وتدني الاستحقاقات الاجتماعية (نتيجة لإصلاح نظام الرعاية الاجتماعية ونتيجة للخصخصة) ، وحدوث زيادات في طول سنوات العمر وفي أعداد السكان المسنين[٢٧] . وهذه العوامل حفزت جميعها على حدوث تدفقات ضخمة للنساء من آسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، ومن أفريقيا الآن أيضاً بدرجة متزايدة (انظر الفصل ٣) . ففي إسبانيا ، مثلاً ، تخصص نسبة تبلغ حوالي ٥٠ في المائة من حصص المهاجرين السنوية للمشتغلات في المنازل[٢٨] . وتتجه أغلبية المشتغلات في المنازل الآسيويات إلى الشرق الأوسط ، حيث يُحرك الازدهار الطلب عليهن[٢٩] . وتتنقل المشتغلات في المنازل أيضاً داخل المناطق ، من البلدان الأفقر إلى البلدان الأغنى .

وبالنسبة لملايين من النساء وأسرهن ، تتيح "سلسلة الرعاية العالمية" فوائد كبيرة ، وإن كانت مقرونة ببعض السلبيات الخطيرة ، وهي: الانفصال عن الأطفال وغيرهم من الأحباء (انظر الإطار ٦) . وتحقق المشتغلات الدوليات في المنازل أيضاً فوائد شخصية واجتماعية ، من بينها الحصول على فرص تعليمية وصحية أفضل لأطفالهن ، والهدايا ، والنقود الإضافية التي

٦ 'سلسلة الرعاية العالمية': تحقيق التوازن بين الدور الإنتاجي ودور تقديم الرعاية

إن كثيرات من المشتغلات الدوليات في المنازل ومقدمات الرعاية اللائي يتركن أوطانهن ليعتنين بآخرين في الخارج لديهن أيضاً أطفالهن ومسنوهن الذين يجب عليهن الاعتناء بهم. وتسند النساء المهاجرات عادة هذه المسؤولية إلى قريبات لهن، أو يستأجرن، بفضل دخلهن الأجنبي الأعلى، خادمات ذوات دخل أقل لكي يتولين مهمة إدارة أسرهن المعيشية. وتُعرف هذه الظاهرة باسم "سلسلة الرعاية العالمية". وهي نظام دولي لتقديم الرعاية على مستويات مختلفة حسب الطبقة، وحسب الأصل العرقي في كثير من الأحيان[١].

وكثيرات من المشتغلات في المنازل ينتهي بهن الأمر بإدارة الأسر المعيشية لأرباب عملهن فضلاً عن إدارة أسرهن المعيشية الخاصة بهن من بعيد. ويستمر عدم التناسب في مسؤولياتهن ومسؤوليات ربات عملهن: فالنساء يقضين ٧٠ في المائة من وقتهن غير المأجور في رعاية أفراد الأسرة، وهي مساهمة في الاقتصاد العالمي لا يُعترف بها إلى حد كبير[٢]. وغني عن البيان أن ترك المرأة لأسرتها لكي تعولها يمثل عبئاً نفسياً وعاطفياً ضخماً. وهؤلاء النساء يقدمن الحب والعطف لأطفال أرباب عملهن في مقابل الحصول على دخل يمكن أن يحسّن نوعية حياة أطفالهن، الذين قد لا يرونهم لعدة سنوات في بعض الأحيان.

يمكن إرسالها إلى الوطن ، والسفر مع أسر أرباب العمل ، هذا إلى جانب الرواتب التي تفوق عدة مرات ما كن يتقاضينه في أوطانهن . وفي حالة المشتغلات المسلمات في المنازل في الإمارات العربية المتحدة ، قد تكون فرصة الحج إلى مكة هي تحقيق حلم العمر[٣٠] .

عولمة الترفيه والضيافة وصناعة الجنس

لقد أدت العولمة إلى حدوث طفرة هائلة في صناعة الترفيه وصناعة الجنس . وهاتان الصناعتان تتيحان قنوات إضافية للهجرة بالنسبة للنساء ، وإن يكن إلى حد كبير نتيجة لقلة البدائل الأخرى .

ففي سنة ٢٠٠٤ كشفت سجلات المملكة المتحدة أن ثاني أكبر فئة من فئات طلبات تصاريح العمل المقدمة من نساء أجنبيات كانت لأغراض "الترفيه" ، بحيث بلغ عددها ٥٩٠٨ ، مع تقديم ٤٦٢٧ أخريات طلبات للعمل في مهن "الضيافة وتقديم خدمات المطاعم" و "مهن أخرى"[٣١] . وفي كندا مُنح في منتصف التسعينات أكثر من ١٠٠٠ تصريح عمل مؤقت سنوياً لراقصات[٣٢] . وفي سنة ٢٠٠٤ أدخلت اليابان قرابة ٦٥٠٠٠ امرأة بتأشيرات للترفيه ، وكانت غالبيتهن من الفلبين[٣٣] . وهذه الأرقام المرتفعة (المقرونة بمخاوف من الاتجار بالبشر) حفزت الحكومة على إعادة النظر في الشروط المتعلقة بممارسي مهنة الترفيه[٣٤] .

فغالباً ما يكون الفارق بين "الترفيه" (المغنيات والراقصات والمضيفات) والاشتغال بالجنس غير واضح ، خصوصاً في حالة النساء اللائي يكن قد أُجبرن على ممارسة تلك المهن و/أو أختُطفن[٣٥] . فعلى سبيل المثال ، في عام ٢٠٠٤ ، كان أكثر من ١٠٠٠ امرأة روسية يشتغلن بالجنس في كوريا الجنوبية . وكانت غالبيتهن قد دخلن البلد بتأشيرات ترفيه أو سياحة ثم أجبرهن بعد ذلك أرباب عملهن والقائمون بتوظيفهن على ممارسة الدعارة[٣٦] .

والاشتغال بالجنس صناعة تدر أرباحاً طائلة . فقد كانت تمثل ، على امتداد تسعينات القرن العشرين ، أكثر من ٢ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في أربعة بلدان بجنوب شرق آسيا[٣٧] . وتتنقل المشتغلات بالجنس في آسيا وأوروبا ، وتنتقلن أيضاً من أمريكا اللاتينية إلى أوروبا وأمريكا الشمالية ، ومن شرق إلى غرب أوروبا[٣٨] . وبالنظر إلى كون هذه الصناعات غير خاضعة لأنظمة إلى حد كبير وسرية فإن الأعداد الحقيقية من الصعب معرفتها ومن المرجح أنها أعلى من التقديرات المتاحة . وتبقى أيضاً كثيرات من المشتغلات بالجنس في البلد المضيف عند انتهاء تأشيراتهن . وتشير بعض التقديرات إلى أن أعداد النساء المشتغلات بتجارة الجنس غير القانونية في الاتحاد الأوروبي تتراوح مِن ٢٠٠٠٠٠ إلى ٥٠٠٠٠٠ امرأة . وكثيرات منهن كن قد اتُّجر بهن[٣٩] .

عالم من المهارات، عالم من الفرص: المهنيات

تنتقل إلى الخارج أعداد تتزايد باستمرار من المهنيات ــ أي من المدرسات والممرضات والعالمات والتقنيات وسيدات الأعمال ــ رغم أن كثيرات يواجهن عقبات كبيرة لمجرد الحصول على اعتراف بمؤهلاتهن[٤٠] . ومنذ أوائل هذا القرن يعمل حوالي ربع المهاجرات اللائي يعشن في فنلندا والسويد والمملكة المتحدة في قطاعي التعليم والصحة[٤١] . ومنذ سنة ٢٠٠١ ، يوظف كل من المملكة المتحدة والولايات المتحدة مدرسات كاريبيات بعد إتمامهن مباشرة مرحلة التعليم الثانوي أو الجامعي . وقد كان لذلك تأثير سلبي على نوعية التعليم في مدارس جامايكا[٤٢] .

> " كان هنا قدر كبير من الفرص لأطفالي ، بحيث يمكنهم أن يحيوا حياة مختلفة. وإني أحب هذا البلد ، أحبه. وأشعر بامتنان شديد ، لكل الفرص وكل الأشياء الجيدة الموجودة لدى أطفالي" .
>
> ــ خادمة فنزويلية تعيش في الولايات المتحدة ، لاذت بالفرار مع طفليها من زوج مسيء .

وفي المملكة المتحدة ، زاد أيضاً عدد المهاجرات اللائي يشاركن في قطاعات الإعلام والاتصال والتكنولوجيا والمالية وقطاع الأعمال[٤٣] . وفي أستراليا ، اتضح من بيانات حديثة العهد أن مزيداً من النساء يهاجرن إليها للعمل في مواقع إدارية ومهنية وشبه مهنية[٤٤] . وتهاجر النساء المتعلمات وذوات المهارات داخل أفريقيا وأمريكا اللاتينية أيضاً ، ومن بينهن مهنيات في مجال الفنون والعلوم من الأرجنتين وشيلي وأوروغواي إلى البرازيل[٤٥] .

الممرضات

يشجع وجود طلب دولي ضخم على الممرضات أعداداً متزايدة من النساء على الهجرة . ولكن مع سعي البلدان الأغنى إلى تلبية حاجتها ، تشهد بلدان أخرى عجزاً يسبب لها مشاكل (انظر الإطار ٧) . فأكثر من واحدة بين كل أربع ممرضات ومساعدات ممرضات يعملن في المدن الكبرى بالولايات المتحدة مولودات في الخارج[٤٦] . ففي نيوزيلندا ، يتضح من سجل الممرضات أن ٢٣ في المائة من الممرضات في سنة ٢٠٠٢ كن أجنبيات[٤٧] . وفي سنغافورة ، كانت نسبة قدرها ٣٠ في المائة من الممرضات المسجلات في سنة ٢٠٠٣ مولودات خارج البلد[٤٨] . والممرضات اللائي تلقين تدريباً في الخارج ويعملن في المملكة المتحدة يهاجرن جميعهن تقريباً من أفريقيا وآسيا وجزر الهند الغربية[٤٩] . وقد ارتفع في حقيقة الأمر عدد الممرضات المسجلات حديثاً القادمات

٧ هجرة الكفاءات والنقص العالمي في خدمات التمريض

إن التدفق واسع النطاق للممرضات والقابلات المدربات والأطباء المدربين من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية هو أحد أصعب التحديات التي تمثلها الهجرة الدولية حالياً. فهو يُبرز تعقيدات الهجرة من حيث التخفيف من وطأة الفقر وتحقيق أهداف التنمية البشرية. فمن ناحية، يتزايد اتجاه النساء والرجال من ذوي المهارات إلى الهجرة كسبيل لتحسين حياتهم وحياة أسرهم. ومن الناحية الأخرى، تواجه بلدانهم أزمة في مجال الرعاية الصحية غير مسبوقة في العالم المعاصر.

وهذا يؤدي إلى مشاكل كبيرة. وتوصي منظمة الصحة العالمية بأن يكون الحد الأدنى لنسبة الممرضات إلى السكان هي ١٠٠ ممرضة لكل ١٠٠ ٠٠٠ شخص. ولكن بلداناً فقيرة كثيرة لا تقارب حتى هذه النسبة. ففي بعضها (جمهورية أفريقيا الوسطى وليبريا وأوغندا) تقل النسبة عن ١٠ ممرضات لكل ١٠٠ ٠٠٠ شخص. بالمقارنة بوجود أكثر من ٢ ٠٠٠ ممرضة لكل ١٠٠ ٠٠٠ شخص في البلدان الغنية (فنلندا والنرويج). وفي أوروبا يبلغ متوسط النسبة ١٠ أمثال المتوسط الموجود في أفريقيا وجنوب شرق آسيا[١].

تؤدي هجرة ٢٠ ٠٠٠ من الممرضات والأطباء المؤهلين تأهيلاً عالياً من أفريقيا[٢] كل سنة إلى تفاقم حالة خطيرة أصلاً في منطقة تجتاحها الأمراض وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز فضلاً عن كارثة أن واحدة بين كل ١٦ امرأة ستواجه خطر الموت نتيجة للولادة[٣]. وستحتاج أفريقيا جنوب الصحراء، لكي تحقق غايتي الأمم المتحدة للألفية المتمثلتين في الحد من حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ووفيات الرضع والوفيات النفاسية بحلول سنة ٢٠١٥، إلى مليون أخصائي صحي إضافي[٤] — من بينهم ٦٢٠ ٠٠٠ ممرضة[٥].

أما الدوافع إلى الهجرة فلا يوجد نقص على الإطلاق فيها. ففي كثير من البلدان الفقيرة، تنهار النظم الصحية، ويكون تمويلها أقل مما يجب، وتواجه حالات نقص مزمنة في اللوازم الأساسية والمعدات والموظفين. وهذا يتفاقم بفعل الضغوط الهائلة عليها الناجمة عن وجود احتياجات ضخمة إلى الرعاية الصحية. ومن بين الأسباب التي تذكرها الممرضات فيما يتعلق برغبتهن في الهجرة ما يلي: تعرضهن لأعباء مفرطة، وتدني أجورهن، وقلة فرص الترقي المتاحة لهن، وعدم وجود دعم إداري، وسوء علاقات العمل[٦]. وفي الوقت ذاته، يؤدي استمرار هجرة زميلاتهن إلى زيادة تفاقم التفاوتات القائمة في مجال الرعاية الصحية ويسهم في تدني الروح المعنوية بين الموظفين الباقين. ففي سنة ٢٠٠٠ كان عدد الممرضات اللائي غادرن غانا ضعف عدد الممرضات اللائي تخرجن[٧]. وبعد عامين، قدّرت وزارة الصحة أن معدل شواغر الممرضات يبلغ ٥٧ في المائة[٨]. وفي سنة ٢٠٠٣، أبلغت جامايكا وترينيداد وتوباغو عن معدلين لشواغر التمريض لديهما يبلغان ٥٨ و ٥٣ في المائة على التوالي[٩]. وفي سنة ٢٠٠٣، يقدّر أن ٨٥ في المائة من الممرضات الفلبينيات كن يعملن في الخارج[١٠].

سارة، المهاجرة الصومالية، تعمل كقابلة في أحد المستشفيات الرئيسية في أوسلو.

© تريغفي بولستاد/بانوس بيكتشرز

وقد بدأت الحكومات في معالجة المشكلة. ففي سنة ٢٠٠٤ أصدرت وزارة الصحة في المملكة المتحدة مدونة سلوك منقحة تقيّد توظيف الممرضات من البلدان النامية إلا إذا كان هناك اتفاق رسمي مع بلد المصدر[١١]. ولكن وكالات القطاع الخاص تواصل عمليات التوظيف[١٢]. ففي الفترة من نيسان/أبريل ٢٠٠٤ إلى آذار/مارس ٢٠٠٥، سُجلت ٣ ٣٠١ ممرضة من بلدان محظورة لدى المملكة المتحدة — وكانت غالبيتهن من جنوب أفريقيا[١٣]. ويدعم كل من كندا والمملكة المتحدة بلدان المصدر (من قبيل جامايكا وجنوب أفريقيا) في جهودها لتدريب مزيد من الممرضات والمدرسين للمساعدة على التعويض عن الأثر السلبي لهجرة الكفاءات[١٤]. وأصبح مجلس التمريض في جنوب أفريقيا لا يسجل الممرضات القادمات من بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي البالغ عددها ١٤ بلداً بدون وجود اتفاق مسبق بين الحكومات[١٥]. وقدّمت الفلبين مشاريع قوانين كثيرة تقتضي من الممرضات أن يعملن في الفلبين لمدة عامين قبل أن يرحلن[١٦].

ويتزايد أيضاً إعراب رابطات التمريض عن القلق بشأن أثر هجرة الكفاءات، مع بحثها عن حلول تصون حرية الحركة رغم ذلك: فهذه المهنة هي إحدى القنوات القليلة للهجرة التي تتيح للنساء العمل في القطاع الرسمي بأجر لائق. ويتزايد اتباع رابطات التمريض الوطنية، والمجلس الدولي للممرضات (الذي يضم أعضاء في ١٢٨ بلداً)[١٧]، والاتحاد الأوروبي لرابطات الممرضات[١٨]، ومنظمة الممرضات الكاريبيات[١٩]، نهجاً استباقياً، يتضمن نداءات تدعو إلى تحسين إدارة الموارد البشرية العاملة في قطاع الصحة على صعيد العالم.

ومع ذلك، ليس من المرجح أن تؤدي هذه التدابير إلى إبطاء الطلب على الممرضات، إذ تقدر منظمة الصحة العالمية أن بريطانيا العظمى ستحتاج بحلول سنة ٢٠٠٨ إلى زيادة قدرها ٢٥ ٠٠٠ طبيب و ٢٥٠ ٠٠٠ ممرضة عن العدد الذي كانت تحتاج إليه في سنة ١٩٩٧. وتتوقع حكومة الولايات المتحدة أن أكثر من مليون وظيفة تمريض سيكون من اللازم شغلها بحلول سنة ٢٠٢٠[٢٠]. وتتوقع كندا وأستراليا وجود عجز لديهما في التمريض قدره ٧٨ ٠٠٠[٢١] و ٤٠ ٠٠٠[٢٢] ممرضة، على التوالي، أثناء السنوات الأربع إلى الخمس المقبلة.

من أفريقيا بمقدار أربعة أمثال خلال الفترة من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠٤[٥٠].

أصحاب الأعمال الحرة/التجار

تتيح العمالة الذاتية للمرأة أن تجمع ما بين مسؤوليات العمل ومسؤوليات الأسرة كما تتيح لها بديلاً عن التمييز في سوق العمل أو عن شروط العمل الاستغلالية[٥١]. وفي الجنوب الأفريقي وغرب أفريقيا يصور ذلك أفضل تصوير تزايد الاعتماد على التجارة عبر الحدود. فالنساء الزمبابويات، مثلاً، يجدن طرائق مبتكرة لاستكمال دخلهن الأسري بشراء سلع من موزامبيق وجنوب أفريقيا وتنزانيا وزامبيا لكي يقمن بإعادة بيعها في بلدهن، حيث أدى التضخم المنفلت إلى جعل أسعار السلع الاستهلاكية في غير متناول المشتري العادي[٥٢]. وتتزايد أيضاً العمالة الذاتية بين المهاجرات من جنوب آسيا والصين وتركيا اللائي يعشن في المملكة المتحدة[٥٣].

عمال المصانع

أدى إنشاء المصانع خلال العقود الماضية إلى زيادة فرص العمل أمام النساء، ومثال ذلك مصانع المنطقة الحرة "*Maquiladoras*" الموجودة على امتداد الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك وصناعات النسيج في آسيا. وهذه المصانع تعتمد اعتماداً شديداً على العاملات وأتاحت لكثيرات منهن منطلقاً للعمل في بلدان أخرى. ففي سنة ٢٠٠١ كانت النساء في موريشيوس يمثلن ما يقرب من ثلاثة أرباع العمال الأجانب في قطاعي الملابس والنسيج. ومع أن نصفهن تقريباً كن متزوجات ولديهن أطفال، فإن الحصول على أجور أعلى كان هو الدافع لدى معظمهن، حتى ولو كان معناه ترك الأحباء، ومن بينهم الأطفال، وراءهن[٥٤]. وفي المصانع المتناثرة حول مقاطعة تاك، في تايلند، ويقدر عددها بمائتي مصنع، تشكل المهاجرات من ميانمار ما يقرب من ٧٠ في المائة من القوى العاملة. والأجور أعلى كثيراً: فمن الممكن أن تتوقع النساء في بلدهن أن يكسبن ١٥ دولاراً أمريكياً بالمقارنة بحوالي ٨٠ دولاراً أمريكياً شهرياً في تايلند[٥٥]. إلا أن المخالفات ليست غير شائعة. ومن بين هذه المخالفات عدم دفع الأجور، ودفع أجور أقل مما يجب، ووجود دين مستحق لوكالة التشغيل، وعدم كفاية إمكانية الحصول على رعاية صحية، والاستغلال، وسوء ظروف العمل والمعيشة.

الآثار الاجتماعية ـ الاقتصادية لهجرة النساء

التحويلات النقدية والعينية

على الرغم من ندرة البيانات، هناك شيء واضح: أن النقود التي ترسلها المهاجرات إلى أوطانهن يمكن أن تنتشل أسراً

▲ عاملات مصنع تاي يانغ للملابس في بنوم بنه، كمبوديا. وتمثل الإناث ٩٠ في المائة من عمال المصنع البالغ عددهم ٣٠٠٠ عامل تقريباً.

© جون فينك/ماغنوم فوتوز

بل ومجتمعات بأكملها من براثن الفقر . فمن بين التحويلات المالية التي أُرسلت إلى سري لانكا في سنة ١٩٩٩ وتتجاوز قيمتها بليون دولار أمريكي ، ساهمت النساء بأكثر من ٦٢ في المائة من المجموع[٥٦] . ومن بين المبالغ التي حُوِّلت سنوياً إلى الفلبين في أواخر تسعينات القرن العشرين وقدرها حوالي ٦ بلايين دولار أمريكي ، حَوَّلت المهاجرات الثلث[٥٧] . وبالنظر إلى كونهن يتقاضين عادة أجوراً أقل مقابل نفس العمل (أو يعملن في قطاعات تقدم أجوراً هزيلة) ، قد يكون مجموع المبالغ التي تحولها النساء أقل بالمقارنة بتحويلات الرجال . إلا أن البيانات المتاحة تبين أن النساء يرسلن نسبة أعلى من دخلهن ، بانتظام وباستمرار[٥٨] .

ويتبين من دراسة أجراها معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة بالاشتراك مع المنظمة الدولية للهجرة في عام ٢٠٠٠ أن النساء من بنغلاديش اللائي يعملن في الشرق الأوسط يرسلن إلى أسرهن ٧٢ في المائة من دخلهن في المتوسط[٥٩] . وتكشف الدراسة نفسها أن ٥٦ في المائة من التحويلات المالية من الإناث تُستخدم في تلبية الاحتياجات اليومية ، أو الرعاية الصحية ، أو التعليم ــ وهو نمط يجسِّد أولويات الإنفاق لدى المهاجرات في أماكن أخرى[٦٠] . وهذا يرجع إلى حد كبير إلى أن النساء يملن أكثر من الرجال إلى الاستثمار في أطفالهن ، ويفتقرن عادة في المجتمعات التقليدية بدرجة أكبر إلى السيطرة على عملية صنع القرارات المالية وعلى الأصول والممتلكات[٦١] .

ومن الناحية الأخرى يميل الرجال إلى إنفاق الدخل المتأتي من التحويلات المالية على بنود استهلاكية ، من قبيل السيارات وأجهزة التليفزيون ، وفي أغراض الاستثمار ، من قبيل شراء العقارات والماشية[٦٢] . إلا أن دراسة بشأن المهاجرات من غانا في تورنتو كشفت أن كثيرات منهن يعتزمن بناء منازل في بلدانهن الأصلية (بدأت بالفعل ٥٦ في المائة منهن في تنفيذ ذلك)[٦٣] . وفي الجمهورية الدومينيكية ، وجد مسح آخر أن ١٠٠ في المائة من النساء العائدات من إسبانيا أنشأن أعمالاً خاصة بهن[٦٤] .

والتحويلات من شأنها أن يكون لها دور أكبر حتى من ذلك في الحد من الفقر وفي التنمية لو كانت النساء لا يواجهن تمييزاً من حيث الأجور والتوظيف والائتمان والممتلكات ولو كن لا يُستبعدن من عملية صنع القرار داخل الأسرة وفي المنظمات المحلية . ومن الروادع الأخرى للنساء الأفقر أن المصارف التقليدية تفرض عادة رسوماً كبيرة على المستخدمين . ويعمل بعض المؤسسات على خفض تكاليف التحويلات مما يمكِّن النساء من الاحتفاظ بالسيطرة على تحويلاتهن ومن زيادة استخدامها في أنشطة منتجة وفي التنمية . ومن بين هذه المؤسسات مصرف فونكوزي (Fonkoze) ، وهو مصرف بديل في هايتي تشكل النساء ٩٦ في المائة من عملائه[٦٥] ؛ ومصرف ADOPEM في الجمهورية الدومينيكية ، وهو تابع للشبكة المصرفية العالمية النسائية[٦٦] ؛ ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية[٦٧] ؛ ورابطة Ovhibashi Mohila Sramik في بنغلاديش ، التي أنشأتها المهاجرات العائدات[٦٨] .

ويبحث المجتمع الدولي أيضاً بحثاً أوثق مسألة التحويلات المالية من المهاجرات لكي يفهم أفضل طرق تعظيم مساهماتهن في التنمية الاجتماعية ــ الاقتصادية . ويندرج ضمْن ذلك الجهود التي بذلها مؤخراً معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان لتعزيز الحوار بشأن البحوث والسياسات[٦٩] .

إقامة شبكات تضامن، والعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين، والتنمية

عدا عن التحويلات المالية ، يمكن أيضاً للتحويلات الاجتماعية من جانب المهاجرات (وهي عمليات نقل الأفكار والمهارات والمواقف والمعارف ، وما إلى ذلك) أن تعزز التنمية الاجتماعية ــ الاقتصادية وتعزز حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين . فالمهاجرات اللائي يرسلن نقوداً ينقلن تعريفاً جديداً لمعنى الأنوثة . وهذا يمكن أن يؤثر في نظرة الأسر والمجتمعات إلى المرأة[٧٠] . وتقوم أيضاً النساء الموجودات في الخارج بدور فيما يتعلق بتعزيز حقوق نظيراتهن في أوطانهن . ومن الأمثلة الجيدة في هذا الصدد سعي المغتربات الأفغانيات سعياً حثيثاً إلى التشجيع على زيادة مشاركة الإناث في وضع الدستور الجديد لبلدهن[٧١] . وفي بلجيكا ، قدمت المغتربات الكونغوليات الدعم لنساء بلدهن في كفاحهن في سبيل الحصول على نسبة تمثيل أكبر في الجمعية الوطنية في أول انتخابات حرة تجري على الإطلاق في جمهورية الكونغو الديمقراطية[٧٢] .

وغالباً ما تكتسب النساء اللائي يعشن في الخارج مواقف وآراءً ومعارف يمكن أن تفضي إلى تحسين صحة الأسرة في أوطانهن . فثمة تقرير للبنك الدولي يعزو تحسن صحة الطفل وانخفاض معدلات الوفيات إلى التثقيف الصحي الذي تحصل عليه المهاجرات أثناء وجودهن في الخارج . وتبين أن ذلك يصدُق على الأسر في غواتيمالا والمكسيك والمغرب . وعلاوة على ذلك ، من الأرجح أن تتحقق هذه الفوائد الصحية عندما تهاجر الأمهات ، على العكس من هجرة الآباء[٧٣] .

والتحويلات المالية الجماعية ــ أي تلك التي تقوم بتجميعها رابطات الموجودين في الشتات ــ نادراً ما تكون موجهة صراحة إلى تحسين حياة النساء . ومن الاستثناءات في هذا الصدد رابطة الفلبينيين في هولندا . فأعضاء الرابطة يقدمون تحويلات جماعية لدعم النساء الفقيرات من خلال برامج ائتمان متناهي الصغر

وإقامة مشروعات صغيرة[٧٤] . ويوجد مثال آخر هو رابطة المغتربين المكسيكيين في الولايات المتحدة التي ترسل أموالاً إلى ولاية ميهوكان في المكسيك . وتستخدم الحكومة المحلية هذه الأموال في تدريب النساء على صُنع أزياء مدرسية تُباع بعد ذلك إلى الغرفة التجارية لكي تُوزّع في مختلف أنحاء البلد[٧٥] . ولكن كما يتضح بوجه عام من البحوث الخاصة بالرابطات المحلية للمهاجرين من أمريكا اللاتينية في الولايات المتحدة ، غالباً ما تُستبعد المهاجرات من عملية صنع القرار في كل من البلد المرسل والبلد المستقبل للمهاجرات . فالرجال هم الذين يديرون معظم الرابطات الموجودة في البلدان المضيفة وبلدان المقصد ، بينما تتولى النساء أعمال السكرتارية وجمع الأموال وتنظيم المناسبات[٧٦] .

ومع هجرة مزيد من النساء إلى الخارج ، تقيم الأعداد المتزايدة منهن شبكات خاصة بهن تنقل المهارات والموارد وتُحدث تحولات في المفاهيم التقليدية المتعلقة بالأدوار المناسبة للجنسين[٧٧] . وفي ألمانيا ، كانت منظمات المهاجرات فعّالة في مكافحة الاتجار بالبشر ، ومكافحة العنصرية ، والدعوة إلى أن يكون للزوجات المهاجرات وضع قانوني مستقل[٧٨] . ونجحت المنظمات النسائية أيضاً في حث السلطات على جعل الزواج القسري غير قانوني بين المهاجرين الأتراك في البلد البالغ عددهم ٢,٥ مليون[٧٩] . ومن خلال برنامج الهجرة من أجل التنمية في أفريقيا التابع للمنظمة الدولية للهجرة ، تساعد النساء الغانيات اللائي يعشن في الخارج النساء الفقيرات في وطنهن على إقامة مشروعات متناهية الصغر خاصة بهن[٨٠] . ومنذ سنة ١٩٩٣ ، شكلت النساء الأفريقيات اللائي يعشن في فرنسا شبكة من رابطات المهاجرين ترمي إلى تيسير الاندماج في المجتمعات المضيفة وتحسين نوعية الحياة في بلدانهن الأصلية[٨١] .

أثر الهجرة على أدوار الجنسين والمساواة بينهما

تستطيع الهجرة أن تُحدث تحولاً في أدوار الرجال والنساء التقليدية في كل من الحياة الخاصة والحياة العامة . إلا أن العلاقة بين الهجرة والمساواة بين الجنسين معقدة . فبينما تتباين التجارب ، من الأرجح أن تذكر النساء اللائي يهاجرن بمفردهن (بدلاً من أن يكن جزءًا من أسرة) ، ويدخلن البلد بصفة قانونية ويعملن خارج المنزل ، أن تجربتهن إيجابية ، خصوصاً إذا كانت هجرتهن هجرة دائمة[٨٢] .

وحيثما تهاجر النساء من أجل لم شمل الأسرة قد يقيّد الأقارب المتشددون العلاقات الاجتماعية في محاولة منهم للحفاظ على الهوية الثقافية و "الشرف" . وهذا صعب بالذات بالنسبة للنساء والفتيات اللائي يكن قد تركن وراءهن شبكة ممتدة من القريبات والصديقات اللائي يمكنهن الاعتماد عليهن التماساً للدعم العاطفي . وهذا النوع من العزلة الثقافية من الأرجح أن يحدث بين أسر ومجتمعات المهاجرين الذين يشعرون أنهم مهمَّشون ويعتقدون أن هويتهم الثقافية يتحداها المجتمع المضيف المسيطر .

ولكن بالنسبة لمهاجرات أخريات كثيرات ، تُعتبر تجربة الهجرة تجربة إيجابية للغاية حتى أنهن قد يترددن في العودة إلى أوطانهن خوفاً من التخلي عن استقلالهن الذاتي الذي عثرن عليه حديثاً . ومن الناحية الأخرى ، من الأرجح في بعض الأحيان أن يعرب المهاجرون الذكور عن الرغبة في العودة[٨٣] . وتصور ذلك دراستان بشأن المهاجرين من الجمهورية الدومينيكية[٨٤] والمكسيك[٨٥] الذين يعيشون في الولايات المتحدة . فبينما قد يكون العمل هو مفتاح زيادة استقلال النساء ، قد يواجه أزواجهن تنقلاً في اتجاه هبوطي بحيث ينتهي أمرهم بالعمل في وظائف تستلزم مهارة أقل . وتبيَّن أيضاً أن المهاجرات من الأرجح أن يندمجن بسرعة أكبر ، وذلك بسبب اتصالهن بالمؤسسات المحلية (من قبيل المدارس والخدمات الاجتماعية) ، ومن الأرجح أن يصبحن من مواطني الولايات المتحدة[٨٦] .

وعندما يهاجر رب الأسرة المعيشية إلى الخارج ، تكتسب بعض النساء نفوذاً أكبر فيما يتعلق بتحديد الكيفية التي تُستخدم بها أموال الأسرة المعيشية حتى وإن كن مازلن يعتمدن على التحويلات المالية[٨٧] . ففي ولاية كيرالا ، بالهند ، مثلاً ، ذكرت النساء اللائي بقين أن التحويلات المالية من أزواجهن في دول الخليج أدت إلى زيادة نفوذهن وتحسين مكانتهن: فقد فتحت نسبة قدرها ٧٠ في المائة منهن حسابات مصرفية خاصة بهن ، وأصبح لدى ٤٠ في المائة منهن دخل خاص بهن ، واحتفظ نصفهن بأراضٍ أو منازل بأسمائهن[٨٨] .

ولكن عندما تكون التحويلات المالية هزيلة أو تتوقف تماماً ، تعوّض النساء عن الدخل المفقود ، عادة من خلال العمل بأجر أو إقامة مشروعات صغيرة خاصة بهن . وعلى الرغم من الضغوط والمسؤوليات الإضافية بالنسبة لهؤلاء النساء ، فإن ذلك ، أيضاً ، قد يؤدي إلى زيادة استقلالهن الذاتي وتحسين مكانتهن . ففي إبان ثمانينات وتسعينات القرن العشرين ، عندما انكمشت اقتصادات بلدان المقصد وجف الدخل من التحويلات المالية ، سيطرت النساء الأفريقيات على الزراعة وساهمن مساهمة أكبر في دخل الأسرة[٨٩] . ولكن عندما يهجر الأزواج المهاجرون زوجاتهم تماماً ، قد تكون العواقب رهيبة ، خصوصاً عندما توصم النساء بالعار لكونهن وحيدات ، ويُمنعن من تَمَلُّك عقارات وأرض ، أو يكن غير قادرات على الحصول على عمل .

وتؤثر الهجرة في أدوار الذكور التقليدية أيضاً . فقد كشفت دراسة بشأن المهاجرين سابقاً من البنغلاديشيين إلى سنغافورة أن كثيرين منهم اختاروا عند عودتهم ــ وخلافاً للممارسة المعتادة ــ زوجاتهم وعاملوهن ، في بعض الحالات ، بطريقة أكثر إنصافاً بناء على تجربتهم في الخارج[٩٠] . وعندما تترك الزوجات

أزواجهن وراءهن ، فإن الأزواج يمكن أيضاً أن يتقبلوا أدوارهم الجديدة ويتأقلموا معها . فقد وجدت دراسة بشأن المهاجرات الإندونيسيات أن كثيرات منهن ذكرن أن أزواجهن أصبحوا أكثر احتراماً لهن وتولين مسؤولية أكبر عن رعاية الأطفال[٩١] . وفي الولايات المتحدة كان من الأرجح أن يساعد أزواج المهاجرات الدومينيكيات في أداء الأعمال المنزلية وأن يقضوا وقتاً في المنزل أكبر من الوقت الذي يقضونه مع أصدقائهم[٩٢] . ومع ذلك ، بالنسبة للرجال الذين تتركهم زوجاتهم وراءهن ، قد تكون هجرة الزوجات تحدياً أيضاً للمفاهيم التقليدية المتعلقة بهوية الذكور وسلطاتهم .

تجربة الهجرة : اغتنام الفرص ، والتغلب على العقبات

تتباين تجارب المهاجرات بقدر تباين الخلفيات التي ينتمين إليها والمجتمعات التي يهاجرن منها . ومع أن للهجرة فوائد كثيرة فإنها لا تتحقق بدون تحديات .

▶ زفاف بالوكالة في كابول ، أفغانستان : وخاطِب المرأة ، الذي هاجر إلى ألمانيا ، موجود في الصورة الفوتوغرافية فقط.

© عباس/ماغنوم فوتوز

فمن البداية قد تحد سياسات الهجرة التمييزية من قنوات الهجرة القانونية . وهذا يحصر نساء كثيرات في العمل في أشد القطاعات ضعفاً أو يجعل دورهن قاصراً على أن يكن معتمدات على المهاجرين الذكور لإعالتهن . وفي أسوأ الحالات قد ينتهي بهن الأمر كضحايا للاتجار بالبشر . وأغلبية المهاجرات يأتين من بلدان يكون التمييز فيها ضد الإناث مترسخاً بشدة في النسيج الاجتماعي والثقافي . وهذا يجعل وضع كثيرات منهن سيئاً مما يمكن أن يسفر بدوره عن عدم كفاية حصولهن على المعلومات المتعلقة بفرص العمل في البلدان التي يقصدنها وعلى المعلومات المتعلقة بتكاليف الهجرة القانونية والآمنة وفوائدها والخطوات اللازمة لها[٩٣] . والتماس مساعدة من شخص آخر أو من مُهرِّب قد يعرض المرأة للاستدانة وللخطر إلى حد كبير .

وخلال العبور تجازف الإناث ، وخصوصاً المهاجرات غير المرخص لهن ـ بالتعرض للتحرش والإيذاء الجنسيين . وقد يُجبرن على ممارسة الجنس في مقابل الحماية أو من أجل السماح لهن بالمرور عبر الحدود[٩٤] . وقد وجد باحثون ، مثلاً ، أجروا دراسة بشأن النساء المهاجرات اللائي يسافرن بمفردهن عبر أمريكا الوسطى في الطريق إلى المكسيك أن الذكور ينظرون إليهن على أنهن "مستعدات لأي شيء" . وكثيراً ما يُجبر المهاجرون الذكور المهاجرات الإناث على ممارسة الجنس مع حرس الحدود ضماناً لمرور المجموعة بأكملها مروراً مأموناً[٩٥] . وفي سنة ٢٠٠٥ أفادت منظمة أطباء بلا حدود أن ضباط الأمن والمهاجرين الذكور كانوا يسيئون جنسياً إلى النساء والقصَّر من أفريقيا جنوب الصحراء عندما كانوا يعبرون المغرب متجهين إلى إسبانيا . كما أن النساء على امتداد الحدود بين المغرب والجزائر يكن عرضة أيضاً ، خاصة للمهربين والمتجرين بالبشر الذين ينوون استغلالهن جنسياً . وعمليات الإجهاض غير المأمون ليست غير شائعة ، وسُجلت أيضاً حالات تُركت فيها نساء حوامل عند الحدود المغربية ـ الجزائرية[٩٦] . وتشير الأدلة المستمدة من الروايات التي تُحكى إلى أن ما يصل إلى ٥٠ في المائة من المهاجرات اللائي يرحلن من غرب أفريقيا إلى أوروبا عبر المغرب إما يكن حوامل أو يسافرن ومعهن أطفال صغار . وكثيرات يلدن في الغابة بدون إشراف خوفاً من ترحيلهن إذا التمسن الحصول على خدمات طبية[٩٧] .

وعند الوصول إلى بلدان المقصد تصبح المهاجرات في وضع أسوأ بدرجة مضاعفة ـ باعتبارهن مهاجرات وباعتبارهن نساء ـ ويصبحن في بعض الأحيان في وضع أسوأ ثلاث مرات عندما تتدخل عوامل العرق أو الطبقة أو الديانة . وقد لا تكون لدى من

يتعرضن للإيذاء والعنف أي فكرة عن حقوقهن ، وقد يخشين عواقب اتصالهن بالشرطة أو التماسهن الحصول على خدمات داعمة . وللنساء أيضاً احتياجات ذات أولوية في مجال الصحة والحقوق الإنجابية ، ولكن الحواجز القانونية أو الثقافية أو اللغوية تعني أن كثيرات يواجهن صعوبة في الحصول على المعلومات والخدمات اللازمة .

قصداً أو تقصيراً: السياسات التمييزية

تؤثر السياسات التي تتبعها البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة في عملية تحديد من سيهاجر وكيف سيهاجر . وفي بعض الأحيان يكون التمييز غير مقصود ، بينما قد تكون النساء في حالات أخرى هن غالبية المهاجرين الذين يعملون في مجالات معينة من قبيل التمريض والخدمة المنزلية ، ولكن احتياجاتهن وحقوقهن المحددة قد تكون موضع تجاهل . وهناك سياسات تُسفر عن استبعاد المهاجرات تماماً . وثمة سياسات أخرى ـ كثيراً ما يكون القصد منها جيداً وترمي إلى زيادة فرص العمل ـ تتجاهل مع ذلك تعدد الأعمال التي تقوم بها المرأة وتعدد مسؤولياتها الأسرية والمجتمعية . وفي حالة عدم وجود شبكات لرعاية الطفل وشبكات الأسرة الممتدة قد يحول ذلك دون مشاركة المرأة في التدريب على المهارات أو في الاستفادة من فرص تعليمية أخرى متاحة للمهاجرين[٩٨] .

والاحتياجات المعينة من اليد العاملة لأي بلد تؤثر تأثيراً مباشراً على مدى احتمال عثور الرجال والنساء على عمل في الخارج وعلى ما إذا كان باستطاعتهم أن يهاجروا هجرة قانونية . وجرت العادة على أن السياسات التي تدعو المهاجرين بصفة مؤقتة لسد فجوات في قطاعات محددة تحبذ عادة المهن التي يهيمن عليها الذكور . فمنذ اكتشاف الذهب والماس في القرن التاسع عشر في جنوب أفريقيا ، مثلاً ، كان هناك طلب شديد على المهاجرين الذكور . وفي جنوب أفريقيا ، من الأرجح أن يعثر مواطنو بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي البالغ عددها ١٤ بلداً على عمل قانوني داخل صناعة التعدين ، حيث يمثل الرجال نسبة قدرها ٩٩ في المائة من العاملين . ولا يوجد أي قطاع عمل معادل لذلك ييسر الدخول بالنسبة للنساء[٩٩] . وعلى العكس من ذلك ، يفضل المزارعون التجاريون في جنوب أفريقيا العاملات من البلدان المجاورة ، ولكن العاملات المهاجرات يبقين بدون حماية من القوانين القائمة لأن الهجرة عبر الحدود تكون عادة غير قانونية[١٠٠] . وبينما يتطلب التصنيع في آسيا عمالاً من أجل التشييد والصناعة التحويلية والعمل في المزارع (وهو "عمل الرجال") ، كان من الأرجح أن تلبي النساء الطلب على الخدمة المنزلية ورعاية الطفل[١٠١] .

وعندما تفضل بلدان المقصد المرشحين المهرة فإن تداعيات ذلك بالنسبة للمهاجرات قد تكون ذات اتجاهين . فالنساء اللائي تكون حالتهن الاجتماعية ـ الاقتصادية والتعليمية متدنية قد يكن في وضع غير مواتٍ إلى حد خطير . ومن الأرجح أن ينتهي بهن الأمر بأن يرزحن في أعمال غير نظامية وغير قانونية وموسمية ، مع قلة احتمال حصولهن على تصاريح عمل أو على استحقاقات المواطنة[١٠٢] . ففي فرنسا ، مثلاً ، تبين إحدى الدراسات أن النساء يشكلن ثلثي أولئك الذين رُفض منحهم المواطنة بسبب عدم كفاية معرفتهم اللغوية[١٠٣] . ومن الممكن أيضاً أن يستند دخول العمال المهرة إلى معايير ، من قبيل تقديم دليل على سنوات عمل غير منقطع أو على معرفة اللغة ، أو على مستوى الدخل والتعليم[١٠٤] . وهذه المعايير تميز دون قصد ضد المرأة . ومن الناحية الأخرى ، يمكن أيضاً أن يتيح الطلب على اليد العاملة فرصاً للنساء الأفضل تعليماً لكي يهاجرن ، كما كانت الحالة إبان الثمانينات عندما تحولت أستراليا من تفضيل العمال اليدويين إلى تفضيل المهنيين[١٠٥] .

وتقيّد الحكومات في بعض الأحيان هجرة الإناث لكي "تحمي" النساء . فهذا الحظر على المهاجرات كان موجوداً ، مثلاً ، في بنغلاديش وإيران ونيبال وباكستان[١٠٦] . ويتضح من بيانات حكومة بنغلاديش أن النساء كن يشكلن أقل من ١ في المائة ممن هاجروا خلال الفترة من عام ١٩٩١ إلى عام ٢٠٠٣ . وكان ذلك يرجع إلى حد كبير إلى وجود تقييدات وعقبات بيروقراطية أكبر أمام النساء مما جعل من الأصعب بالنسبة لهن أن يهاجرن[١٠٧] . وغني عن القول أن هذه التقييدات والعقبات تؤدي فحسب إلى زيادة احتمال لجوء النساء إلى الوسائل غير القانونية لكي يهاجرن[١٠٨] . ومن الحالات التي تدلل على ذلك أن دول الخليج وجنوب شرق آسيا تؤوي ، وفقاً لبيانات مصرف التنمية الآسيوي ، أعداداً كبيرة من النساء البنغلاديشيات غير المسجلات[١٠٩] . إلا أن السياسات الحكومية بدأت تتغير مؤخراً . ففي سنة ٢٠٠٥ رفعت بنغلاديش الحظر[١١٠] ، وفي السنة نفسها ألغت المحكمة العليا في نيبال شرط موافقة الأب أو الزوج لكي تحصل المرأة التي يقل عمرها عن ٣٥ عاماً على جواز سفر[١١١] .

وقوانين العمل تستبعد عادة قطاعات معينة من الاقتصاد تسيطر فيها المهاجرات ، مثل الخدمة المنزلية وصناعة الترفيه[١١٢] . وهذا يترك عاملات مهاجرات كثيرات معتمدات على أرباب العمل فيما يتعلق باكتساب وضع قانوني ، وتلبية احتياجات أساسية من قبيل السكن والغذاء ، ودفع الأجور المستحقة لهن ، وهي أجور قد يمتنع أرباب العمل تعسفاً عن دفعها لكي يضمنوا الامتثال لهم . وعلاوة على ذلك تعني الجهود الحكومية الرامية إلى الحد من الهجرة ومن ثم قصرها على عقود مؤقتة قصيرة الأجل عدم قدرة نساء كثيرات على تغيير أرباب عملهن[١١٣] . وهذا قد يجعل النساء يسقطن في شراك أوضاع مسيئة لهن ، لا تُسلّط عليها الأضواء

٨ الجغرافيا والضرورة: العولمة وحلول عصر الأسرة عبر الوطنية

لقد أدت هجرة الناس بأعداد ضخمة إلى نشوء ظاهرة جديدة هي: الأسرة عبر الوطنية. والأسر عبر الوطنية هي تلك التي ينتمي أفرادها إلى أسرتين معيشيتين وثقافتين واقتصادين في آن واحد. وهذه الأسر عبر الوطنية تأخذ أشكالاً كثيرة وتتسم بتغير أرباب الأسرة المعيشية. ومن بينهم الجدات والشباب الذين يتولون المسؤولية عن الأطفال أثناء وجود أحد الوالدين "أو كليهما" بعيداً[1].

فعندما يرحل كلا الوالدين من الأرجح أن تتولى النساء المسنات والخالات والقريبات الأخريات عبء رعاية الأطفال[2]. وبدلاً من ذلك يترك الوالدان المهاجران أحياناً الأطفال في بلد المقصد بينما يتنقلان ذهاباً وإياباً. ومن الأمثلة التي تصور هذه الظاهرة "رواد الفضاء" من شرق آسيا الذين يحتفظون بأعمالهم في بلدانهم الأصلية ولكنهم يتركون زوجاتهم وأطفالهم في كندا[3]. وقد تأقلم السكان الكاريبيون والغانيون في كندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة مع أعمالهم وأوضاعهم المعيشية التي تمثل تحدياً بتعبئة شبكات الأسرة الممتدة من أجل تربية أطفالهم الذين تركوهم في أوطانهم[4]. وفي الرأس الأخضر، الذي يفوق عدد سكانه الموجودين في الشتات عدد السكان المقيمين فيه، يوجد لدى كل أسرة تقريباً أفراد يعيشون في الخارج[5]. بل إن الأسر التي تنتمي إلى الرأس الأخضر قد تكون مقسمة بين ثلاثة أو أربعة أماكن مختلفة، بحيث تعمل النساء في إيطاليا أو البرتغال ويعمل أزواجهن في هولندا ويظل الأطفال مع الأقارب في الوطن[6]. ومع وجود أكثر من ٨ ملايين من أبناء الفلبين يعملون ويعيشون في الخارج أصبحت الأسر الفلبينية عبر الوطنية شائعة للغاية أيضاً[7].

وعندما تهاجر الأمهات قد يكون قرار الهجرة موجعاً للقلوب. وبالنسبة للمرأة يكون الانفصال عن أطفالها مفعماً أيضاً بالإحساس بالذنب. وبالنسبة للأطفال قد يكون لفقدان حنو أمهاتهم وعطفهن عليهم أثر عاطفي هائل. وبصرف النظر عن ذلك كثيراً ما لا يكون أمام المرأة المهاجرة أي خيار سوى أن تترك أحباءها وراءها. وكثيراً ما يقول الأطفال إنهم يفضلون أن يكون الآباء لا الأمهات هم الذين يهاجرون، بينما يُعرب كثيرون منهم عن امتنانهم ويشعرون بالفخر بالتضحيات التي تقدمها أمهاتهم. فقد وجدت دراستان أجريتا في إندونيسيا والفلبين عموماً أدلة قليلة على وجود تأثيرات سلبية على الأطفال[8]. فقد أبدى أطفال الوالدين المهاجرين سلوكيات وقيماً مماثلة لسلوكيات وقيم أطفال الوالدين غير المهاجرين، ولم يتبين أنهم في وضع أسوأ أو لديهم مشاكل أو يواجهون صعوبات نفسية أكبر. وتبين من دراسة أُجريت على صعيد الفلبين كلها أن أطفال المهاجرين كانوا متفوقين في المدارس وكانت احتمالات إعادتهم لسنوات دراسية أقل من احتمالات ذلك في حالة أطفال غير المهاجرين[9]. وأظهرت دراسة أخرى أن الأطفال يدركون أن قرار أمهاتهم بالهجرة يرجع إلى أسباب اقتصادية وإلى رغبتهن في كفالة الرفاه لهم[10].

العامة ، وتكون في كثير من الحالات خارج نطاق اختصاص السياسات العامة .

وتتباين الحقوق وشروط العمل وظروفه تبعاً لقوانين العمل وسياسات الهجرة في كل بلد من البلدان المستقبلة للمهاجرين . ففي بلدان كثيرة ، مثلاً ، تكون حقوق المشتغلات بالخدمة المنزلية موضع تجاهل وقد تقضي كثيرات منهن سنوات في الخارج قبل أن يتمكن من رؤية أسرهن (انظر الإطار ٨) . وكثيراً ما تحظر أنظمة البلدان المضيفة على المهاجرين ذوي المهارة المتدنية جلب أفراد أسرهم معهم . وهذا يدفع إلى توجيه نداءات تدعو إلى اتباع سياسات مراعية للأسرة تدعم العاملات المهاجرات . وإيطاليا وإسبانيا من بين البلدان القليلة للغاية التي تتيح للعمال غير المهرة إمكانية لم شمل أسرهم ، وهي ميزة تخصَّص عادة للمهاجرين "المهرة" . وهما أيضاً من البلدان القليلة التي عززت بهمة حقوق المشتغلات بالخدمة المنزلية ، نتيجة إلى حد كبير للضغوط القوية من جانب المنظمات النسائية[114] .

فـخ التبعيـة

إن النساء اللائي يهاجرن في إطار نظم لم شمل الأسرة يدخلن البلدان التي يهاجرن إليها عادة كمعالات وقد لا تتاح لهن سوى إمكانية محدودة فقط للحصول على عمل وعلى رعاية صحية وخدمات اجتماعية أخرى[115] . ففي البلدان التي تميز بين حقوق المهاجرين في العمل أو في الإقامة ، قد لا يكون باستطاعة النساء اللائي يدخلن كمعالات سوى العمل بطريقة غير قانونية[116] . وقد يُسفر أيضاً وضع التبعية هذا عن "إهدار للكفاءات" . وهذا يحدث عندما تبقى المهاجرات الماهرات بلا عمل أو لا يكون باستطاعتهن سوى العثور على عمل في مهن أقل كثيراً من مؤهلاتهن . وعلاوة على ذلك ، إذا انهار الزواج أو ساءت العلاقة الزوجية فإن النساء المهاجرات قد يجدن أنفسهن وقد سقطن في فخ تهديدات الترحيل أو فقدان حقهن في حضانة الأطفال . ويعاني الأطفال أيضاً من انعدام الدعم المادي والعاطفي عندما يهجر الآباء الأسرة أو يتفكك الزواج . إن منح المهاجرات اللائي يتعرضن لإيذاء وضعاً قانونياً مستقلاً ، مثلما فعلت السويد والولايات المتحدة ـ بدلاً من إبقاء ذلك الوضع مرهوناً بالأقارب الذكور أو بالأزواج ـ يساعد على حماية حقوق المهاجرات ويحررهن من العنف[117] .

العمل والأجور

وتتباين حسب البلدان نسبة النساء المهاجرات بين القوى العاملة ، إلا أن البطالة تكون أعلى عموماً بين النساء المهاجرات[118] . وفي حالات كثيرة يصدق ذلك بالمقارنة بالرجال والنساء من أبناء البلد

المعني ، فضلاً عن المهاجرين الذكور . فعلى سبيل المثال ، في ١٧ بلداً من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (يُبلغ عن بياناتها) ، نجد أن معدلات البطالة بين النساء الأجنبيات أعلى كثيراً من معدل بطالة النساء من أهالي تلك البلدان[١١٩] . ومن بين المهاجرين من بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي الذين يعيشون في جنوب أفريقيا نجد أن ٣٨ في المائة من المهاجرات كن عاطلات عن العمل بالمقارنة بنسبة قدرها ٣٣ في المائة من الإناث من أهالي جنوب أفريقيا ، وبالمقارنة بنسبة قدرها ٣٠ في المائة من الذكور من أهالي جنوب أفريقيا ، وبالمقارنة بنسبة قدرها ٢٣ في المائة من المهاجرين الذكور[١٢٠] .

وحيثما تواجه المهاجرات معدلات بطالة مرتفعة وتمييزاً ، تضطر كثيرات لقبول أي عمل يتاح لهن[١٢١] . وهذا قد يُسهم في تصوُّر سكان البلدان المضيفة أن المهاجرات "غير ماهرات" ، مع أن كثيرات قد يكن في حقيقة الأمر أفضل تأهيلاً مما يوحي به عملهن . ولكن في بعض الحالات قد تُعرض على المهاجرات فرصة تقاضي أجر أعلى: ففي الإمارات العربية المتحدة يتزايد تشغيل الخادمات الفلبينيات كسائقات ، وهو عمل يتقاضين عنه أجراً أعلى ويحصلن فيه على امتيازات أكبر[١٢٢] .

وقد تحصل الوافدات حديثاً على أجور أعلى بالمقارنة بنساء بلدانهن الأصلية . ولكن بالمقارنة بنساء البلدان المستقبلة لهن من المرجح أن يكون وضعهن أسوأ حالاً بكثير[١٢٣] . وتدني الدخل قد يؤدي إلى إفقار وقد يؤثر تأثيراً سلبياً على الأسر التي تتركها النساء وراءهن وذلك لقيامهن بتحويل مبالغ أقل . ويتضح من بيانات مستمدة من مكتب تعداد السكان في الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠٠ أن ١٨,٣ في المائة من النساء المولودات في الخارج يعشن في حالة فقر ، بالمقارنة بنسبة قدرها ١٣,٢ في المائة من النساء المولودات في الولايات المتحدة ، وأن ٣١ في المائة من الأسر المعيشية المهاجرة التي تعيلها أناث كانت أسراً فقيرة[١٢٤] . ويمكن أيضاً أن يؤثر تدني الأجور في لم شمل الأسر بالنسبة للمهاجرات اللائي يكن الراعيات الوحيدات للأقارب . وهذا يرجع إلى أن بلداناً كثيرة ، من قبيل كندا والولايات المتحدة ، تشترط تقديم دليل على الرعاية يستند إلى الدخل والاكتفاء الذاتي الاقتصادي[١٢٥] .

وقد تكون لانخفاض الأجور آثار أليمة بالنسبة للمهاجرات الأكبر سناً ـ خصوصاً بالنسبة لأولئك اللائي يكن عاطلات عن العمل أو ليست لديهن الوثائق المطلوبة أو أرامل أو يعملن في وظائف بدون استحقاقات . فنظم المعاشات التقاعدية والبرامج الاجتماعية الأخرى في البلدان المستقبلة ، مثل كندا والولايات المتحدة ، تستند إلى مساهمات في تلك النظم من الأجور على المدى الطويل . وعلاوة على ذلك ، يعني العمل بطريقة غير قانونية طوال العمر أن تكون كثيرات من المهاجرات الأكبر سناً بدون مدخرات من أجل التقاعد أو من أجل الرعاية الصحية[١٢٦] . وفي بلدان أوروبية كثيرة تستند استحقاقات المعاشات التقاعدية إلى سنوات العمل والإقامة . ويثير تزايد عدد المهاجرين الأكبر سناً داخل المنطقة قلقاً خاصاً بشأن احتياجات المهاجرات المسنات . ففي هولندا تفيد نسبة تتجاوز ٩٠ في المائة من النساء المغربيات اللائي تبلغ أعمارهن ٥٥ عاماً أو أكثر أنهن لم يعملن قط طوال حياتهن . وفي النمسا تحصل المهاجرات من غير بلدان الاتحاد الأوروبي على أقل أجر في البلد . ومن بين اللائي تبلغ أعمارهن ٦٠ عاماً أو أكثر لم يكن لدى نسبة قدرها ١٩ في المائة من المهاجرات القادمات من يوغوسلافيا السابقة و ٢٣ في المائة من المهاجرات القادمات من تركيا أي دخل خاص بهن على الإطلاق[١٢٧] .

الأصل العرقي والعنصرية: عقبتان إضافيتان تقفان في طريق العمل والأجور

إن الأصل العرقي والطبقة الاجتماعية يؤديان إلى تفاقم مشكلة التمييز بين الجنسين ويعيقان تقدم المرأة ويؤديان إلى حصولها على أجور أقل[١٢٨] . فعلى سبيل المثال ، ينتشر على نطاق واسع التحرش في المملكة المتحدة (التي تعتمد منذ أمد طويل على مهاجرين لشغل وظائف الرعاية الصحية) بالعاملين السود (ومعظمهم من النساء الكاريبيات) الذين يتركزون إلى حد كبير في رتب وظيفية أدنى[١٢٩] . وفي الإمارات العربية المتحدة تكسب الخادمة المنزلية الحاصلة على تعليم جامعي من الفلبين أكثر كثيراً من نظيرتها القادمة من الهند ، بصرف النظر عن مهارات الأخيرة[١٣٠] . وقد تبين من دراسة أوروبية أن النساء من رعايا البلد اللائي يقبلن الاشتغال بالخدمة المنزلية ـ على العكس من الأجنبيات ـ يُعاملن عادة على أنهن مهنيات[١٣١] .

والولايات المتحدة مثال لانقسام الاشتغال بالخدمة المنزلية حسب الأصل العرقي والعنصري . فإبان الخمسينات والستينات كانت الأمريكيات من أصل أفريقي يسيطرن على هذه المهنة ولكن بحلول نهاية الثمانينات كانت أعدادهن قد انخفضت انخفاضاً هائلاً في مختلف أنحاء البلد . وفي الوقت نفسه تقريباً ارتفعت نسبة النساء القادمات من أمريكا اللاتينية اللائي قمن بسد هذه الفجوة ، من ٩ في المائة إلى ٦٨ في المائة في لوس أنجيلوس وحدها[١٣٢] .

الصحة الجنسية والإنجابية

تتأثر صحة أي مهاجر بما إذا كان رجلاً أو امرأة وبخلفيته الاجتماعية الثقافية والعرقية ، وبنوع مهنته ووضعه القانوني ، وكذلك بمدى قدرته على تحمُّل التكاليف والحصول على الخدمات والاستفادة من سبل النقل والتأمين الصحي[١٣٣] . وكذلك يؤثر مدى الاستفادة السابقة من التثقيف الصحي والخدمات

٩ الهجـرة والخصوبـة

من الآراء الشائعة التي يمكن أن تؤجج المشاعر المناهضة للمهاجرين أن المهاجرين تكون معدلات خصوبتهم أعلى من غيرهم. ولكن هذا يتوقف إلى حد كبير على أوساط المهاجرين، وظروف البلد المضيف، ووضع المرأة الاجتماعي ــ الاقتصادي، والأعراف الثقافية المتعلقة بالخصوبة، وإمكانية الحصول على خدمات الصحة الإنجابية. وبوجه عام، عندما يصل في البداية المهاجرون (وخصوصاً من يكونون قادمين من بلدان نامية)، فإنهم يميلون إلى إنجاب عدد من الأطفال أكبر من العدد الذي ينجبه أهالي البلد ولكنهم ينجبون عدداً أقل بمرور الوقت. وهذا يرجع إلى أن مهاجرين كثيرين يتبنون بمرور الوقت أعراف الإنجاب السائدة في البلد المضيف، مما يؤدي إلى كون معدلات خصوبتهم مماثلة لمعدلات خصوبة السكان المضيفين لهم[١].

وتأخير الزواج والانفصال عن شركاء الحياة والضغوط الاقتصادية وتكاليف تنشئة الأطفال واستقلال الإناث وتطور القيم والأعراف وضغوط اكتساب مشروعية من خلال الاندماج هي كلها أمور تساهم في انخفاض معدلات الخصوبة[٢]. فقد وجدت دراسة شملت ٢٤ مجموعة من المهاجرين أجريت في أستراليا على مدى ١٤ عاماً أن معدلات الخصوبة في هذه المجموعات كلها باستثناء مجموعتين (اللبنانيين والأتراك) تماثلت تقريباً مع معدلات خصوبة السكان في البلد المضيف أو انخفضت حتى عنها[٣]. وشملت الدراسة مهاجرين من مصر واليونان ومالطة ونيوزيلندا وبولندا وجنوب أفريقيا وفييت نام بين آخرين كثيرين. وفي السويد وجدت دراسة بشأن المهاجرين من ٣٨ بلداً من البلدان الأصلية أن المهاجرين الذين كانوا يعيشون في السويد لمدة خمس سنوات على الأقل كانت معدلات خصوبتهم مماثلة لمعدلات خصوبة أهالي السويد[٤].

ولكن توجد تفاوتات ــ تبعاً للمجموعة العرقية والتفاعل المعقَّد بين العوامل الاجتماعية ــ الاقتصادية والثقافية والسياسية. ففي المملكة المتحدة مثلاً أظهرت بيانات تعداد السكان أن مجموعات الأقليات العرقية الرئيسية كان لديها جميعها عدد من الأطفال أكبر من العدد الموجود لدى أهالي البلد، خصوصاً بين المهاجرين القادمين من بنغلاديش والهند وباكستان[٥].

والمرأة المهاجرة يكون لديها عادة عدد من الأطفال أقل من نظيراتها في بلدها الأصلي[٦]. فعلى سبيل المثال، مع أن المرأة المهاجرة في بليز وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية والسلفادور تُنجب عادة عدداً من الأطفال أكبر من العدد الذي تنجبه المرأة التي تنتمي إلى أهل بليز (في كوستاريكا ترتفع معدلات الخصوبة بين المهاجرين بنسبة ٤٠ في المائة)[٧]، فإن معدلات الخصوبة لديهن مازالت أقل من معدلات خصوبة نظيراتهن اللائي يعشن في بلدانهن الأصلية. كما أن المهاجرات الأفريقيات في إسبانيا ترتفع معدلات الخصوبة لديهن ارتفاعاً بسيطاً عن معدلات خصوبة السكان المولودين في إسبانيا، ولكنها تقل بكثير عن معدلات الخصوبة في بلدانهن الأصلية[٨]. ومع ذلك نجد العكس في الولايات المتحدة: فالمهاجرات ينجبن عادة عدداً من الأطفال أكبر من العدد الذي تنجبه النساء في بلدانهن الأصلية. ومع أن معدلات خصوبة المهاجرين أعلى أيضاً من معدلات خصوبة أهالي البلد، فإنها لا تؤثر عموماً في معدلات الخصوبة الإجمالية[٩].

وخلال الإعداد للهجرة والسنوات الأولى للاستقرار في بلد جديد قد تؤخر المهاجرات الإنجاب ويركزن بدرجة أكبر على الحصول على عمل، ولكنهن يقررن بعد بضع سنوات أن يبدأن في تكوين أسرة. وهذا تصوره حالة الإكوادوريات اللائي يهاجرن إلى إسبانيا. ففي السنوات الأخيرة استقبلت إسبانيا أعداداً كبيرة من المهاجرات الشابات من أمريكا الجنوبية. وفي سنة ١٩٩٩ كان الأطفال الذين أنجبتهم النساء الإكوادوريات يمثل ٤,٩ في المائة فقط من جميع المواليد الأجانب ولكنهم أصبحوا يمثلون ١٩,٥ في المائة بحلول سنة ٢٠٠٤[١٠].

ومن الممكن أيضاً أن تتوقف خصوبة المهاجرات على العمر والمستوى التعليمي وفئة الهجرة التي تنتمي إليها المهاجرات. وقد تسبب الهجرة الانفصال بين الزوجين، مما قد يُسفر عن تأخير الإنجاب. ولكن عندما يلتئم شمل الزوجين فإن معدلات الإنجاب تزيد[١١]. ففي أستراليا توجد لدى المهاجرات الماهرات معدلات خصوبة أقل من معدلات خصوبة نساء أستراليا، بينما تُنجب النساء اللائي يدخلن كمهاجرات أو لأغراض لم شمل الأسرة عدداً أكبر من الأطفال[١٢]. وقد تتأقلم النساء اللائي يهاجرن في سن مبكرة تأقلماً أسرع مع الأعراف المتعلقة بالإنجاب في المجتمع المضيف لهن: ففي فرنسا كانت معدلات الخصوبة لدى المهاجرات اللائي دخلن البلد قبل أن يبلغن سن الثالثة عشرة أعلى بدرجة طفيفة فقط من معدلات خصوبة النساء الفرنسيات. ولكن النساء اللائي كانت تتراوح أعمارهن من ٢٥ إلى ٢٩ عاماً عندما هاجرن كانت معدلات الخصوبة بينهن أعلى بدرجة ملحوظة[١٣].

الصحية على قدرة المهاجر على اتخاذ قرارات صحية مستنيرة.

وإذا لم يكن المهاجر يتكلم لغة البلد التي هاجر إليها فمن الأرجح أنه سيواجه مشاكل في الحصول على الرعاية الصحية. وللعمل المتدني الأجر والاستغلال تأثير أيضاً، كتأثير مدى اندماج المهاجر وجاليته في المجتمع العام. وإضافة إلى الحواجز الثقافية واللغوية هناك التمييز والعنصرية التي يمارسها مقدمو الرعاية الصحية ضد المهاجرين.

وسيستفيد البلد المضيف نفسه وستستفيد النساء المهاجرات لو تحسنت إمكانية الحصول على معلومات وخدمات الصحة الإنجابية بالنسبة للمهاجرات، ومن بينها الخدمات المرتبطة بالحمل والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ومن الأمراض الأخرى التي تنتقل جنسياً وعلاج تلك الأمراض. ولكن المهاجرات كثيراً ما يأتين من بلدان يكون سوء الصحة حقيقة من حقائق الحياة فيها. ولا يكون لدى كثيرات منهن سوى معلومات ضئيلة عن الأمور الصحية، ويكن عادة أكثر فقراً وأقل تعليماً من نظيراتهن من أهالي البلد. وقد يتزايد تعريض الحالة الصحية للخطر نتيجة للضغوط النفسية المرتبطة بالتأقلم مع بلد جديد و/أو نتيجة للضغوط النفسية للعنف وللاستغلال الجنسي.

ولقد كانت المشاكل المرتبطة بالحمل بين المهاجرات تشغل بال الكثيرين في مختلف أنحاء الاتحاد الأوروبي ، حيث تبين من الدراسات أن المهاجرات لا يحصلن على رعاية كافية في فترة الولادة وقد لا يحصلن على أي رعاية على الإطلاق ، كما تشير إلى ارتفاع معدلات ولادة أطفال موتى ومعدلات وفيات الرضع[١٣٤] . فقد وجدت دراسة جرت في المملكة المتحدة أن الاستبعاد الاجتماعي والبشرة غير البيضاء كانا من العوامل الرئيسية التي توحي بحدوث ارتفاع شديد في معدلات المرض في مرحلة النفاس[١٣٥] . وكشف بحث أجري في البلد أن الأطفال الذين يولدون لأمهات آسيويات تكون أوزانهم عند الولادة أقل ، وتكون معدلات الوفيات قبل الولادة وبعدها أعلى بين المهاجرات الكاريبيات والباكستانيات منها بين السكان بوجه عام[١٣٦] . واتضح أيضاً من دراسات تستند إلى المستشفيات أن النساء الأفريقيات اللائي يلدن في فرنسا وألمانيا تكون معدلات تعرضهن لمضاعفات الحمل والوفاة قبل الولادة أعلى منها بين نظيراتهن من أهالي البلد[١٣٧] . وكانت أيضاً معدلات الوفيات قبل الولادة وبعدها لدى المهاجرات التركيات في ألمانيا أعلى ، وكانت معدلات الوفيات النفاسية أعلى عموماً بين المهاجرات بوجه عام[١٣٨] . وفي إسبانيا تشيع بالذات الولادات المبتسرة وانخفاض وزن المواليد عند ولادتهم ومعدلات التعرض لمضاعفات في الولادة بين المهاجرات الأفريقيات والقادمات من أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية[١٣٩] .

وكثيراً ما تتعرض المهاجرات لنسبة أعلى من حالات الحمل غير المخططة نتيجة لقلة إمكانية حصولهن على وسائل منع الحمل وعدم وجود معلومات لديهن بشأنها وبشأن كيفية الحصول عليها . ويتضح من بحوث أجريت في أمريكا اللاتينية أن المهاجرات يُبلغن عن نسبة أعلى من حالات حمل غير مقصودة ، وعن استخدام أقل لوسائل منع الحمل ، واستفادة أقل من خدمات الصحة الإنجابية في أغلب الأحيان بالمقارنة مع غير المهاجرات[١٤٠] . وفي مختلف أنحاء غرب أوروبا نجد نفس الشيء[١٤١] . ففي ألمانيا يعزو الباحثون انخفاض معدل استخدام وسائل منع الحمل إلى أن البرامج تكون موجهة نحو الناطقين باللغة الألمانية وأن المهاجرين كثيراً ما يأتون من بلدان لا تتوافر فيها معلومات عن تنظيم الأسرة[١٤٢] . وقد تحول أيضاً الضغوط الاجتماعية ـ الثقافية دون حصول المهاجرات على الخدمات خوفاً من أن يكتشف أفراد أسرهن ذلك .

▲ أسرة مهاجرة في كوبنهاغن ، الدانمرك.

© ميكيل أوسترغارد/بانوس بيكتشرز

وارتفاع معدلات الإجهاض بين المهاجرات يجسد ما لديهن من سلطة محدودة فيما يتعلق بصنع القرار وافتقارهن إلى إمكانية الحصول على خدمات جيدة لتنظيم الأسرة . ففي إسبانيا تكون طلبات إجراء عمليات إجهاض أكثر شيوعاً بمقدار الضعف عادة بين المهاجرات ، خصوصاً المهاجرات من شمال أفريقيا ومن أفريقيا جنوب الصحراء[١٤٣] . وفي النرويج تمثل النساء غير الغربيات أكثر من ربع جميع طلبات الإجهاض ، وإن كن لا يمثلن سوى ١٥ في المائة من السكان[١٤٤] . وفي إحدى المناطق الإيطالية وجدت دراسة أن احتمالات قيام النساء المولودات في الخارج بإجراء عمليات إجهاض متعمد تفوق احتمالات ذلك لدى النساء المحليات ثلاث مرات [١٤٥] .

الرعاية التي تراعي الحساسيات الثقافية

يمكن أن تؤثر العوامل الاجتماعية ـ الثقافية في حالة الصحة الإنجابية لدى المهاجرات ، بما في ذلك نتائج الحمل والولادة وإمكانية الحصول على خدمات تنظيم الأسرة . فالنساء اللائي ينتمين إلى خلفيات تقليدية بدرجة أكبر غالباً ما يشعرن بالحرج عندما يتعاملن مع ذكور يعملون في الحقل الطبي ، وهي مشكلة فيما يتعلق بالحصول على خدمات رعاية الصحة الإنجابية والرعاية الصحية الخاصة بالتوليد[١٤٦] . ففي الدانمرك تبين الدراسات أن سوء التواصل بين المهاجرات ومقدمي الرعاية الصحية ، المقرون بعدم كفاية الاستعانة بمترجمين مدربين ، هو سبب رئيسي لسوء وتأخير الرعاية المتعلقة بأمراض النساء[١٤٧] . وفي السويد وجدت دراسة أن العازبات المهاجرات الشابات اللائي لديهن أطفال يسجلن أنفسهن في موعد متأخر (أكثر من ١٥ أسبوعاً) في مراكز الرعاية قبل الولادة . وخلصت الدراسة إلى أن تدريب العاملين في المراكز والمستشفيات على مهارات التعامل مع ثقافات متعددة وتزويدهم بمترجمين يمكن أن يؤدي إلى تحسين الرعاية[١٤٨] . وفي ساو باولو يذكر الأطباء أن معدلات وفيات الأمهات في مرحلة النفاس ووفيات الرضع بين المهاجرات البوليفيات أعلى بكثير ـ وأن معدلات وفيات الرضع أعلى بما يتراوح من ثلاث إلى أربع مرات ـ من المعدلات السائدة بين النساء المحليات . وكثيراً ما ترفض المهاجرات إجراء عمليات قيصرية لهن ـ وهي عمليات تنقذ الحياة في حالة تعسر المخاض ـ لأن هذه العمليات تعني في بعض ثقافات السكان الأصليين فقدان الأنوثة مما يمكن أن يشجع الزوج على هجر زوجته[١٤٩] . واستجابة لذلك تعمل أمانة الصحة البلدية على صقل برنامجها ، بما يشمل القيام بعمليات توعية بلغتي الكيشوا والأيمارا .

ومع ذلك ، ورغم تزايد المخاطر والعقبات التي تحول دون الحصول على الرعاية الصحية ، يمكن أن يكون التعرض لأعراف جديدة فيما يتعلق بالحمل واتخاذ الإناث للقرارات عاملاً تمكينياً للمرأة . بل إن المهاجرات يكتسبن ، في بعض الحالات ، إمكانية الحصول على معلومات وخدمات الصحة الإنجابية لأول مرة نتيجة لهجرتهن (انظر الإطار ١٠) .

١٠ تولي زمام السيطرة: الهجرة ومنع الحمل

تغتنم مهاجرات كثيرات فرصة هجرتهن للحصول على خدمات تنظيم الأسرة بحماس شديد يدل على وضعهن غير المواتي نسبياً في بلدانهن الأصلية. ففي بلجيكا، مثلاً (كما هو الحال في بلدان أخرى عديدة)، نجد أن معدلات استخدام المهاجرات لوسائل منع الحمل أعلى منها بين نساء بلدانهن، مع حلول الوسائل الحديثة محل الوسائل التقليدية. وهذا تؤكده دراسة وجدت أن ٧٩ و ٧١ في المائة، على التوالي، من المهاجرات المتزوجات التركيات والمغربيات اللائي تتراوح أعمارهن من ٢٥ إلى ٢٩ عاماً كن يستخدمن وسائل لمنع الحمل بالمقارنة بنسبة ٤٤ في المائة و ٣٥ في المائة في بلديهما الأصليين[١].

ووجد مسح بشأن النساء الماليات اللائي يعشن في باريس أجري في سنة ٢٠٠١ أن معدل استخدامهن لوسائل تنظيم الأسرة كان مماثلاً تقريباً لمعدل استخدام النساء الفرنسيات لتلك الوسائل، بحيث كانت النسبة تبلغ ٧٠ في المائة من مجموع النساء، وذلك على النقيض تماماً من مالي حيث ظلت النسبة لا تتجاوز ٦ في المائة. وقد ذكرت ستون في المائة من النساء أنهن علمن لأول مرة عن منع الحمل في فرنسا. وعلاوة على ذلك، أفادت قرابة ٦٠ في المائة أنهن يستخدمن وسائل منع الحمل على الرغم من معارضة أزواجهن[٢].

بعث الأمل، وتوسيع نطاق الرعاية

هناك زيادة كبيرة في أعداد البلدان التي تعمل على تحسين الصحة الإنجابية للمهاجرات . ففي دراسة أجريت بين المهاجرات من ميانمار في مقاطعتين من مقاطعات تايلند في أعقاب كارثة التسونامي التي حدثت في سنة ٢٠٠٤ ، اكتشف الباحثون أن واحدة بين كل أربع أمهات قد وضعت مولودها بدون إشراف مولدات مهرة ؛ وأن ٥٥ في المائة من جميع الرضَّع لم يتلقوا تحصيناً ، وأن نصف المتزوجات فقط يستخدمن وسائل لمنع الحمل . ووجد المسح أيضاً أن ٥٠ في المائة من جميع البالغين الذين جرت معهم مقابلات كانوا يفتقرون إلى المعارف الأساسية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية ، رغم الارتفاع النسبي لحالات الإصابة بالفيروس (٣٠ في المائة) بين الذكور غير المتزوجين الذين أفادوا بأنهم يدفعون ثمناً لممارسة الجنس بدون المحافظة على استخدام الواقي الذكري . واستجابة لذلك ، وسّعت مؤخراً منظمة الرؤية العالمية ، وهي منظمة غير حكومية ، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان ، برنامجاً يخدم المهاجرين . وقد أقام العاملون

١١ المشتغلات بالجنس والشباب الذين تقطعت بهم السبل أثناء العبور يحصلون على أمل ودعم

في غواتيمالا تجتذب بلدة تيكون أومان الصغيرة الواقعة على الحدود قبالة المكسيك مباشرة الكثير من المهاجرين. وفي "تيخوانا الصغيرة" انتشر الاشتغال بالجنس وإدمان الخمور والخروج على القانون وتهريب المخدرات بنفس السرعة التي تكاثر بها سكانها من المهاجرين. الذين أدوا فعلاً إلى تضاعف عدد سكان البلدة بحيث بلغ ٣٢ ٠٠٠ نسمة في العقد الأخير. وما يقرب من نصفهم دون سن ٢٤ عاماً ويأتون أساساً من أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية وآسيا. ويحاول معظمهم أن يشقوا طريقهم إلى الولايات المتحدة أو كان قد تم ترحيلهم من المكسيك في أعقاب قيامهم بمحاولات فاشلة أخرى.

وفي عام ٢٠٠٢ وجد بحث أجرته وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية أن معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية يبلغ ٣,١٣ في المائة بين المشتغلين بالجنس، ومعظمهم كن من الشابات. وكثيرون منهم بدأوا أصلاً كمهاجرين ثم تقطعت بهم السبل بحيث انعدمت أمامهم فرص كسب أي نقود إلا من خلال الاشتغال بالجنس. ويتفشى العنف في البلدة لدرجة أن الشابات كثيراً ما يُجبرن على مقايضة الجنس مقابل توفير الحماية لهن.

"إنني خائفة للغاية ولكن حاجتي إلى السفر بسبب طفلي تساعدني. وأسرتي بأكملها. قبل كل شيء، تحتاج إلى قدر كبير من العون".

ـــ امرأة سلفادورية في الحادية والعشرين من عمرها تعلّق على أولى محاولاتها عبور الحدود.

"ليست لدي نقود، والمبلغ الضئيل الذي جلبته معي سرقوه، وهاجموني وسلبوا نقودي وأوراقي".

ـــ امرأة من هندوراس في الرابعة والعشرين من عمرها تتحدث عن محاولتها الثانية أن تعبر الحدود.

ولقد أقام صندوق الأمم المتحدة للسكان، انطلاقاً من قلقه بشأن تزايد عرضة المهاجرات للإصابة بالفيروس وانطلاقاً من قلقه بشأن الحاجة إلى تدابير وقائية بين السكان المحليين، شراكة مع منظمة EDUCAVIDA غير الحكومية ومع منظمة La Casa del Migrante، التي تديرها الكنيسة الكاثوليكية، في إطار مبادرة ممولة من منظمة البلدان المصدرة للنفط. وتوفر منظمة La Casa del Migrante المأوى لمدة ثلاثة أيام للمهاجرات أثناء انتظارهن أموالاً لمواصلة رحلتهن شمالاً. وهذا يتيح للعاملين في مجال التوعية فرصة لتوعية المهاجرات بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وخلال الفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، عبرت ٥٩٧ ٣٢ مهاجرة (٤٨٤ ٢ منهن من المشتغلات بالجنس) من خلال أبواب تلك المنظمة. وتتضمن الخدمات التي تقدمها المنظمة تنظيم دورات تثقيفية بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، وتقديم خدمات المشورة والاختبار الطوعيين، وتوزيع الواقيات الذكرية، وعلاج الأمراض التي تنتقل جنسياً، وتقديم الرعاية الطبية، ومن بينها تقديم الرعاية الطبية للحوامل. وكذلك تصل أنشطة الوقاية إلى السكان المحليين بعد أن أصبح الزعماء المجتمعيون والمنظمات المحلية في مقدمة المكافحين ضد فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز[١].

في المشروع، حتى الآن، عيادات صحية متنقلة وشنوا حملة للتوعية الصحية واستعانوا بموظفين طبيين يتكلمون لغة بورما[١٥٠].

وبمرور الوقت وضعت أيضاً أستراليا وكندا والسويد سياسات عريضة القاعدة تعمل على معالجة العقبات الثقافية واللغوية، ليس فحسب من خلال تدريب مقدمي الخدمات تدريباً مراعياً للحساسيات الثقافية واتخاذ تدابير في مجال التوظيف تراعي تلك الحساسيات، بل أيضاً من خلال الترويج لإدماج المهاجرين واللاجئين اجتماعياً وسياسياً. وهذا النهج تثبت فعاليته: ففي هذه البلدان أظهرت الدراسات تماثل نتائج حمل المهاجرات والنساء المحليات[١٥١].

المهاجرات وفيروس نقص المناعة البشرية

إن البيانات المتعلقة بمعدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة بين المهاجرين الدوليين قليلة، إلا أن "تأنيث" هذه الجائحة الذي يثير القلق هو ظاهرة موثقة جيداً وتدل على ما يمكن أن يحدث عندما تُتجاهل حقوق المرأة على نطاق ضخم.

فالعوامل الفيسيولوجية والاجتماعية والثقافية تعني أن النساء والفتيات يواجهن مخاطر مرتفعة بالذات فيما يتعلق بالإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وغيره من الأمراض التي تنتقل جنسياً طيلة عملية الهجرة. وقد تضطر المهاجرات اللائي لا يحملن الوثائق المطلوبة ويصبحن حبيسات بلدان العبور وهن في طريقهن إلى الجهة التي يقصدنها ولا يستطعن العمل إلى ممارسة "الجنس للبقاء على قيد الحياة" في مقابل الحصول على السلع الأساسية أو الغذاء. وهذا يؤدي إلى زيادة احتمال تعرضهن للإصابة بالعدوى[١٥٢].

والعنف الجنسي يجعلهن أكثر عرضة للإصابة بالعدوى، وفي دراسة أجريت في جنوب أفريقيا تبيَّن أن العاملات في المزارع من المهاجرات من موزامبيق وزمبابوي كن عرضة على وجه الخصوص للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بسبب تعرضهن للعنف الجنسي. فقد ذكرت قرابة ١٥ في المائة ممن شملتهن الدراسة أنهن اغتصبن أو يعرفن نساءً اغتصبن أو تعرضن لتحرش جنسي أثناء عملهن في المزارع. وكان لدى غالبيتهن خوف شديد من فقدان أعمالهن جعلهن لا يُبلغن عن العنف الذي تعرضن له. ووفقاً للنساء التي جرت مقابلات معهن كان الذكور الزمبابويون هم الجناة الرئيسيون[١٥٣].

واحتمالات إصابة المهاجرات بفيروس نقص المناعة البشرية تؤكدها بعض الإحصاءات البشعة. فوفقاً لبرنامج الأمم المتحدة المعني بالإيدز، حدثت بين المهاجرين نسبة قدرها ٦٩ في المائة من جميع حالات تشخيص الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية التي عُزيت إلى الاتصال الجنسي بين رجال ونساء خلال

سنة ٢٠٠٣ . وكانت النساء يشكلن نسبة قدرها ٦٥ في المائة بين حالات الإصابة تلك[١٥٤] . وفي كوستاريكا ، وجدت منظمة خدمات أن ٤٠ في المائة من النساء اللائي يعالجن من الأمراض التي تنتقل جنسياً كن من المهاجرات[١٥٥] . وفي سري لانكا ، أفادت الحكومة بأن كل مهاجر من الذكور ثبتت إصابته بالفيروس في سنة ٢٠٠٢ كانت تقابله سبع إناث . ومع أن الأسباب الكامنة وراء هذا التفاوت الهائل لم تُكتشف بعد ، يشير الباحثون إلى أن الإيذاء الجنسي من جانب أرباب العمل والاستغلال في ما يسمى المنازل "الآمنة" التي تعمل فيها المشتغلات بالخدمة المنزلية يمكن أن يكونا من العوامل في هذا الصدد[١٥٦] . وللإقلال إلى أدنى حد من مخاطر الإصابة بالعدوى ، نظمت الحكومة (بدعم من برنامج الأمم المتحدة المعني بالإيدز ومنظمة الصحة العالمية) دورات توجيهية لتوعية المهاجرات بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز قبل مغادرة البلاد[١٥٧] .

ومن الممكن أيضاً أن تسهم الهجرة الدائرية والموسمية في انتقال العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية ، أي عندما يغادر أفراد أوطانهم ثم يعودون إليها[١٥٨] . فقد كشفت دراسة أجريت في السنغال أن المهاجرين يمارسون الجنس بدون حماية أثناء وجودهم في الخارج ثم يصيبون زوجاتهم بالعدوى عند عودتهم . وتتجه أيضاً النساء اللائي لا يحصلن على إعالة كافية من أزواجهن المهاجرين إلى الاشتغال بالجنس من أجل البقاء على قيد الحياة أثناء وجود أزواجهن في الخارج[١٥٩] .

وعندما يصبح المهاجرون الذكور مصابين بفيروس نقص المناعة البشرية ، كثيراً ما تجف التحويلات المالية ، إما من خلال فقدانهم لعملهم أو لاضطرارهم إلى إنفاق مزيد من دخلهم على الرعاية الصحية . ووفقاً لبرنامج الأمم المتحدة المعني بالإيدز قد تلجأ النساء إلى ممارسة الجنس على سبيل المقايضة أو يهاجرن للتعويض عن انخفاض التحويلات المالية وللتكفل بإعالة أفراد الأسرة[١٦٠] . وتشهد بوتسوانا ، التي يوجد فيها أحد أعلى معدلات شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية في العالم (٣٣,٥ في المائة) ، تناقص التحويلات المالية إليها من الأزواج المصابين بأمراض مرتبطة بالإيدز . وهذا يترك النساء ـ المسنات عادة ـ يتحملن عبء رعاية أطفال يتامى[١٦١] .

العنف ضد المرأة والممارسات الضارة

العنف القائم على التمييز ضد نوع الجنس هو أقصى مظهر من مظاهر العلاقات غير المتكافئة بين الرجل والمرأة . وتواجه المهاجرات مخاطر غير متناسبة للتعرض لإيذاء وعنف جسديين في المنزل أو الشارع أو في أماكن العمل لمجرد كونهن نساءً وأجنبيات (علاوة على العرق الذي ينتمين إليه وأصلهن الإثني) . وهذه المشكلة متعمقة الجذور حتى أن الأمين العام للأمم المتحدة يصدر الآن تقارير تتعلق بهذا الموضوع على وجه التحديد[١٦٢] .

والعنف ضد المرأة لا يشكل انتهاكاً فحسب لحقوق الإنسان بل يهدد أيضاً الصحة والإنتاجية والاندماج الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع المضيف . وتنتمي بعض المهاجرات إلى ثقافات تنتشر فيها ممارسات ضارة مثل ختان الإناث والزواج القسري وما يسمى "القتل باسم الشرف" .

> العنف ضد المرأة لا يشكل انتهاكاً فحسب لحقوق الإنسان بل يهدد أيضاً الصحة والإنتاجية والاندماج الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع المضيف.

وعلى الرغم من وجود ندرة ملحوظة في البيانات المتعلقة بالعنف ضد المهاجرات ، تشير دراسات صغيرة إلى ارتفاع نسبة حالات الإيذاء الذي تتعرض له المهاجرات (انظر أيضاً الفصل ٣) . ففي المكسيك ، كشفت دراسة أن ٤٦ في المائة من المهاجرات قد عانين من شكل من أشكال العنف ، ذكرت ٢٣ في المائة منهن أن موظفي الجمارك هم الجناة الرئيسيون ؛ يليهم أفراد الشرطة الاتحادية ، بنسبة ١٠ في المائة ؛ وأفراد الشرطة القضائية والبلدية بنسبة ١٠ في المائة ؛ وأخيراً أفراد القوات المسلحة بنسبة ٦ في المائة[١٦٣] . ووفقاً لمكتب التوظيف في سري لانكا ، أبلغت أعداد من النساء تتجاوز ١٦٠٠ امرأة في سنة ٢٠٠١ عن تعرضهن للتحرش بهن في أماكن عملهن فيما وراء البحار[١٦٤] .

عندما يكون المنزل هو مكان الإيذاء

إن العنف المنزلي لا يعرف حدوداً . فهو يتخلل كل مجتمع وفئة وأي مستوى من مستويات الدخل على نطاق العالم: فهناك نسبة تتراوح من ١٠ في المائة من النساء في بعض البلدان و٦٩ في المائة في بلدان أخرى تتعرض للعنف المنزلي[١٦٥] . ومن الممكن أن تؤدي ضغوط الهجرة إلى بيئة جديدة والبطالة وعدم كفاية الأجور والعنصرية إلى إحباط يجد متنفساً له في إيذاء شريكات الحياة[١٦٦] .

وقد وجد مسح أن ٣١ في المائة من المهاجرات من أمريكا اللاتينية اللائي يتعرضن للإيذاء ذكرن أن عنف شركاء حياتهن زاد منذ الانتقال إلى الولايات المتحدة وذكرت نسبة قدرها ٩ في المائة منهن أن الإيذاء بدأ بعد الهجرة[١٦٧] . وتشير الدراسات إلى أن العنف المنزلي بين المهاجرين أعلى بدرجة ملحوظة من المعدل المقدر بنسبة ٢٢,١ في المائة بين السكان الأمريكيين بوجه عام[١٦٨] .

وتراوحت معدلات الإيذاء الجنسي والجسدي للمهاجرات اللائي شملهن المسح من ٣٠ إلى ٥٠ في المائة بين فئات المهاجرين القادمين من أمريكا اللاتينية وجنوب آسيا وكوريا[١٦٩] . وكشفت دراسة أجريت بشأن نساء جنوب آسيا المتعلمات تعليماً عالياً واللائي ينتمين إلى الطبقة المتوسطة ويعشن في بوسطن أن قرابة ٣٥ في المائة منهن قد تعرضن لإيذاء جسدي وأن ١٩ في المائة قد تعرضن لإيذاء جنسي على أيدي شركاء حياتهن الذكور[١٧٠] . وذكر تقرير صحي عن مدينة نيويورك أن ٥١ في المائة من حالات قتل الإناث على أيدي شركاء حياة حميمين قد حدثت بين نساء مولودات في الخارج ، بالمقارنة بنسبة قدرها ٤٥ في المائة بين السكان المحليين[١٧١] . وفي ألمانيا وجدت دراسة حكومية أن ٤٩ في المائة من النساء التركيات المتزوجات قد تعرضن لعنف جسدي أو جنسي[١٧٢] .

وليس من المرجح أن تقوم المهاجرات اللائي يأتين من مجتمعات يكون العنف المنزلي مقبولاً فيها إلى حد كبير باعتباره جانباً "عادياً" من جوانب العلاقات بين الجنسين بإبلاغ الشرطة أو طلب الحصول على خدمات أخرى ، خصوصاً إذا كن يخشين الترحيل أو الانتقام ممن يسيئون إليهن . ووفقاً لبيانات العنف المنزلي في كولومبيا ونيكاراغوا وبيرو ، فإن احتمالات التماس المهاجرات للمساعدة من الشرطة ومن المرافق الصحية أقل منها بالنسبة لنظيراتهن من أهل البلد . ولم تلتمس أي من النساء اللائي ذكرن أنهن تعرضن للإيذاء أي علاج طبي على الإطلاق[١٧٣] . كذلك ، وجد مسح أجري في كندا يصور الوضع على صعيد البلد أن المهاجرات والنساء اللائي ينتمين إلى "أقليات غير مرئية" (ونسبة قدرها ٦٨ في المائة منهن مهاجرات) وذكرن أنهن تعرضن للإيذاء كانت احتمالات التماسهن الحصول على خدمات تقل عن احتمالات حدوث ذلك بين السكان عموماً[١٧٤] . وثمة عوامل أخرى ، من قبيل العزلة الثقافية واللغوية والاجتماعية ، تقلل احتمالات التماس المهاجرات المساعدة حتى في حالة وجود حماية اجتماعية وسبل انتصاف قانونية . وهذا يصدق بالذات عندما لا تكون لديهن دراية بحقوقهن . ويتضح من بحوث أجريت في الولايات المتحدة أن المهاجرات يبقين عادة في علاقات مسيئة مدة أطول من الأمريكيات المولودات في الولايات المتحدة ، ويعانين من عواقب جسدية وعاطفية أخطر نتيجة لذلك[١٧٥] .

وكثيراً ما تُجبر النساء اللائي يكون لديهن أطفال ويهاجرن كمعالين مع أزواجهن على الاختيار الجائر بين سلامتهن الشخصية أو الحفاظ على وضعهن القانوني . وقد عدلت الولايات المتحدة التشريعات الموجودة لديها لتتيح للمهاجرات اللائي يكن قد تعرضن للعنف المنزلي الحصول على وضع قانوني بصرف النظر عن شركاء حياتهن[١٧٦] . وتتيح السويد للمهاجرات اللائي يتعرضن للإيذاء من جانب شريك حياة سويدي الحصول على تصريح إقامة دائمة . وفي سنة ٢٠٠٣ ووفق على ٩٩ في المائة من طلبات الحصول على تصاريح الإقامة المقدمة من ضحايا العنف المنزلي[١٧٧] .

وتفيد أذربيجان وبليز والسلفادور وإندونيسيا وجامايكا بأنها تدرب المسؤولين الحكوميين وضباط الشرطة والأخصائيين الاجتماعيين والزعماء المجتمعيين وغيرهم من المهنيين على معالجة قضية العنف ضد المهاجرات العاملات معالجة أكثر فعالية[١٧٨] . وتعمل أيضاً المنظمات غير الحكومية في البلدان المضيفة لأعداد كبيرة من المهاجرين على تلبية الاحتياجات المتنوعة للنساء اللائي يعانين من الإيذاء المنزلي . ومن بين هذه المنظمات منظمة MOSAIC التي يوجد مقرها في فانكوفر وتعمل مع الرجال والنساء على حد سواء على منع الإيذاء وعلى تلبية الاحتياجات العقلية والجسدية والنفسية لضحاياه من الإناث . وتقدم المنظمة أيضاً دورات تضم مجموعات صغيرة باللغات الهندية والبنجابية والأردية والإنكليزية للرجال الهنود والباكستانيين المهاجرين من أجل مساعدتهم على تحمل المسؤولية عن سلوكهم المسيء ووضع نهاية له[١٧٩] .

كثيراً ما تجبر النساء اللائي يكون لديهن أطفال ويهاجرن كمعالين مع أزواجهن على الاختيار الجائر بين سلامتهن الشخصية أو الحفاظ على وضعهن القانوني.

ختان الإناث

تتعرض قرابة مليوني امرأة وفتاة كل عام لخطر إجراء عملية الختان لهن ، وهو ممارسة تقليدية تنطوي على الإزالة الجزئية أو الكلية للأعضاء التناسلية الخارجية . وقد انتشرت هذه الممارسة من خلال الهجرة من ٢٨ بلداً في أفريقيا إلى بلدان أخرى في جنوب آسيا والشرق الأوسط وإلى أوروبا وأمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية وأستراليا ونيوزيلندا[١٨٠] . وفي المملكة المتحدة وحدها ، يقدر الباحثون أن قرابة ٣٠٠٠ إلى ٤٠٠٠ فتاة تجري لهن عملية الختان كل عام . وإضافة إلى ذلك هناك ٨٦٠٠٠ امرأة وفتاة من الجيل الأول من المهاجرات أُجري لهن أصلاً الختان[١٨١] . ووفقاً لتعداد سكان الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠٠ كانت ٨٨١٣٠٠ من المهاجرات الأفريقيات قد أتين من بلدان يُمارس فيها ختان الإناث على نطاق واسع . وهذا لا يشمل اللاجئات وملتمسات اللجوء (اللائي قُدر مجموعهن بما يبلغ ٥٠٠٠٠ في سنة ٢٠٠٠) ، وتأتي كثيرات منهن من إريتريا

وإثيوبيا والصومال والسودان ، وهي بلدان يوجد فيها بعض أعلى معدلات شيوع ختان الإناث في العالم[١٨٢] . وختان الإناث مسألة تتعلق بحقوق الإنسان ويمكن أن تسبب مشاكل خاصة بالصحة الجسدية والعقلية على المدين القصير والطويل ، من بينها ارتفاع مخاطر المضاعفات المرتبطة بالولادة وارتفاع معدلات وفيات الرضَّع[١٨٣] .

ويواجه واضعو السياسات في البلدان المستقبلة لمهاجرات من بلدان تجري فيها عمليات الختان تحدي اتباع نُهج مراعية للحساسيات الثقافية وترمي إلى وقف الختان . وقد أصدر بالفعل ١١ بلداً ، على الأقل ، من البلدان الصناعية تشريعات تحظر ختان الإناث[١٨٤] . وتسعى منظمات كثيرة ، من قبيل الرابطة الطبية البريطانية ومدارس النظام الصحي والقبالة في الدانمرك ، سعياً جهيداً لرفع قدرة مقدمي الخدمات الصحية على رعاية النساء اللائي أجريت لهن عملية الختان[١٨٥] . ووضعت أيضاً بلجيكا وألمانيا والسويد مبادئ توجيهية طبية[١٨٦] . وتعمل أيضاً المنظمات غير الحكومية مع المهاجرات ومجتمعاتهن لدعم الحق في السلامة الجسدية . ويتبع مركز سوتي ييتو (Sauti Yetu) للأفريقيات الذي يوجد مقره في الولايات المتحدة نهجاً شاملاً يشمل تقديم تدريب متعدد الثقافات لمقدمي الخدمات وإقامة مركز لتوثيق ممارسة ختان الإناث في البلدان الغربية[١٨٧] .

جرائم 'الشرف' غير المشرفة

إن الجرائم التي ترتكب باسم "الشرف" و "العاطفة" هي ممارسات مباحة اجتماعياً تتيح لرجل أن يقتل قريبة له أو شريكة حياته أو يغتصبها أو يؤذيها بطريقة أخرى لشكه في أن سلوكها "لا أخلاقي" أو لكون سلوكها على هذه الشاكلة فعلاً ، والسلوك "اللاأخلاقي" يُعرَّف اجتماعياً بأنه يجلب "العار" للأسرة أو يتحدى سلطة الذكور .

وفي عام ٢٠٠٠ في أول قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة بالتحديد لهذه القضية ، أكدت مجدداً بلدان من مختلف أنحاء العالم أن الجرائم التي تُرتكب باسم الشرف أو باسم العاطفة تمثل انتهاكات بشعة لحقوق الإنسان ، وأعادت تلك البلدان تأكيد التزامها ــ الوارد في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ــ بوضع نهاية لتلك الانتهاكات[١٨٨] . وفي سنة ٢٠٠٣ اتخذت الجمعية البرلمانية الأوروبية قراراً يدعو جميع الدول الأعضاء إلى "تعديل قوانينها الوطنية بشأن اللجوء والهجرة لكفالة تمتع النساء بحق الحصول على تصاريح إقامة و/أو لجوء في حالة تعرضهن لخطر ارتكاب ما يسمى 'جرائم الشرف' ضدهن . ويدعو القرار أيضاً الدول الأعضاء إلى القيام ، بين جملة أمور أخرى ، بإنفاذ "التشريعات إنفاذاً أكثر فعالية للمعاقبة على جميع الجرائم التي تُرتكب باسم الشرف"[١٨٩] .

وفي المملكة المتحدة ، تعيد الشرطة فحص السجلات السابقة لـ ١١٧ جريمة قتل لكي تحدد عدد الجرائم بينها التي ارتُكبت باسم الشرف[١٩٠] . وتتعهد السويد نظاماً يتضمن العمل من خلال قطاع التعليم والسلطات الحكومية ودورات توجيه المهاجرين والمنظمات غير الحكومية بشأن القضايا المتعلقة بمنع حدوث هذه الجرائم والوقاية منها . ووجدت تقارير للمجالس الإدارية للمقاطعات أن ٢٠٠ على الأقل من الفتيات في كل مقاطعة من المقاطعات الثلاث اتصلن بالجهات التي تقدم الخدمات الاجتماعية أو بسلطات أخرى أو بمنظمات غير حكومية لمساعدتهن على الإفلات من العنف المرتبط بالشرف أثناء عام ٢٠٠١[١٩١] .

* * *

ويتزايد إيلاء الحكومات والبرلمانيين ومنظمات المجتمع المدني ووسائط الإعلام ومنظومة الأمم المتحدة اهتماماً للآثار الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية المترتبة على الهجرة الدولية للنساء . ويتيح وجود مجموعة متزايدة من البيانات والبحوث ــ وإن كانت ما تزال محدودة ــ إدراك مدى ضخامة ما يوجد لدى المهاجرات من إمكانات للمساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتحقيق المساواة بين الجنسين ، وإن كان فهم هذه الإمكانات مازال ضئيلاً . وتواجه النساء المهاجرات مخاطر وعقبات جسيمة قد تكون لها عواقب شديدة ، وقد تهدد في أكثر الحالات تطرفاً بقاءهن على قيد الحياة . ومع ذلك فإن تجربة الهجرة يجب ألا تكون محفوفة بالمخاطر بعد أن ثبت أنها تجربة إيجابية للغاية بالنسبة لملايين المهاجرات . ومن الممكن تجنب المخاطر والتحديات من خلال اتخاذ تدابير أقوى ترمي إلى تمكين المهاجرات وحماية حقوقهن الإنسانية . وثمة مخاطر وتحديات أخرى متأصلة في تجربة الهجرة ذاتها وترتبط بالفهم الاجتماعي والثقافي الأوسع نطاقاً وبإحداث تحول في الأعراف المتعلقة بأدوار الذكور والإناث . ولكن الحلول يمكن السعي إليها ، ويتزايد فعلاً السعي إليها ، في إطار حقوق الإنسان ومراعاة الحساسيات الثقافية . وهذه الجهود ، وإن كانت مازالت حديثة العهد وغير كافية من حيث نطاقها ومداها ، تتيح فهماً أعمق للكيفية التي يمكن بها تحسين عملية الهجرة لصالح النساء وأطفالهن وأسرهن والمجتمع العالمي بوجه عام .

٣ بيع الأمل وسرقة الأحلام :
الاتجار بالنساء واستغلال المشتغلات بالخدمة المنزلية

لقد بدأت سيلفيا تهوي إلى عالم الاتجار بالبشر المظلم عندما أخبرتها إحدى جاراتها ، لما كانت في التاسعة عشرة من عمرها ، أن بإمكانها أن تساعدها على العثور على عمل جيد كفتاة مبيعات في موسكو . وقررت سيلفيا (وهذا ليس اسمها الحقيقي) ، إذ كانت عاطلة عن العمل ومفلسة ولديها طفلة رضيعة وليس لديها زوج ولا تلوح أمامها أي آفاق للعثور على عمل في بلدتها أونغيني ، أن ترحل إلى شيفينو عاصمة مولدوفا حيث كانت ستلتقي برجلين يرتبان أمر سفرها إلى روسيا . ولكن ما حدث في أعقاب ذلك كان كابوساً من عمليات الضرب والاغتصاب والحرمان والمرض . فقد سقطت سيلفيا في أيدي متّجرين بالبشر وجرى بعد ذلك تهريبها مع ١١ أخريات إلى موسكو ، حيث دُفع بها مباشرة إلى عالم سفلي عكر هو عالم الاسترقاق الجنسي الذي يأخذ طابع العولمة .

ومحنة سيلفيا ، مع أنها الاستثناء لا القاعدة ، هي محنة يتعرض لها مئات الآلاف من النساء والفتيات كل عام . فمع أن الهجرة قد تكون تجربة تؤدي إلى تمكين ملايين من الناس على نطاق العالم ، فإنها "عندما تسوء" ، قد يجد المهاجرون أنفسهم محاصرين في حالات استغلال وإيذاء مفرطين . والنساء المتّجر بهن والنساء العاملات كخادمات في المنازل هما فئتان معرضتان بالذات لانتهاكات رئيسية لحقوق الإنسان وللعيش في ظروف شبيهة بالرق .

وسيلفيا إحدى "المحظوظات" فقد انتهى أخيراً عذاب استغلالها اليومي . واليوم ، بعد مضي أكثر من عام على الاتجار بها ، التأم شمل سيلفيا مع طفلتها وهي تعيش الآن في مكان غير معلن عنه في "مأوى آمن" ترعاه المنظمة الدولية للهجرة وصندوق الأمم المتحدة للسكان . وهناك تحصل على مشورة ورعاية صحية بينما تنتظر أن تقدم شهادتها في محاكمة معذبيها . وسوف تعاني من تأثيرات الاضطرابات اللاحقة للصدمة: وهي حالة دمّرت قدرتها على أن تنام وتسبب لها نوبات من الارتعاشات المفاجئة التي لا يمكن تفسيرها . ومسألة ما إذا كانت ستستطيع أبداً أن تحيا حياة "طبيعية" هي مسألة لا إجابة لها وتخيّم حولها ، مثل ذكريات كل ما تعرضت له .

لماذا تريد سيلفيا أن تحكي قصتها ؟ إنها تقول "في البداية كنت أظن أن جميع القصص عن الفتيات المتجر بهن زائفة ، ووسيلة للتخويف . ولكني أعرف الحقيقة الآن وأريد أن أساعد الأخريات على أن يفهمن أن الأمر حقيقي ويمكن أن يحدث لأي أحد" .

▶ ضحية اتجار بالبشر عمرها ١٦ عاماً في كمبوديا.

© ميكيل أوستيرغارد/بانوس بيكتشرز

الاتجار بالبشر

يحذّر الخبراء، بسبب طابع الاتجار بالبشر السري، من أن بياناته تقريبية ومن الصعب قياسها. فمنظمة العمل الدولية تقدر أن ٢,٤٥ مليوناً على الأقل من ضحايا الاتجار يرزحن حالياً في ظروف استغلالية، وأن ١,٢ مليوناً آخرين يُتّجر بهم سنوياً، عبر الحدود الوطنية وداخلها على حد سواء[١]. والأرقام الخاصة بوزارة خارجية الولايات المتحدة مماثلة: فما يتراوح من ٦٠٠ ٠٠٠ إلى ٨٠٠ ٠٠٠ من النساء والرجال والأطفال يتّجر بهم عبر الحدود الدولية كل عام ـ أساساً لأغراض استغلالهم في الجنس التجاري[٢]. وتشكل النساء والفتيات الأغلبية بين أولئك ـ أي ما يصل إلى ٨٠ في المائة ـ بينما يشكل الأطفال ما يصل إلى ٥٠ في المائة.

وتُجبر النساء المتّجر بهن عادة على ممارسة البغاء والسياحة الجنسية، والزيجات التجارية، وغير ذلك من المهن "الأنثوية" من قبيل الاشتغال بالخدمة المنزلية، والعمل الزراعي، والعمل في مصانع السخرة حيث يتقاضين فيها أجوراً متدنية للغاية. والاتجار بالبشر[٣] هو ثالث أكبر تجارة غير مشروعة تدر ربحاً في العالم بعد تجارة الأسلحة وتجارة المخدرات، وهي مصدر رئيسي من مصادر عائدات الجريمة المنظمة. فهي تدر مبلغاً يقدر بما يتراوح من ٧ بلايين إلى ١٢ بليوناً من دولارات الولايات المتحدة سنوياً، وإن كان من الصعب قياس الأرقام الحقيقية بالنظر إلى طابع هذه الصناعة غير القانوني[٤]. إلا أن هذه الأرقام تجسّد الأرباح التي تتحقق من بيع الأشخاص في البداية. وتقدر منظمة العمل الدولية أن المتجرين يحصدون، بعد أن يصل ضحاياهم إلى بلد المقصد، مبالغ إضافية قدرها ٣٢ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً، نصفها في البلدان الصناعية وما يقرب من الثلث في آسيا[٥].

والاتجار يشكل "الجانب السفلي" المظلم من جوانب العولمة[٦]. ففتح الحدود الوطنية والأسواق الدولية لم يؤد فحسب إلى زيادة تدفقات رأس المال والسلع واليد العاملة على الصعيد الدولي، بل أدى أيضاً إلى عولمة الجريمة المنظمة. فتحسُّن تكنولوجيات المعلومات ووسائل النقل يتيح لمنظمات الجريمة عبر الوطنية أن تعمل كما لم تعمل أبداً من قبل. وغالبية الضحايا مهاجرون يبحثون عن حياة أفضل ويغويهم عادة بريق وعد زائف هو وعد الحصول على عمل كريم[٧]. وتزايُد تقييد سياسات الهجرة يحد من إمكانية الدخول القانوني، مما يدفع بدوره المزيد والمزيد ممن سيصبحون مهاجرين إلى تسليم أمرهم بدون فطنة إلى المتجرين بالبشر[٨].

ومع أن الاتجار بالبشر يختلف عن أنماط الهجرة الأخرى، يوجد قدر كبير من التداخل بينه والهجرة النظامية وغير النظامية على حد سواء حيث أنه ينطوي على عنف وحبس وإكراه وخداع واستغلال[٩]. فالعروس المشتراة بالبريد، مثلاً، قد تدخل البلد بصفة قانونية ولكنها تُجبر بعدئذ على العمل؛ وقد ينتهي الأمر بمن تعمل خادمة في منزل بالاتجار بها لأغراض استغلالها جنسياً. ويتقاطع أيضاً الاتجار بالبشر مع التهريب. إلا أن الاتجار بالبشر، على العكس من التهريب، ينطوي على عنصر إكراه أو خداع بينما العلاقة بين المهاجرين والمهربين تقوم على الموافقة وتنتهي عادة عند الوصول إلى جهة المقصد. ولكن الفروق بين الاثنين قد تكون غير واضحة على الصعيد العملي، وثمة حالات تنطوي على عناصر من الاثنين[١٠].

١٢ عبودية العصر الحديث

لقد شُجب الرق حتى قبل الإعلان التاريخي الذي صدر في عام ١٨١٥ وهو الإعلان المتعلق بالإلغاء العالمي لتجارة الرقيق[١]. والرق جريمة ضد الإنسانية تشمل السخرة والعمل القسري في أرض شخص آخر[٢]. وعبودية العمل بموجب صك دين[٣]. والاتجار بالبشر. والبغاء القسري. والرق الجنسي. والزواج القسري. وبيع الزوجات. وسخرة الأطفال. والعمل بالسخرة[٤] ـ الذي يُمارس قسراً وتحت تهديدات العقاب ـ موجود بشكل ما في جميع القارات. ويشمل العمل بموجب صك سخرة في جنوب أفريقيا وفي أمريكا اللاتينية (ويكون ضحاياه أساساً هم السكان الأصليون). وأشكال الرق التقليدية في مناطق من أفريقيا[٥].

وفي عام ٢٠٠٤ أعربت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا عن أسفها لاستمرار وجود الرق في أوروبا الآن. في القرن الحادي والعشرين. ومن بين النتائج التي توصلت إليها ما يلي: "الأرقاء غالبيتهم العظمى من الإناث اللائي يعملن عادة كخادمات في المنازل. ويبدأن كمهاجرات يعملن كخادمات في المنازل. أو كطالبات أجنبيات يخدمن في المنازل لقاء الإقامة. أو 'عرائس يشترين بالبريد'". وحث جميع الدول الأعضاء على تجريم ومقاضاة المسؤولين عن أي شكل من أشكال الرق. وعلى أن تنظر "على الأقل" في تمديد تصاريح الإقامة المؤقتة للعاملات كخادمات في المنازل اللائي يتعرضن للإيذاء وتمكينهن من توجيه اتهامات ضد أزواجهن أو أرباب عملهن المسيئين إليهن. وتدعو أيضاً إلى سن ميثاق لحقوق العاملات كخادمات في المنازل[٦]. وتفيد منظمة العمل الدولية أيضاً بأن العاملات المهاجرات غالباً ما يتعرضن لعملية تضليل بحيث يقبلن العمل كخادمات في المنازل ثم يصبحن عاملات بالسخرة بموجب صك دين أو يتّجر بهن جنسياً. وبعضهن يهاجرن تحت واجهة الزواج أو في إطار برامج عمل الطالبات الأجنبيات في منازل لقاء الإقامة فيها وهي برامج أنشئت أصلاً لأغراض التبادل الثقافي[٧].

وهناك فئتان من العمل بالسخرة هما: الاستغلال الاقتصادي القسري والاستغلال الجنسي التجاري. وتزعم منظمة العمل الدولية أن النساء والفتيات يشكلن غالبية من يعملون بالسخرة على نطاق العالم ومجموعهم ١٢,٣ مليوناً: بحيث تشكل النساء والفتيات ٥٦ في المائة ممن يُستغلون استغلالاً اقتصادياً قسرياً، و ٩٨ في المائة ممن يُستغلون استغلالاً جنسياً تجارياً قسرياً[٨].

ظاهرة عالمية

الاتجار بالبشر ظاهرة عالمية يحركها الطلب ويدفع إليها الفقر والبطالة . وكثيرات من ضحايا الاتجار يتقدمن عادة بطلبات لشغل وظائف معلن عنها كجليسات أطفال أو عارضات أزياء أو مصففات للشعر أو راقصات أو نادلات ، مع قيام أصدقاء بل وأحياناً أقارب بمهمة استدراجهن . ووفقاً لبحث أجري في صربيا والجبل الأسود ، ٦٤ في المائة ممن يتولون مهمة الاستدراج يكونون من المعارف[١١] . وتقوم الشبكات الإجرامية ، عاملة في الغالب بالتعاون مع مسؤولي جمارك فاسدين ، بتجهيز وثائق السفر والاستيلاء على جوازات سفر الضحايا عند وصولهن . وتُجبر أغلبية النساء على ممارسة البغاء لكي يسددن "دَيْنَهن" وكثيراً ما يلجأ المتّجرون إلى اغتصاب الضحايا أو عزلهن و/أو تخديرهن لكي "يحطّموا" معنوياتهن ويكفلوا امتثالهن . وكثيراً ما تباع النساء والفتيات ويُعاد بيعهن ثم يعاد الاتجار بهن بنقلهن إلى أماكن أخرى[١٢] .

وتؤوي منطقة جنوب شرق آسيا ومنطقة جنوب آسيا أكبر عددين من الأشخاص المتّجر بهم دولياً ، وهما يقدران بما يبلغ ٢٢٥ ٠٠٠ في المنطقة الأولى و ١٥٠ ٠٠٠ في المنطقة الثانية . وتقدر وزارة خارجية الولايات المتحدة أن أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ شخص يُتّجر بهم كل عام من الاتحاد السوفياتي السابق و ٧٥ ٠٠٠ شخص من شرق أوروبا ، بينما يمثل الأفارقة عدداً إضافياً من الأشخاص المتّجر بهم يبلغ ٥٠ ٠٠٠ . وتزعم الوزارة أيضاً أن زهاء ١٠٠ ٠٠٠ شخص يتّجر بهم من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي[١٣] .

وفي آسيا يقال إن أكبر أعداد من النساء المتّجر بهن يكّن داخل المنطقة أو منها[١٤] . وتمثل منطقة نهر الميكونغ الكبرى[١٥] وإندونيسيا منطقتي اتجار رئيسيتين . كما أن تايلند ، علاوة على كونها بلد مقصد ، تمثل مصدراً ومركز عبور بالنسبة لبلدان آسيوية أخرى ، وأستراليا ، والولايات المتحدة ، وغرب أوروبا[١٦] . والهند وباكستان بلدا مقصد رئيسيان للنساء والفتيات المتّجر بهن كما أنهما نقطتا عبور إلى الشرق الأوسط[١٧] . وفي جنوب آسيا يمثل الاتجار بالأطفال مدعاة للقلق بوجه خاص: "فهو امتداد لمشكلة عمل الطفل الخطيرة" ، التي تشمل استغلال البنات لكي يعملن بالخدمة المنزلية[١٨] .

ومع أن ضحايا الاتجار يأتون من مختلف أنحاء العالم ، فإن معظمهم الآن في أوروبا يأتون من شرقها ، ويبدو أن أعدادهم آخذة في التزايد[١٩] . ومنذ انضمام ليتوانيا إلى الاتحاد الأوروبي في سنة ٢٠٠٤ يذكر الباحثون أن عدد النساء اللائي يجري الاتجار بهن خارج البلد قد ارتفع ارتفاعاً ملحوظاً . وتقدر المنظمة الدولية للهجرة أن زهاء ٢ ٠٠٠ امرأة وفتاة من ليتوانيا ، معظمهن ينتمين إلى أسر أشد فقراً وأقل تعليماً ، يُؤخذن بطريقة غير قانونية خارج البلد كل عام ويُجبرن على الاشتغال بتجارة الجنس[٢٠] . وفي ألمانيا وهولندا زاد أيضاً عدد الضحايا المسجلين في السنوات الأخيرة[٢١] .

ووفقاً للمنظمة الدولية للهجرة أصبحت تركيا أحد "أكبر الأسواق" للنساء المتجر بهن من دول الاتحاد السوفياتي السابق المجاورة ، بحيث حصدت منظمات الجريمة هناك ما يصل إلى ٣,٦ بلايين دولار في سنة ٢٠٠٥ . ومن بين عدد الضحايا المتجر بهن لأغراض الجنس اللائي جرى تحديدهن في عام ٢٠٠٥ نجد أن ٦٠ في المائة أتين من مولدوفا وأوكرانيا ، وكان أكثر من نصفهن تتراوح أعمارهن من ١٨ إلى ٢٤ سنة . واستجابة لذلك تقوم حكومة تركيا بتصعيد التدابير المتعلقة بمنع الاتجار بالبشر وقمعه[٢٢] .

وفي منطقة جنوب شرق أوروبا ، من الناحية الأخرى ، يبدو أن الاتجار بالبشر يتدنى ، أو أنه أصبح أقل وضوحاً . والبوسنة والهرسك هي مثال لبعض الاتجاهات الناشئة والصعوبات المتأصلة في وقف تلك التجارة . فلقد أشار مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص ، وبخاصة النساء والأطفال ، أثناء بعثته إلى هناك في سنة ٢٠٠٥ أن الاتجار "تغير من حيث حجمه وطابعه" . فقد واءم المتّجرون الطريقة التي يعملون بها لكي يتحايلوا على الاستراتيجية المناهضة للاتجار التي اعتمدتها الحكومة[٢٣] . وفي أعقاب مداهمات حكومية على نطاق كبير اتجه المتاجرون إلى زيادة الاختفاء عن الأنظار ، بعيداً عن الأندية الليلية إلى المنازل الخاصة . وانخفض عدد النساء اللائي يكشفن عن الاتجار بهن ، ولكن من الصعب الحكم على ما إذا كان هذا يمكن أن يُعزى إلى انخفاض الاتجار . فبعض النساء ضحايا الاتجار يخشين الترحيل بينما تتردد أخريات في إبلاغ أفراد الشرطة ، الذين اتُهموا هم أنفسهم في بعض الأحيان بطلب خدماتهن الجنسية .

أما منطقة الجنوب الأفريقي فتوجد بها طائفة واسعة من النشاطات ، تشمل الاتجار بالنساء والأطفال من شرق أوروبا والصين وملاوي وموزامبيق وتايلند إلى جنوب أفريقيا . ويكشف استقصاء أجرته المنظمة الدولية للهجرة في جنوب أفريقيا سنة ٢٠٠٥ أن النساء مازلن يُشترين من المناطق الريفية في موزامبيق ومابوتو لكي يُبعن لعمال مناجم الذهب "لاستغلالهن كشريكات جنس وخادمات في المنازل بدون أجر"[٢٤] . وفي غرب أفريقيا يتعلق معظم الاتجار بفتيات يُبعن بعدئذ لكي يعملن كخادمات في المنازل ، وإن كانت منظمة العمل الدولية تلاحظ أن الجماعات المسلحة ضالعة أيضاً في الاتجار بالأطفال[٢٥] . وفي إثيوبيا يدير المتاجرون عادة أعمالاً صغيرة ، من قبيل وكالات السفر وشركات الاستيراد والتصدير ، وهي أنشطة تتطلب كثرة السفر إلى الشرق الأوسط[٢٦] .

الشكل ٦: البلدان الأصلية ، مقيسة بمدى الإبلاغ عن الاتجار بالبشر

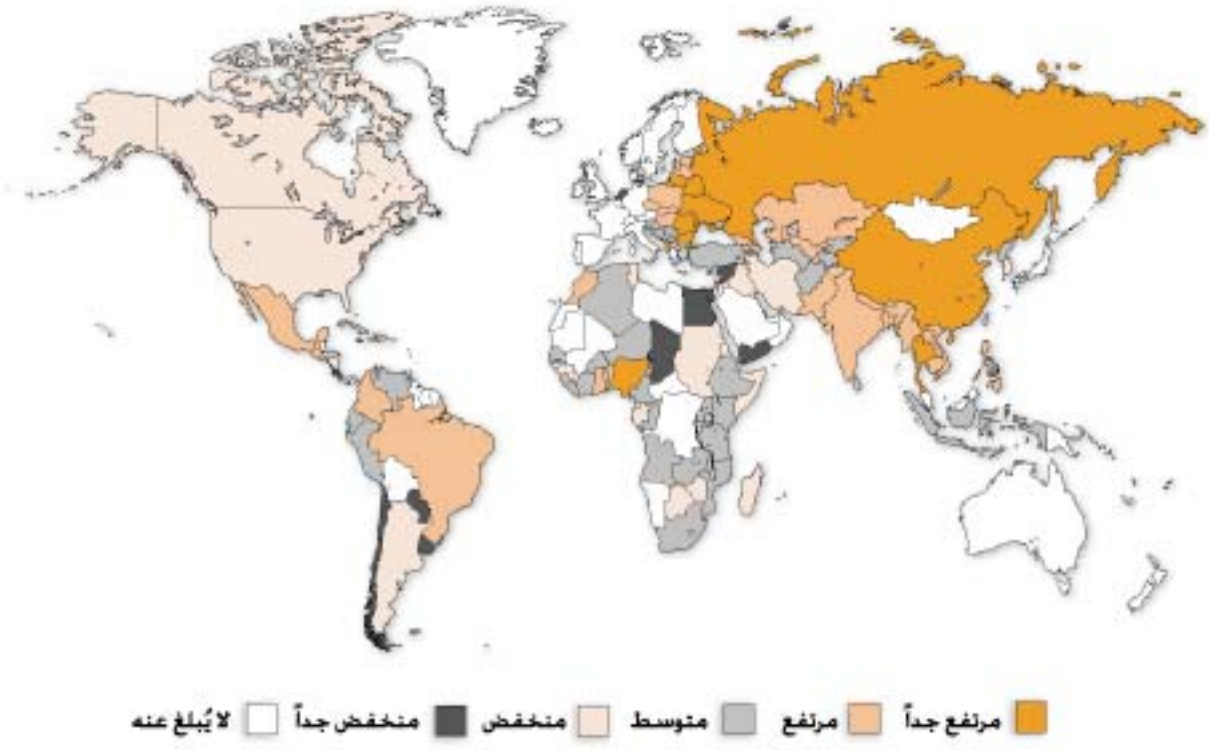

المصدر: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC). ٢٠٠٦. الاتجار بالأشخاص: الأنماط العالمية. الصفحة ٣٨.

الشكل ٧: بلدان المقصد ، مقيسة بمدى الإبلاغ عن الاتجار بالبشر

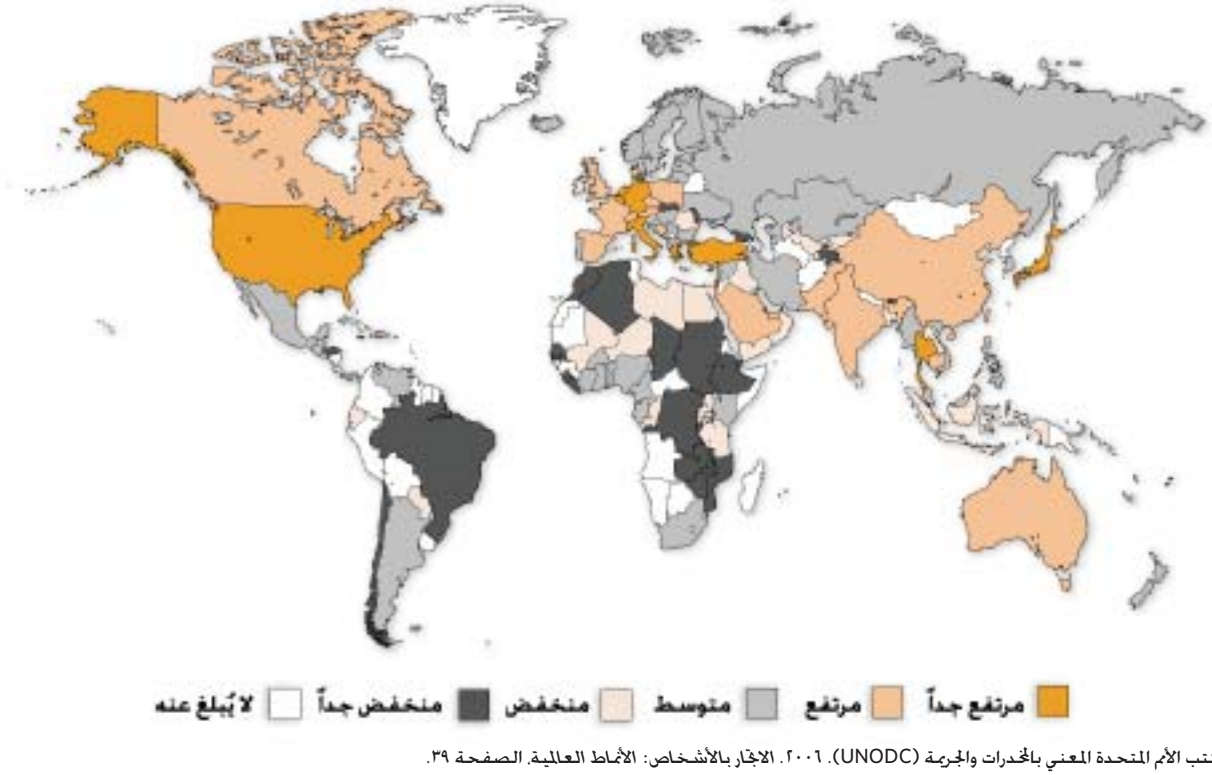

المصدر: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC). ٢٠٠٦. الاتجار بالأشخاص: الأنماط العالمية. الصفحة ٣٩.

وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، نجد أن معظم النساء اللائي يُتّجر بهن يكن من البرازيل وكولومبيا والجمهورية الدومينيكية وغواتيمالا والمكسيك ويُؤخذن إلى أمريكا الشمالية وغرب أوروبا وغيرها من بلدان المنطقة لأغراض استغلالهن جنسياً[٢٧]. ويُقدَّر أن ما يصل إلى ٧٠ ٠٠٠ برازيلية، معظمهن من النساء المتّجر بهن، يعملن بالبغاء في بلدان أمريكا الجنوبية الأخرى وفي أماكن بعيدة من قبيل إسبانيا واليابان[٢٨]. ويُتّجر أيضاً بأطفال من المنطقة لتشغيلهم في تجارة الجنس والمخدرات أو لاستغلالهم كخدم في المنازل[٢٩].

وضحايا الاتجار اللائي يُنقلن إلى الولايات المتحدة يأتين مما لا يقل عن ٥٠ بلداً وغالباً ما يُجبرن على أن يرزحن في العمل في متاجر الملابس بضواحي لوس أنجيلوس، وفي دور الدعارة في سان فرانسيسكو، وفي الحانات في نيوجرسي، وفي معسكرات مزارع العمل كعبيد في فلوريدا[٣٠].

ويشير مسؤولو الولايات المتحدة إلى أن ما يتراوح من ١٤ ٥٠٠ إلى ٥٠٠ ١٧ شخص يُجلبون إلى البلد كل عام لأغراض استغلالهم[٣١].

> "لقد سمعت قصصاً عن نساء يُشترين ويُبعن كسلعة ولكني لم أصدق تلك القصص، ولم يخطر ببالي قط أن ذلك سيحدث لي".
>
> — رومانية ناجية من الاتجار الجنسي.

الاتجار بالبشر: انتهاك لحقوق الإنسان

حق المرء في الحياة والأمن والحرية وألا يتزوج كصفقة يباع فيها، وكذلك حظر الاسترقاق والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة، وحظر العمل بالسخرة وعمل الطفل، بين جملة أشياء أخرى، هما حق وحظر ينطبقان بموجب القانون الدولي على جميع الأفراد داخل حدود أي بلد، بصرف النظر عن وضعهم القانوني أو منشئهم الوطني. وتحظر معاهدات واتفاقيات دولية وإقليمية عديدة الاتجار بالبشر واسترقاقهم. ولكن الاتجار بالأشخاص حَفَزَ أيضاً على نشوء مجموعة محددة خاصة به من معاهدات ومبادئ حقوق الإنسان.

وبروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه، الصادر سنة ٢٠٠٣، هو الصك الدولي الرئيسي، وهو مُكمّل لـ اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية[٣٢]. ويتجاوز البروتوكول الاتجار بالبشر لأغراض البغاء القسري ويأخذ في الاعتبار أشكالاً جديدة، من قبيل الخدمة المنزلية القسرية والزواج التجاري. وتتمثل مقاصده الرئيسية في "منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال"؛ وحماية الضحايا ومساعدتهم؛ ومعاقبة الجناة؛ وتعزيز التعاون بين الحكومات. فالمطلوب من جميع الدول الأطراف (٩٧ دولة) في بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالاتجار بالبشر أن تجعل ذلك الاتجار جريمة جنائية[٣٣]. وعلى الصعيد الإقليمي كانت آخر معاهدة اعتُمدت هي اتفاقية مجلس أوروبا بشأن تدابير مكافحة الاتجار بالبشر، الصادرة سنة ٢٠٠٥[٣٤]. والاتفاقية تشمل جميع أشكال الاتجار بالبشر، ومن بينها تلك التي تحدث داخلياً، وتُنشئ نظاماً للرصد يتضمن وجود ممثلين وزاريين وخبراء مستقلين مسؤولين عن تقييم تنفيذ الاتفاقية والتوصية بإدخال تحسينات[٣٥].

ومنذ ثمانينات القرن العشرين وحتى تسعيناته كانت السياسة الدولية فيما يتعلق بالاتجار بالبشر قد اكتسبت زخماً، بما في ذلك عن طريق مختلف مؤتمرات الأمم المتحدة والآليات والتقارير المتعلقة بحقوق الإنسان[٣٦]. وتجلى مؤخراً الالتزام بوضع نهاية للاتجار بالبشر في اجتماعات حكومية عُقدت على أعلى المستويات، بما في ذلك أثناء اجتماع الاتحاد الأفريقي سنة ٢٠٠٤[٣٧] ومؤتمر القمة العالمي لرؤساء الدول والحكومات في سنة ٢٠٠٥[٣٨].

المقاضاة والإعادة إلى الوطن

غالباً ما يخشى الأشخاص المتّجر بهم الانتقام منهم لو تعاونوا مع السلطات. ومن بين التدابير الحكومية التي اتخذت تخصيص "فترة للتفكير"، أو منح تصريح إقامة لمدة قصيرة، يمكّن الضحايا من أن يتعافوا ويبحثوا الخيارات المتاحة أمامهم. ويوصي البروتوكول المتعلق بالاتجار بالبشر الصادر عن الأمم المتحدة بأن تتيح الحكومات للضحايا البقاء في بلد المقصد، بصفة مؤقتة أو دائمة. ويهيب أيضاً بالدول الأطراف أن تكفل سلامة الضحايا وتحمي خصوصيتهم وهويتهم وأن "تنظر" في توفير: إسكان؛ ومعلومات ومشورة قانونيتين بلغة يفهمها الضحايا؛ وخدمات طبية؛ ومساعدة فيما يتعلق بالتعليم والعمالة والتدريب[٣٩]. وهو يوصي أيضاً بأن تضع الحكومات تدابير قانونية تتيح تعويض الضحايا عن الضرر الذي يلحق بهم. فعلى سبيل المثال، مُنحت امرأة في إحدى القضايا مبلغاً تجاوز ٤٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي كتعويض عن الأضرار التي لحقت بها ومُنحت مبلغاً تجاوز ٣٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي كتعويض جزائي في قضية أقيمت ضد سمسار زواج دولي. وكان سمسار الزواج هذا لم يحطها علماً بقانون كان من شأنه أن يمكّنها من الإفلات من زواجها المسيء إليها دون أن تخشى ترحيلها تلقائياً[٤٠].

وتشدد أيضاً المبادئ والخطوط التوجيهية الموصى بها بشأن حقوق الإنسان والاتجار بالأشخاص، التي أعدها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، على حماية الضحايا. ووفقاً لتلك الوثيقة ينبغي ألا يكون تقديم الدعم والرعاية مرهوناً

بقدرة النساء المتجر بهن على التعاون في الدعاوى القانونية ، أو مرهوناً باستعدادهن لذلك التعاون[٤١] . ويحتاج الأشخاص المتّجر بهم إلى حماية من التعرض لمزيد من الاستغلال وإلى إمكانية الحصول على رعاية طبية ونفسية ، ومن بينها المشورة الطوعية والسرية واختبارات الكشف عن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية[٤٢] .

ومنذ سنة ٢٠٠٠ ينص قانون الولايات المتحدة على منح تأشيرة تُسمى "T-visa" لضحايا الاتجار بالبشر الذين يرغبون في مساعدة وكلاء النيابة . وهذا يتيح لهم البقاء في البلد لمدة تصل إلى ثلاث سنوات يتقدمون بعدها بطلب الحصول على إقامة دائمة[٤٣] . وأدخلت اتفاقية مجلس أوروبا فترة تعافي وتفكير إلزامية مدتها ٣٠ يوماً بالنسبة لضحايا الاتجار الذين لا يحملون أي وثائق . وقد حذت بلدان في المنطقة هذا الحذو ، مع تباينات في مدة وشروط منح التصاريح . وهذا يتيح للضحايا وقتاً للإفلات من تأثير المتجرين بهم وللاستشفاء في الوقت الذي يقررن فيه ما إذا كانوا سيتعاونون مع سلطات إنفاذ القانون[٤٤] . إلا أن بعض الخبراء ومنظمات حقوق الإنسان قد انتقدوا هذه التدابير لتركيزها على الدعاوى الجنائية ، بدلاً من تركيزها على الحماية[٤٥] . ووفقاً للإعلان الدولي المناهض للرق ، كانت البلدان التي أدخلت فترات للتفكير أو تصاريح إقامة قصيرة الأجل ـ ليست مرهونة بالتعاون ـ "بالغة الفعالية في مقاضاة المتجرين بالبشر"[٤٦] . وإيطاليا نموذج من هذا القبيل[٤٧] . وهذا النظام يؤكد عدم وجود تعارض بين حماية الضحايا ومساعدتهم ، ومقاضاة المتجرين مقاضاة فعالة .

وبعد انقضاء مدة التفكير أو مدة تصريح الإقامة القصير الأجل ، تعاد الضحية المتجر بها عادة إلى البلد الذي تحمل جنسيته أو إلى البلد الذي تقيم فيه إقامة دائمة . ووفقاً لبروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالاتجار بالبشر ، يُفضّل أن تكون الإعادة إلى الوطن طوعية وأن تأخذ في الاعتبار سلامة الضحية . ويمكن أن يكون القانون المتعلق باللاجئين مفيداً للأشخاص المتجر بهم في حالة وجود خوف من الاضطهاد يستند إلى أسس متينة: ففي قضية ديزيغون (*Dzhygun*) في سنة ٢٠٠٠ في المملكة المتحدة ، مثلاً ، رأت محكمة الاستئناف المختصة بالهجرة أن امرأة تحق لها الحماية باعتبارها عضواً في فئة اجتماعية معينة ، هي "النساء في أوكرانيا اللائي يُجبرن على ممارسة البغاء رغماً عنهن"[٤٨] .

وثمة مسألة أخرى تردع الضحايا عن التعاون مع مسؤولي إنفاذ القانون هي مسألة الفساد . فكثيراً ما تتردد النساء في الإبلاغ لأنهن يخشين سلطات إنفاذ القانون . وفي بعض الأحيان يزعم المتاجرون بالبشر أنهم يسيطرون على الشرطة ، وهو زعم قد يبدو قابلاً للتصديق ، خصوصاً إذا كان الضحايا قد شاهدوا تواطؤ مسؤولي الحدود وغيرهم من المسؤولين الحكوميين عند تهريبهم من بلدانهم الأصلية[٤٩] .

واليوم ، تُضاعف أغلبية البلدان جهودها لقمع الاتجار بالبشر . ومع ذلك مازالت هناك تحديات . ومن بين هذه التحديات عدم كفاية البيانات ، وعدم كفاية أو عدم وجود برامج حكومية ، والفساد ، ومرونة المنظمات الإجرامية التي غالباً ما تغير أساليبها وتستخدم أعمالاً وآليات قانونية كواجهة لها . ويتتبع تقرير الاتجار بالأشخاص الصادر عن وزارة خارجية الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠٥ عمليات المقاضاة الجديدة والإدانات والتشريعات الجديدة أو المعدلة حسب المنطقة ، ويقدم إفادات عن ذلك كله[٥٠] . والبلدان التي لا تبذل جهوداً معقولة للامتثال للمعايير الدنيا التي حددها قانون حماية ضحايا الاتجار بالبشر الخاص بالولايات المتحدة قد تواجه فرض جزاءات عليها غير مرتبطة بالمساعدات الإنسانية أو بالتجارة . وقد تشمل تلك الجزاءات معارضة الولايات المتحدة لتقديم مساعدة من المؤسسات المالية الدولية من قبيل صندوق النقد الدولي[٥١] . كما أن تقارير الأمين العام المقدمة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة تسجل تاريخياً الجهود الحكومية الرامية إلى المقاضاة على الاتجار بالبشر .

الحماية والرعاية وإعادة الإدماج

يحتاج ضحايا الاتجار بالبشر إلى السلامة والدعم والرعاية أثناء عملية إعادة إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً بعد انتهاء محنتهم . إذ يتعين عليهم أن يتعاملوا مع الاكتئاب الذي يصيبهم في الغالب ، كما يتعين عليهم أيضاً أن يتعاملوا مع وصمة العار الاجتماعية ، خصوصاً في حالات الاستغلال الجنسي .

ووفقاً لتقرير الأمين العام عن الاتجار بالنساء والفتيات (٢٠٠٤) ، تتخذ بلدان شتى تدابير لدعم الضحايا . فبلجيكا والولايات المتحدة ، مثلاً ، توفران بعض المساعدة المالية . وتتاح خطوط هاتفية ساخنة (للاتصال المباشر) في بعض البلدان ، من بينها بنغلاديش والدانمرك وإيطاليا وليتوانيا وتركيا والولايات المتحدة وأوزبكستان . وتتيح أيضاً الصين وإندونيسيا والبرتغال والولايات المتحدة ، بين بلدان أخرى ، سبل الحصول على خدمات قانونية . وتوفر بلدان شتى برامج اجتماعية ، من بينها برامج لتقديم الرعاية النفسية والطبية ، وأنشأت أماكن للإيواء ومراكز لإدارة الأزمات ، وإن كانت تقل عن الحاجة وتمويلها عادة أقل مما يجب ، ومنها على سبيل المثال مأوى مدعوم من صندوق الأمم المتحدة للسكان تديره المنظمة الدولية للهجرة في البوسنة والهرسك يقدم خدمات الصحة الإنجابية للنساء والفتيات المتّجر بهن[٥٢] .

وغالباً ما تفضل النساء المتّجر بهن اللجوء إلى المنظمات غير الحكومية بدلاً من اللجوء إلى الوكالات المتمركزة في الدولة ،

▲ فتيات مراهقات في مدرسة داخلية، أو ملجأ أيتام للأطفال المهجورين في مولدوفا. هؤلاء الفتيات هن الأكثر عرضة لأن يصبحن ضحايا للمتاجرين بالبشر.

© أندرو تيستا/بانوس بيكتشرز

وذلك خوفاً من الشرطة الفاسدة واحتمال إلقاء القبض عليهن وترحيلهن. وفي الفلبين توجد منظمة غير حكومية هي مؤسسة "Visayan Forum" تمثل شراكة بين القطاعين الخاص والعام وتدير أماكن لإيواء الأشخاص المتجر بهم وتعمل مع الشرطة ووكالات النقل البحري وسلطة المرافئ لتحديد المتاجرين بالبشر[٥٣]. وفي كولومبيا تقدم منظمة "Espacios de Mujer" التي يوجد مقرها في ميديلين الخدمات النفسية والاجتماعية والصحية فضلاً عن إتاحة الفرص التعليمية وفرص إدرار دخل. وميديلين هي إحدى نقاط العبور الرئيسية للنساء المتّجر بهن ويجري تهريبهن من داخل كولومبيا وإليها[٥٤].

وفي منطقة ماي ساي الواقعة على الحدود في مقاطعة شيانغ راي بشمال تايلند، ساعدت أخصائية اجتماعية يابانية على إنشاء برنامج للتمكين الذاتي من أجل المهاجرات. ويهدف هذا البرنامج إلى تمكين المشتغلات سابقاً بالجنس اللائي يُتجر بهن ويُهرَّبن إلى اليابان وإلى مساعدتهن على تحقيق الاكتفاء الذاتي. وتتبادل النساء، من خلال جماعات للمساعدة الذاتية، رواية قصصهن في بيئة لا تُصدر عليهن أحكاماً ويكتسبن من جديد ثقتهن بأنفسهن وإحساسهن بقدرهن[٥٥]. وفي سنة ٢٠٠٠ بدأت مبادرة أخرى للتمكين الذاتي في الفلبين. فتلك المبادرة التي تحمل اسم "شبكة الناجيات الفلبينيات" تجمع سوياً بين النساء ضحايا الاتجار لكي يناقشن المسائل المتعلقة بالتمكين المالي والاجتماعي[٥٦].

منع الاتجار بالنساء والفتيات

ووفقاً لما ذكره المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، "يكون حرمان النساء من حقوقهن هو العامل المسبب الرئيسي لهجرة النساء وللاتجار بهن على حد سواء"[٥٧]. ولمكافحة الاتجار بالبشر مكافحة فعالة من اللازم معالجة الأسباب الجذرية مثل الفقر وعدم تكافؤ الفرص[٥٨]. فالمرأة التي تفتقر إلى الأمن الاقتصادي تكون فريسة سهلة إذا كانت ترغب في أن ترحل من بلدها بحثاً عن عمل في مكان آخر. ومن ثم فإن القضاء على التمييز ضد المرأة ليس فحسب أولوية من الأولويات

المتعلقة بحقوق الإنسان ، بل هو أيضاً السبيل إلى وضع نهاية للاتجار بالبشر .

ويتطلب منع الاتجار بالبشر منعاً فعالاً اتباع نهج شامل . وهذا ينطوي على تثقيف ويشمل شن حملات للتوعية ، ومشاركة مجتمعية ، ومبادرات للحد من الفقر ، وتهيئة فرص لكسب الرزق . ويتطلب أيضاً توزيع الدخل توزيعاً أكثر عدلاً وإعادة بناء المجتمعات بعد الصراعات[٥٩] . ومن شأن وجود أُطر قانونية تتيح التكافؤ في حق تملك العقارات والأراضي والتحكم فيها أن يساعد على الحد من المخاطر المرتبطة بالاتجار بالنساء في المجتمعات الريفية[٦٠] .

وتوجد أمثلة كثيرة لبرامج إنمائية تهدف إلى الحد من ضعف المجتمعات الأكثر فقراً ، فمصرف التنمية الآسيوي يعتبر الاتجار بالنساء والأطفال تحدياً رئيسياً لرسالته المتمثلة في الحد من الفقر[٦١] ، وهو يقدم قروضاً في حالات الطوارئ ، ومساعدة من أجل الإعمار بعد انتهاء الصراعات ، وحماية اجتماعية لمن يكونون أشد تعرضاً للخطر . وفي ميانمار تقدم الحكومة للنساء والفتيات الفقيرات تدريباً مهنياً وقروضاً لبدء مشاريع حرة مصغّرة ، بينما تساعد السلطات في قيرغيزستان المواطنين العاطلين عن العمل الذين يقيمون في بلدات صغيرة وفي المناطق الريفية[٦٢] . وفي سنة ٢٠٠٥ أفادت حكومة نيبال أنها بصدد إنشاء منصب مقرر وطني معني بالاتجار بالبشر في مكتب الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان[٦٣] .

ولقد شرعت كثرة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية ومنظمات الأمم المتحدة في بذل جهود للتوعية المجتمعية ، من بينها جهود تستهدف المناطق الريفية الفقيرة حيث من الأرجح استدراج الفتيات والنساء (انظر الإطار ١٣) . وفي البرازيل شنت الحكومة حملة ، بما في ذلك عن طريق الإذاعة ووضع لافتات في المطارات لتحذير النساء المغادرات من الدول التي تشتد فيها بالذات مخاطر الاتجار بالبشر[٦٤] . وسعت حملة في بنغلاديش دامت شهراً إلى توعية أفراد المجتمع المحلي بالاتجار بالبشر وبما يرتبط به من جرائم ضد المرأة ، وإلى توعيتهم بالقضايا المتعلقة بإعادة إدماج الضحايا في المجتمع[٦٥] . وفي كمبوديا تدعم اليونيسيف شبكات مجتمعية بواسطة متطوعين يقومون بحملات توعية بشأن الطريقة التي يعمل بها المتاجرون بالبشر وبشأن كيفية التدخل[٦٦] . وفي إندونيسيا دعمت مؤسسة آسيا معهد فهمينا (Fahmina) لكي يقدم مواد تدريبية بشأن مناهضة الاتجار بالبشر للمدارس الداخلية الإسلامية (pesantren) ، التي توجد فيها نسبة تركيز عالية من الطالبات القادمات من مناطق

١٣ بعيداً عن المتناول وبعيداً عن الخطر: صندوق الأمم المتحدة للسكان يجعل الفتيات بمأمن من الاتجار بهن في نيبال

في كل عام يقدر أن ١٢ ٠٠٠ امرأة وفتاة من نيبال يُتّجر بهن ويُهرَّبن إلى الهند. ويقدر مصرف التنمية الآسيوي أن ما يتراوح من ١٠٠ ٠٠٠ إلى ٢٠٠ ٠٠٠ امرأة وفتاة نيبالية يُحتجزن رغماً عنهن في بيوت دعارة هندية. وأن ٢٥ في المائة تقريباً منهن دون سن الثامنة عشرة. ويغوي المتاجرون بالبشر الفتيات عادة بوعود بإيجاد وظائف لهن في مناطق حضرية أو في الخارج. وتُرسل بعض الأسر بناتها إلى دور الدعارة وهي تعلم ذلك، لأنها تعتبرهن عبئاً عليها. وكثيرات من النساء والفتيات أميات ولا يدركن حتى أنهن قد نُقلن عبر الحدود. وقد حددت حكومة نيبال ٢٦ منطقة اختفت منها نساء وفتيات.

واستجابة لذلك تركز مبادرة الصحة الإنجابية للشباب في آسيا، وهي شراكة بين الاتحاد الأوروبي وصندوق الأمم المتحدة للسكان تعمل بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، على ١٩ منطقة فقيرة "توجد فيها مخاطر عالية". ويُثقِّف البرنامج الآباء والأمهات وقادة المجتمعات المحلية ومسؤولي الصحة في المناطق والشباب بشأن أخطار الاتجار بالبشر. كما يزود الفتيات والشابات بفرص للتدريب والتمكين. ويُعاد إدماج الناجيات من الاتجار بهن في مجتمعاتهن من خلال جهود ترمي إلى الحد من وصمهن بالعار وإحالتهن إلى الجهات التي تقدم خدمات اجتماعية وقانونية لكي يحصلن على مساعدة إضافية.

وتثبت المبادرة فعاليتها. ففي منطقة برازوني (Prasauni VDC)، استطاعت مثقفة من مبادرة الصحة الإنجابية للشباب في آسيا (RHIYA) أن تُنقذ ثلاث مراهقات في نفس اليوم الذي كان من المقرر أن يرحلن فيه. فقد علمت أن الشبان الذين وعدوا الفتيات بالعمل كانوا، في حقيقة الأمر، من المتاجرين بالبشر. وبعد أن نبّهت مثقفة الأقران إلى هذا الخطر، أمسك سكان القرية بالمتاجرين وسلموهم إلى الشرطة. وسرعان ما اعترفوا بأنهم مذنبون. وفي منطقة روباندیهي، طلب شقيق زوج شابة إليها أن ترافقه في رحلة لمدة يوم واحد للتسوق في جوراخبور، عبر الحدود مباشرة. ولكنها عندما وصلت إلى نقطة العبور قدمها شقيق زوجها إلى فتاتين أخريين وطلب إليها أن تصحبهما إلى الهند، زاعماً أنه سيلحق بهن في وقت لاحق بعد أن ينجز بعض شؤونه الشخصية. وقد أحست بالقلق، وتذكرت جلسات التثقيف بشأن الاتجار بالبشر التي حضرتها وكانت تنظمها مبادرة الصحة الإنجابية للشباب في آسيا (RHIYA)، وأدركت أن شقيق زوجها بالقطع من المتّجرين بالبشر. وسارعت بالتماس العون من منظمة مايبتي نيبال (Maaiti Nepal) غير الحكومية وأُعيدت الفتيات الثلاث جميعهن في أمان إلى منازلهن[١].

فقيرة . وبعد اجتماع للقيادات المدرسية شكلت ٣٢ مدرسة في شرق جاوه تحالف القضاء على الاتجار بالأشخاص ، وهو تحالف يستند إلى المدارس الداخلية الإسلامية[٦٧] . وفي الهند ، وبتعاون من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، جمع منتدى القادة الدينيين المشترك بين الأديان في بيهار بين قادة دينيين من المسلمين والهندوس والبوذيين والمسيحيين لكي يثقفوا بعضهم بعضاً بشأن العنف ضد المرأة . ويتضمن كتاب حقائق بشأن الاتجار بالبشر صدر عن المنتدى رسائل منبثقة من التعاليم الدينية لتعبئة الطوائف المعنية كالتزام ديني . وتمتد المبادرة الآن إلى ولايات أخرى داخل الهند وإلى بنغلاديش ونيبال[٦٨] . وفي نيجيريا تقدم مبادرة تمكين الفتيات تثقيفاً لكل من الفتيات وآبائهن وأمهاتهن بشأن ضرورة تمكين الفتيات ومنع الاتجار بالبشر[٦٩] .

رزح ودموع:
استغلال المشتغلات بالخدمة في المنازل

يندرج معظم البالغات المشتغلات بالخدمة في المنازل[٧٠] ضمن فئة العمال المهاجرين طوعاً لأسباب اقتصادية . فبالنسبة لملايين من النساء أسفر الطلب العالمي على عملهن عن حدوث تحسن في مستوى معيشتهن ، وإتاحة مزيد من الفرص لأطفالهن ، وأسفر في بعض الحالات عن إفلاتهن من زيجات سيئة أو مسيئة . ولكن كثيرات من المشتغلات بالخدمة في المنازل يرزحن في ظل ظروف لا تُحتمل ، ويتعرضن للاستغلال ، ويُحتجزن فيما يشبه الأسر ، ويتعرضن للإيذاء بدنياً ونفسياً .

وتأتي أنباء عن الإيذاء والاستغلال من مختلف أنحاء العالم . فالطلب الحالي على اليد العاملة التي تخدم في المنازل يشير إلى أنه سيواصل نموه بالترافق مع الهجرة الدولية . وهذا يبرز الحاجة الملحة إلى تمديد مظلة حماية حقوق الإنسان وحماية حقوق العمال بحيث تشمل من يعملون كخدم في المنازل .

والآسيويات العاملات كخادمات في المنازل يهاجرن أساساً إلى الشرق الأوسط وأمريكا الشمالية وغرب أوروبا وإلى بلدان شرق آسيا الأكثر ثراءً . فقد أرسلت الفلبين وحدها ما يقرب من ١,٥ مليون شخص أجنبي فيما وراء البحار في مختلف أنحاء منطقة آسيا ـ وغالبيتهم من العاملات كخادمات في المنازل[٧١] . وفي تسعينات القرن العشرين كان ٨٤ في المائة من جميع المهاجرين من سري لانكا إلى الشرق الأوسط نساء ، معظمهن كن يعملن كخادمات في المنازل[٧٢] . وتقدر منظمة العمل الدولية أنه في سنة ٢٠٠٣ كان هناك ٢٠٠ ٠٠٠ أجنبية من العاملات في المنازل في هونغ كونغ و ١٥٥ ٠٠٠ في ماليزيا[٧٣] . وتوجد في المملكة العربية السعودية مليون امرأة على الأقل يعملن في مهن متدنية المستوى وأتين من إندونيسيا والفلبين وسري لانكا ، والغالبية العظمى منهن يعملن كخادمات في المنازل[٧٤] . وفي سنة ٢٠٠٣ منحت الإمارات العربية المتحدة ٣٠٠ تأشيرة في المتوسط كل يوم ـ معظمها لنساء كن مسافرات من جنوب وجنوب شرق آسيا ـ بمعدل يبلغ في المتوسط ثلاث عاملات كخادمات في المنازل لكل أسرة من الأسر المعيشية في الإمارات العربية المتحدة[٧٥] . وفي سنغافورة تعمل لدى واحدة بين كل سبع أسر معيشية خادمة مهاجرة مقيمة[٧٦] .

وفي أمريكا اللاتينية غالباً ما تعمل نساء ينتمين إلى بلدان أشد فقراً (بوليفيا وباراغواي وبيرو) في منازل أسر تعيش في بلدان مجاورة أفضل حالاً (مثل الأرجنتين وشيلي) . وتمثل المشتغلات بالخدمة في المنازل ما يصل إلى ٦٠ في المائة من جميع المهاجرين الداخليين والدوليين من أمريكا اللاتينية ، مع كون كثيرات منهن متجهات إلى أوروبا وأمريكا الشمالية[٧٧] . وفي إسبانيا يصل ٧٠ في المائة من المهاجرات العاملات ـ معظمهن من أمريكا الجنوبية ـ ليعملن كخادمات في المنازل أو لتقديم خدمات الرعاية للمسنين والصغار[٧٨] . ودخلت أيضاً نساء من أفريقيا جنوب الصحراء هذه السوق العالمية: ومن بين هؤلاء النساء إثيوبيات متجهات إلى لبنان ونساء من الرأس الأخضر وإثيوبيات متجهات إلى إيطاليا[٧٩] .

الإخفاء في المنزل، والافتقار إلى الحماية

كما تذكر منظمة العمل الدولية أن " من يعملون في المنازل كخدم يعانون درجة من الضعف لا تُقارن بأي درجة ضعف يعانيها العمال الآخرون"[٨٠] . فالاشتغال بالخدمة المنزلية يحدث في إطار الحياة الخاصة وهو ما يجعل المشتغلين عرضة بالذات للاستغلال . فكثيرون منهم يبقون خارج حماية التشريعات العمالية ، مما لا يتيح لهم سبلاً كافية في حالة تعرضهم للإيذاء ، أو عدم دفع أجورهم ، أو حجْز أجورهم تعسفاً . وقد كشفت دراسة لمنظمة العمل الدولية أجريت في ٦٥ بلداً أن ١٩ بلداً فقط توجد لديها قوانين أو أنظمة محددة تتناول الاشتغال بالخدمة المنزلية[٨١] .

وكثيراً ما يكون المهاجرون المشتغلون بالخدمة المنزلية معزولين عن غيرهم من العاملين أو الأصدقاء أو الأسرة . وكثيرون لا يستطيعون التواصل بلغة البلد المضيف ، ولا يحملون الوثائق اللازمة ، أو يفتقرون إلى عقود تفي بالمراد . وحتى عندما يحملون الوثائق اللازمة فإن وضعهم قد يكون مرهوناً بأرباب عملهم ، مما يتركهم مرة أخرى عرضة للاستغلال . وفي إطار نظام (الكفالة) في بلدان مجلس التعاون الخليجي ، مثلاً ، يحتجز أرباب العمل جوازات السفر وجميع الوثائق الرسمية إلى حين تاريخ المغادرة ، مما يجعل المشتغلين بالخدمة المنزلية معتمدين عليهم تماماً[٨٢] . وعلاوة على ذلك ، نجد أن المشتغلين بالخدمة المنزلية في بعض البلدان العربية والآسيوية يكونون مدينين لوكالات التشغيل

مقابل تكاليف توظيفهم وسفرهم ورسوم المعاملات الخاصة بهم. وكثيراً ما تحجز هذه الوكالات المدفوعات لعدة أشهر بعد الوصول. وإذا خرق المشتغلون بالخدمة المنزلية عقودهم ـ حتى في حالات تعرضهم للإيذاء ـ فإنهم غالباً ما يُجبرون على التنازل عن أجورهم، ويضطر من يستطيعون ذلك إلى دفع ثمن السفر جواً إلى بلدهم[٨٣]. ولا يكون هناك خيار أمام آخرين سوى الهرب والتحول إلى مهاجرين بلا وثائق.

ومعظم المشتغلين بالخدمة المنزلية الذين يعانون انتهاكات شديدة لحقوق الإنسان يبقون مع أرباب عملهم خوفاً من ترحيلهم أو فقدان وضعهم القانوني. وهم يخشون أن يفقدوا الوظائف التي تعول أسرهم في أوطانهم ويخشون أن "يضعهم على القائمة السوداء" أرباب عملهم ووكلاء التوظيف بحيث لا يستطيعون العمل مستقبلاً.

الإيذاء من قِبَل أرباب العمل

لقد اتُهم أرباب العمل بالإيذاء النفسي؛ والاعتداء الجسدي والضرب؛ والعنف الجنسي؛ وتقييد حرية الحركة بحجز جوازات السفر أو منع العاملين لديهم من ترك المنزل؛ وحظر اتصال العاملين لديهم بأغراب أو بالجيران؛ وفرض ساعات عمل طويلة طولاً مفرطاً (١٤ إلى ١٩ ساعة يومياً مع عدم وجود أيام للراحة)؛ وحجز الأجور؛ والاكتفاء بتقديم أجور منخفضة فقط؛ والحرمان من الخصوصية ومن إمكانية الاستفادة من المرافق الطبية.

وقد أسفرت أشد أشكال الاستغلال والإيذاء تطرفاً عن إلحاق إصابات شديدة بل وأسفرت أحياناً عن الوفاة. وتقول منظمة العمل الدولية إن "كثيرين، من بينهم عاملون مهاجرون من سري لانكا والفلبين وإندونيسيا، قد لقوا حتفهم في ظروف مبهمة"[٨٤]. وفي سنغافورة قُدِّر أن ١٤٧ من المشتغلات كخادمات في المنازل قد لقين حتفهن، خلال الفترة من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٥، معظمهن نتيجة لسقوطهن من المباني أو نتيجة للانتحار[٨٥]. وفي سنة ٢٠٠٤ أبلغ منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالنساء والقانون والتنمية (APWLD) عن حالات اعتداءات عنيفة على مشتغلات بالخدمة المنزلية ووفاتهن في لبنان والكويت وماليزيا والمملكة العربية السعودية[٨٦]. وفي المملكة العربية السعودية هرب نحو ١٩٠٠٠ من المشتغلات بالخدمة المنزلية من أرباب عملهم في سنة ٢٠٠٠[٨٧]. وفي سنة ٢٠٠٥ قدمت منظمة غير حكومية في إسرائيل، هي منظمة (Kav La'Oved)، شهادة في قضية تخص مقدمة رعاية مولدوفية اعتُدي عليها جسدياً عندما حاولت أن تحصل على إجازة لمدة يوم واحد وهُددت بمزيد من العنف عندما طالبت بالحصول على أجر كامل لقاء خدماتها[٨٨]. وقد وثّقت منظمات شتى الإيذاء الذي يحدث في بلدان أخرى تستقبل أعداداً كبيرة من الأجانب المشتغلين بالخدمة المنزلية[٨٩]. وفي سنة ٢٠٠٥ أفاد الاتحاد العالمي للحقوق والحريات المدنية الأمريكية عن حدوث تجاوزات شملت دبلوماسيين وموظفين من الأمم المتحدة[٩٠]. وكان من بين توصيات الاتحاد إعادة إنشاء منصب مقرر خاص معني بحقوق الإنسان للمهاجرين، وهي توصية تدعو البلدان إلى إعادة النظر في نظمها الخاصة بمنح التأشيرات[٩١]. ونادراً ما تجري مقاضاة وإدانة أرباب العمل المسيئين ـ وإن كانت حالات عديدة من حالات سوء المعاملة الشديدة للمشتغلات في المنازل في هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة) وسنغافورة قد عُرضت على المحاكم[٩٢].

> "لم يكن مسموحاً لي أن أخرج من المنزل .... وكنت أشعر وكأنني في السجن. وقد كان سجناً حقاً .... ولم يكن باستطاعتي أن أرى العالم الخارجي عندما كنت أقوم بتعليق الملابس لكي تجف".
>
> ـ امرأة تعمل بالخدمة المنزلية في سنغافورة

الرعاية الصحية والحقوق الإنجابية ومخاطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية

تواجه المهاجرات المشتغلات بالخدمة المنزلية مخاطر أكبر للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، كما أنهن عرضة لانتهاك حقوقهن الإنجابية. فعلى سبيل المثال، في سري لانكا، حيث غالباً ما تجري اختبارات طبية للمهاجرات، حدث ما يقرب من نصف جميع حالات الإصابة بالفيروس المبلغ عنها بين مشتغلات بالخدمة المنزلية كن قد عدن من الشرق الأوسط[٩٣]. وفي مسح للمشتغلات بالمنازل أجري في هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة) سنة ٢٠٠٢ أفادت النساء اللائي أجريت مقابلات معهم عن تعرضهن لمشاكل شتى تتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية مما كشف محدودية إمكانية حصولهن على المعلومات والخدمات الصحية، فضلاً عن وصمة العار المرتبطة بالتماس تلك الخدمات والمعلومات. وكان من بين تلك المشاكل التهابات البول المهبلية (٤٤ في المائة)، والاضطرابات الناجمة عن حدوث التهابات في الحوض (١٧ في المائة)، والحمل غير المقصود (١٣ في المائة)، والإجهاض (١٠ في المائة)[٩٤]. ويذكر المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين أن بعض أرباب العمل يمنعون المشتغلات بالخدمة المنزلية من عرض أنفسهن على طبيب عندما يصيبهن المرض وأن آخرين أجبروا المشتغلات بالخدمة المنزلية على إجراء اختبار لاكتشاف ما إذا كن مصابات بفيروس نقص المناعة البشرية بدون

موافقتهن ثم فصلوا من العمل اللاتي أثبتت الاختبارات أنهن مصابات فعلاً بالفيروس[٩٥] .

وفي سنغافورة ، تحظر سياسات الهجرة زواج الأجنبيات المشتغلات بالخدمة المنزلية من مواطني البلد . والمشتغلات بالخدمة في المنازل ملزمات أيضاً بإجراء فحوص طبية كل ستة أشهر ، من بينها فحوص الحمل والكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية ، بينما يجري العاملون الأجانب الآخرون فحوصاً من هذا القبيل مرة كل سنتين فقط . وأولئك اللائي يكن حوامل يواجهن احتمالات الطرد والترحيل[٩٦] .

وهناك توجيه صادر عن وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية سنة ٢٠٠٣ يمنع المشتغلات بالخدمة في المنازل الحوامل من الحصول على خدمات صحية إلا إذا كن بصحبة والد الجنين . وهذا يضع النساء اللائي يكون أزواجهن في الخارج ، أو أولئك اللائي أصبحن حوامل نتيجة للاغتصاب ، في حالة خطرة للغاية . وتتردد كثيرات في أن يلتمسن إطلاقاً الحصول على خدمات الصحة النفاسية . أما النساء اللائي لا يكون آباء أجناتهم بصحبتهن وبحاجة إلى رعاية طارئة فهن مطالبات بالبقاء "في غرف محددة خصيصاً" منعاً لهن من الهرب[٩٧] .

خادمتان صغيرتا السن في هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة) ، الصين ، في يوم راحتهما تُلتقط صورة لهما وتبدو وراءهما خلفية جميلة في أحد أركان حديقة فيكتوريا بخليج كوزواي ، حيث تتجمع الخادمات كل يوم أحد.

© مارك هينلي/بانوس بيكتشرز

وكالات التوظيف غير الخاضعة للأنظمة

تنتشر وكالات التوظيف بسرعة انتشار الطلب . فسنغافورة والفلبين ، مثلاً ، يوجد فيهما عدد مذهل من تلك الوكالات ، وهو ٦٠٠ وكالة في سنغافورة و ١ ٠٠٠ وكالة في الفلبين مكرسة لتوظيف أو نشر العمال فيما وراء البحار ، وكثيرات منهم يكن من المشتغلات في المنازل[٩٨] . وقد سجلت حكومة إندونيسيا ما يقرب من ٤٠٠ وكالة توظف أساساً نساء من القرى[٩٩] . ولكن في بلدان كثيرة تظل هذه الوكالات في أغلب الأحيان خارج نطاق الأنظمة والقوانين الوطنية .

ويميز عدد من وكالات التوظيف بخلاف ذلك ضد المهاجرات أو يمارس الابتزاز . فقد كشف مسح للإثيوبيات المشتغلات في المنازل في سنة ٢٠٠٠ أن هؤلاء النساء يدفعن لمن يقومون بتوظيفهن ما يصل إلى ١ ١٨٦ دولاراً لقاء العمل في دبي بينما يبلغ متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في بلدهن ١٣٠ دولاراً فقط[١٠٠] . وتشير أيضاً التقارير الواردة من بلدان أخرى إلى أن كثيرات من المشتغلات في المنازل يعملن لعدة أشهر دون أن يتقاضين أي أجر لكي يدفعن أتعاب توظيفهن[١٠١] .

> ينبغي تقييم الاشتغال بالخدمة في المنزل ومعاملته كأي وظيفة أخرى من وظائف الخدمات ، مع وجود قوانين وأنظمة سليمة بشأنه.

والعقود التي تُبرم بين وكالات التوظيف وأرباب العمل تتضمن في بعض الأحيان عقوبات في حالة ترك العمال لعملهم قبل الأوان ، وهو أحد الأسباب التي تجعل كثيرين من أولئك العمال يبقون في أوضاع مسيئة لهم[١٠٢] . ففي سنغافورة ، مطلوب من أرباب العمل أن يدفعوا كفالة ضمان كبيرة للغاية يستولون عليها في حالة هروب أي من المشتغلات في المنازل ، وهو عامل رئيسي وراء المراقبة الوثيقة للمشتغلات لدى الأسر المعيشية[١٠٣] . وتزعم منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch) أن بعض وكالات التوظيف كثيراً ما تمارس إيذاء المشتغلات في المنازل أو لا تحميهن في حالة تعرضهن للخطر . وفي إحدى الحالات أفادت مشتغلات في المنازل في كوالالمبور بماليزيا أنهن عندما التمسن العون من وكالة توظيفهن تعرضن للسباب والصفع واللوم والتشجيع على العودة إلى الأوضاع المسيئة لهن[١٠٤] . وفي سنغافورة تبين أن عدة وكالات من وكالات التوظيف لا تبالي عندما تلجأ إليها مشتغلات في المنازل يتعرضن لإيذاء . وتفيد المشتغلات في المنازل أيضاً في ماليزيا وسنغافورة بأنهن تعرضن لإيذاء أثناء عملية توظيفهن وبقائهن في مراكز للتدريب قبل المغادرة . وفي بعض الأحيان تُحبس هؤلاء المشتغلات لعدة أشهر في أماكن مكتظة لا يقدم لهن فيها إلا قدر ضئيل من الغذاء ويتعرضن للتهديد بالاعتداء عليهن جسدياً وجنسياً[١٠٥] .

حماية الحقوق: التطورات المشجعة

ينبغي تقييم الاشتغال بالخدمة في المنزل ومعاملته كأي وظيفة أخرى من وظائف الخدمات ، مع وجود قوانين وأنظمة سليمة بشأنه . وكما ذكر المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين في سنة ٢٠٠٤ ، ينبغي اعتبار الاشتغال بالخدمة المنزلية "مهنة لها قدرها"[١٠٦] . وتتضمن التدابير الموصى بها عقد اتفاقات عمل ثنائية بين البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة تحمي حقوق المشتغلين أثناء مراحل التوظيف والتدريب والإلحاق بالعمل . وينبغي أن تتضمن أيضاً عقوداً موحدة تحدد ساعات العمل والراحة ؛ والأجر والتعويضات مقابل الإصابات ؛ وضمانات حرية تكوين رابطات والانتساب إليها ؛ والتحرك والديانة ؛ والحق في الصحة ، والحق في التصويت في انتخابات بلدان المنشأ . وينبغي رصد وكالات التوظيف ، والتفتيش على مرافق الاحتجاز والتدريب ، وإنشاء آليات لتلقي الشكاوى من المشتغلات بالخدمة في المنازل اللائي يتعرضن للعنف[١٠٧] . وينبغي أن تتناول دورات التوجيه التي تنظَّم من أجل المهاجرات قبل رحيلهن من بلدانهن الأصلية معلومات بشأن المسائل اللوجيستية والصحية والمتعلقة بحقوق الإنسان . فقد وجد الخبراء أن المهاجرات اللائي يحصلن على معلومات قبل الرحيل من الأرجح أن يتجنبن التعرض لأوضاع مسيئة[١٠٨] . ومن بين تدابير مساعدة المشتغلات بالخدمة في المنازل وجود خطوط هاتفية ساخنة لحالات الطوارئ ، وأماكن إيواء مؤقتة ، وآليات فعالة لتقديم الشكاوى وللملاحقة القضائية فيما يتعلق بأرباب العمل وانتهاكات وكالة التشغيل . ومما ينطوي على أهمية بالغة بالذات السماح للمشتغلات بالخدمة في المنازل بتبديل أرباب عملهن دون أن يفرض عليهن عقاب أو دون أن يفقدن وضعهن القانوني في حالة نشوء مشاكل لا يمكن التغلب عليها أو تعرضهن للإيذاء .

وتعمل حكومات ومنظمات مجتمع مدني شتى على تحسين وضع المشتغلات بالخدمة في المنازل من حيث حقوق الإنسان ومعاملتهن . فقانون العمل في هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة) يكفل حداً أدنى للأجر ، وإجازة أمومة ، وإجازة لمدة يوم واحد في الأسبوع ، وعطلات عامة ، ووقت إجازة مدفوعة الأجر[١٠٩] . وتفاوضت حكومتا ماليزيا والفلبين على عقد موحد بشأن الفلبينيات المشتغلات بالخدمة في المنازل يشمل أوجه حماية مماثلة[١١٠] . وفي سنة ٢٠٠٣ ، وبمساعدة من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، أعد الأردن عقداً إلزامياً يقتضي أيضاً من أرباب العمل أن يدفعوا تكاليف السفر والتوظيف ذات الصلة .

ومن الممكن أن تفقد وكالات التوظيف التي لا تستوفي هذه المعايير الدنيا تراخيصها أو تواجه عقوبة دفع غرامات . وعلاوة على ذلك يتيح قانون جديد لوزارة العمل الإشراف على الوكالات ورصد الامتثال للأنظمة وحماية حقوق الإنسان[١١١] .

وقد رفعت سنغافورة السن القانونية للمشتغلات بالخدمة في المنازل إلى ٢٣ سنة ؛ وقامت بزيادة عمليات المقاضاة ؛ وأنشأت برنامجاً توجيهياً إلزامياً للمشتغلات بالخدمة في المنازل ولأرباب عملهن ؛ وتوفر خدمة إعلامية هاتفية الهدف منها هو توعية المشتغلات بحقوقهن وبإجراءات تغيير أرباب عملهن ؛ وتقوم بوضع نظام للاعتماد من أجل تنظيم وكالات التوظيف[١١٢] . وبدأت تركيا مؤخراً في تطبيق نظام تصاريح للعمال الأجانب ليست مرتبطة برب عمل محدد . وهذا يجعل من الأيسر بالنسبة للمشتغلات بالخدمة في المنازل أن يتركن الأسر المعيشية التي يتعرضن فيها للاستغلال والعنف[١١٣] .

يعتبر ضمان وجود سُبُل أمام المشتغلات بالخدمة في المنازل للحصول على مساعدة ولإنصافهن مسألة بالغة الأهمية . وفي سنة ٢٠٠٣ بدأت البحرين تنفيذ خطة وطنية لدعم العمال الأجانب الذين يتعرضون للإيذاء توفر أيضاً خطاً هاتفياً ساخناً وأماكن للإيواء[١١٤] . وتوجد لدى سفارات إندونيسيا والفلبين وسري لانكا جميعها آليات لتلقي ومعالجة الشكاوى المتعلقة بالعمال ، ومن بين تلك الآليات تقديم المساعدة لضمان الحصول على مشورة قانونية وعلى رعاية طبية[١١٥] . وتسمح كل من هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة) وإيطاليا للمشتغلات بالخدمة في المنازل بأن ينظمن صفوفهن في اتحادات للمهاجرين . وهذا يوفر لهن حماية فيما يتعلق بالأمن وقاعدة منظمة يمكن أن يكافحن منها في سبيل نيل حقوقهن[١١٦] .

وفي العقود الأخيرة انبثقت أيضاً في مختلف أنحاء العالم (انظر أيضاً الفصل ٥) شبكات وطنية وإقليمية ودولية من منظمات المجتمع المدني التي تعمل من أجل نيل المشتغلات بالخدمة في المنازل ما لهن من حقوق الإنسان . وتعمل منظمة تنسيق البحوث العملية بشأن الإيدز والتنقل (CARAM) في منطقة آسيا على تمكين العمال المهاجرين . وفي سنة ٢٠٠٢ أقر ممثلو المشتغلات بالخدمة في المنازل ونقابات العمال والحكومات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية من ٢٤ بلداً إعلان كولومبو لمؤتمر القمة الإقليمي المعني بالمهاجرات الأجنبيات المشتغلات بالخدمة في المنازل . وفي متابعة للمؤتمر ، شنّت المنظمة حملات لمدة سنتين بشأن المشتغلات بالخدمة في المنازل . ويتمثل هدفها في نشر المعلومات عن قضايا حقوق الإنسان والصحة ، وتعزيز الحماية القانونية ، وزيادة سبل الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية[١١٧] . وقد دعت المنظمة مع المنظمات غير الحكومية الشريكة لها مؤخراً إلى اتخاذ تدابير فورية للتصدي لتعرض السكان المتنقلين للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ، بما في ذلك إزالة ضرورة إجراء اختبار للكشف عن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية والترحيل وحماية حق المهاجرات المصابات بالفيروس في الحصول على رعاية صحية وعلى علاج[١١٨] .

وفي أوروبا ، تشن شبكة (RESPECT) المكونة من مهاجرين يشتغلون بالخدمة في المنازل حملات من أجل حقوق النساء والرجال الذين يعملون لدى الأسر المعيشية في الاتحاد الأوروبي[١١٩] . وفي كوستاريكا تقدم رابطة المشتغلات لدى الأسر المعيشية (ASTRADOMES) ـ المنتسبة إلى اتحاد المشتغلات لدى الأسر المعيشية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ـ خدمات دعم للمهاجرات المشتغلات بالخدمة في المنازل ، من بينها الإرشاد القانوني والاجتماعي ، وأماكن الإيواء ، وإمكانية الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية[١٢٠] . وفي الولايات المتحدة ، تضم "حملة تحطيم الأغلال" ائتلافاً من المنظمات المعنية التي تكافح في سبيل حقوق ضحايا الاتجار بالبشر والمشتغلات بالخدمة في المنازل اللائي يتعرضن للاستغلال "المستعبدات في المنازل التي يقمن بتنظيفها"[١٢١] .

واليوم ، تتاح أمام العالم فرصة لتصحيح أخطاء "الهجرة عندما تسوء" ومساعدة بعض أكثر عمال العالم تهميشاً واستغلالاً ، وهم: ضحايا الاتجار بالبشر والمهاجرون المشتغلون بالخدمة في المنازل . ولكن ذلك يتطلب جهوداً عالمية وإقليمية ووطنية متعددة الأطراف لتطبيق وإنفاذ المعايير الدولية والوطنية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالهجرة . وعندئذ فقط سيوقف العالم بعضاً من أبشع انتهاكات حقوق الإنسان وأكثرها تواريا عن الأنظار . فالاسترقاق مازال موجوداً في القرن الحادي والعشرين . ويجب أن تكون معركة القضاء عليه معركة حاسمة .

٤ اضطراراً لا اختياراً :
اللاجئات وملتمسو اللجوء

بصوت واهن وعينين نصف مغلقتين تحكي حجة قصتها: قبل خمسة أشهر ، عندما كانت حاملاً في شهرها الرابع ، لاذت بالفرار من قريتها التماساً للجوء بسبب صراع مازال يمزّق حياة أناس لا حصر لهم في دارفور ، بالسودان . وقطعت ، هي وزوجها وأطفالهما السبعة ، الطريق الذي يمتد ٥٥ كيلومتراً تحت ألسنة الشمس الصحراوية الحارقة قبل أن يصلوا إلى مخيم كلمة ، وهو ملاذ مأمون يربض على امتداد خطوط السكك الحديدية بالقرب من حدود تشاد/السودان . وخلّفوا وراءهم منزلهم وأصدقاءهم وحياة لن يتمكنوا أبداً من العودة إليها .

وكلمة ، الذي يؤوي أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ شخص من المشردين داخلياً ، هو أكبر مخيم يعمل في دارفور . وكثيرون ممن يقيمون فيه سيلتمسون يوماً ما السلامة في بلدان أخرى أو قارات أخرى . ولكن في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ وضعت حجة مولودة جميلة وموفورة الصحة في عيادة نسائية تديرها منظمة "أطباء العالم" وتتلقى دعماً من صندوق الأمم المتحدة للسكان . وقد أُطلق على المولودة اسم « أمل » وهو كنية بمثابة ابتهال وشاهد في الوقت ذاته على كل ما فقدته أسرتها . والأمل هو أيضاً ما يمكّن ملايين من النساء والرجال والأطفال من الفرار من الصراع والاضطهاد وانتهاكات حقوق الإنسان ، رغم ما يتعرضون له من محن وشكوك ومخاوف وعنف . ولكن الاضطرار ، لا الاختيار ، هو الذي يُجبر كثيرين للغاية على التخلي عن أسرهم وديارهم ومجتمعاتهم وحتى البلدان التي وُلدوا فيها .

ومع أن النزوح اضطراراً تترتب عليه مخاطر لكل من يحاوله ، تواجه النساء والفتيات تحديات خاصة ، أثناء الهروب وخلال فترة اللجوء المؤقت وعند الاستقرار نهائياً . ففي سنة ٢٠٠٥ كان هناك زهاء ١٢,٧ مليون لاجئ في العالم ، نصفهم تقريباً من النساء ، وكان هناك ٥٠٠ ٧٧٣ شخص يلتمسون اللجوء على صعيد العالم[١] . ولكن الفرار ، إلى جانب ما ينطوي عليه من مخاطر وأخطار ، يتيح أيضاً للاجئين فرصة الإفلات من الاستغلال والتمييز والاضطهاد . ويمكن أيضاً أن يتيح انهيار المجتمع فرصة لإعادة بنائه من جديد على أساس المساواة واحترام حقوق الإنسان . وفي أعقاب انتهاء أعمال القتال ، تقوم اللاجئات بدور حاسم الأهمية في بناء سلام دائم وإعادة النظام الاجتماعي والاقتصادي[٢] . وبالنسبة للاجئات كثيرات ، يمكن أن تتيح إعادة البناء فرصة للإفلات من التمييز وفرصة لممارسة الاستقلال الذاتي اللائي يجدنه مجدداً . ولكن هذا لا يحدث بالنسبة لكثيرات .

فالنساء والفتيات يواجهن أخطاراً وعقبات كثيرة طيلة تجربتهن بأكملها كلاجئات . فعندما تغلق المدارس والمرافق الطبية أبوابها ، وتُفقد الوظائف ، وتسيطر الجماعات المسلحة ، تكون النساء والفتيات هن إلى حد كبير اللائي يتولين رعاية الأطفال والعجزة والمسنين . وتضطر كثيرات لقبول حالات حمل غير مرغوبة وقسرية ، وتكون لهن احتياجات خاصة متعلقة بمسائل

▶ في محطة حافلات في طهران ، بجمهورية إيران الإسلامية ، تعود مهاجرات أفغانيات كن قد رحلن من أفغانستان إبان حكم الطالبان إلى بلدهن بواسطة حافلات. وهن يتلهفن على العودة إلى وطنهن بعد أن قضين خمس سنوات في المنفى.

© ألكسندرا بولات/VII

الصحة الجنسية والإنجابية. وكثيراً أيضاً ما يتحملن حصة غير متناسبة من المسؤوليات والأعباء. وثمة فئات معينة من النساء ـ من قبيل أولئك اللائي يعلن أسراً معيشية، والمقاتلات السابقات، والمسنات، والمعوقات، والأرامل، والأمهات صغيرات السن، والمراهقات الوحيدات ـ تكون أكثر ضعفاً وتحتاج إلى حماية ودعم خاصين. ومع أن النساء يشكلن نسبة أعلى من اللاجئين المسنين، كثيراً ما تكون احتياجاتهن الخاصة موضع تجاهل[٣]. وكثيرات أيضاً يترملن ويعتنين بالأطفال الذين يتيتمون أو ينفصلون عن ذويهم.

زيادة الحماية والاعتراف

بعد سنوات كثيرة من تجاهل اختلاف احتياجات وأدوار وتجارب النساء والرجال، يخطو المجتمع الدولي خطوات هامة نحو حماية النساء والفتيات اللاجئات وتعزيز حقوقهن.

واتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمركز اللاجئين الصادرة عام ١٩٥١ وبروتوكولها الصادر عام ١٩٦٧ يعرفان اللاجئين بأنهم أولئك الذين يعيشون خارج البلدان التي يحملون جنسيتها « لوجود مخاوف لديهم تستند إلى أسس من أن يتعرضوا للاضطهاد لأسباب تتعلق بالعرق أو الدين أو القومية أو العضوية في جماعة اجتماعية معينة أو بسبب الرأي السياسي »[٤]. وبموجب القانون الإنساني الدولي تُعتبر الحكومات ملزمة بحماية اللاجئين من العنف وملزمة بصون حقوقهم، ومن بينها حقهم في التعليم والعمل وحرية التنقل والديانة[٥]. وهي ملزمة أيضاً باحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، أي مبدأ عدم إجبار اللاجئين على العودة إلى بلدانهم الأصلية إذا كانت لديهم مخاوف معقولة من أن ذلك سيعرض أرواحهم للخطر.

١٤ أسس اللجوء: الإقرار باضطهاد المرأة

مازالت نساء كثيرات للغاية يواجهن حالياً عقبات كبيرة في محاولاتهن عرض ادعاءاتهن بأنهن تعرضن لاضطهاد، وهذا يمثل سبباً رئيسياً وراء تمثيلهن أقل في العادة مما يجب بين ملتمسي اللجوء، على العكس من اللاجئين العاديين. فلأسباب تاريخية، وبسبب عدم اعتقاد الوفود التي تكون مكونة حصراً من الذكور أن اضطهاد المرأة يمكن أن يكون سببه هو مجرد كونها امرأة، لم تعترف اتفاقية اللاجئين الصادرة عام ١٩٥١ وبروتوكولها الصادر عام ١٩٦٧ تحديداً بذلك الاضطهاد باعتباره سبباً وجيهاً للمطالبة بالحصول على مركز اللاجئ[١].

وفي سنة ٢٠٠٢ أصدرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مجموعة مبادئ توجيهية دولية تؤكد أن التعريف الدولي للاجئين «يشمل الادعاءات المرتبطة بنوع الجنس»[٢]. وهذه الادعاءات تشمل أشكال الاضطهاد التي تتعرض لها المرأة دوناً عن الرجل، أو التي تؤثر أساساً على المرأة، أو تحدث لمجرد كونها امرأة، من قبيل أشكال التمييز الشديدة بين الجنسين (كما في حالة المرأة الأفغانية في ظل حكم الطالبان)[٣]. والادعاءات المرتبطة بنوع الجنس التي يُستند إليها في طلب اللجوء قد تشمل العنف الجنسي، والعنف المنزلي، والاتجار بالبشر، وتنظيم الأسرة قسراً، والإجهاض القسري، وختان الإناث، والقتل باسم الشرف، والزواج القسري، والعقاب للخروج على الأعراف الاجتماعية، والتمييز ضد ممارسي الجنس المثلي[٤]. وفي جميع الحالات من اللازم أن يستوفي الأفراد الذين يلتمسون لجوءًا مرتبطاً بنوع الجنس المعايير التي تؤهلهم للحصول على مركز اللاجئ كما تحددها الاتفاقية.

ورغم هذه التطورات وغيرها، يحبّذ المسؤولون عادة تعريفاً ضيقاً لمن يُعتبر لاجئاً. وهذا معناه أنهم يأبون في بعض الأحيان أن يعترفوا بالاضطهاد المرتبط بنوع الجنس كأساس لمنح اللجوء، وبخاصة الاضطهاد الذي يمارسه مواطنون في الحياة الخاصة حيث لا تستطيع الدولة أن توفر الحماية[٥]. ويرى البعض أن العنف ضد المرأة ذو طابع شخصي للغاية بحيث لا يمكن اعتباره اضطهاداً؛ ويخشى آخرون قبول جميع من يطلبون اللجوء على أساس تعرضهم للتمييز أو للاعتداء في حالة ما إذا اعتُبرت النساء «فئة اجتماعية معينة». إلا أن التجربة في كندا والولايات المتحدة قد أثبتت أن هذا ليس صحيحاً[٦].

ففي سنة ١٩٩٣ كانت كندا هي أول بلد في العالم يعتمد مبادئ توجيهية تعرّف النساء بأنهن «فئة اجتماعية معينة» مثلما ذكرت اتفاقية سنة ١٩٥١. وقد أرسى ذلك أساساً لوضع مبادئ توجيهية تتعلق بالجنس في بلدان أخرى، من بينها أستراليا وجنوب أفريقيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة[٧]. وفي سنة ١٩٩٥ منحت حكومة الولايات المتحدة اللجوء لامرأة لاذت بالفرار من إجراء عملية الختان لها. وكان ذلك سابقة هامة، بحيث أصبحت الحكومة تمنح بعد ذلك اللجوء استناداً إلى عمليات القتل باسم الشرف واستناداً إلى الزواج القسري.

وفي سنة ٢٠٠٤، اعتمد المجلس الأوروبي توجيهاً اعترف، بين جملة قضايا أخرى، بأشكال الاضطهاد القاصرة على الطفل والمرأة، ومن بينها العنف الجنسي. وهذا النظام الأساسي، الذي ينطبق على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي جميعها تقريباً، يدعو البلدان إلى الامتثال بإصدار وإنفاذ تشريعات محلية بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ [٨]. ومع أن هدف الاتحاد الأوروبي هو وضع نظام موحد للجوء يسري على جميع الدول الأعضاء فيه بحلول سنة ٢٠١٠، فإن كل بلد يحتفظ حالياً بسياساته الخاصة به. فعلى سبيل المثال، يعترف صراحة ١٧ من ٤١ بلداً أوروبياً شملها مسح أثناء دراسة أجرتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في سنة ٢٠٠٤ بأن العنف الجنسي شكل من أشكال الاضطهاد. أما بقية البلدان فلم تعترف بذلك. ويقر أكثر قليلاً من نصف البلدان بأن التمييز يمكن أن يشكل شكلاً من أشكال الاضطهاد بينما لا يقر ثلاثة أرباع البلدان بالاستغلال الجنسي أو بالبغاء القسري ضمن إجراءات تلك البلدان فيما يتعلق باللجوء إليها. ولكن يعترف ثلثاها بالعناصر التي تمارس الاضطهاد غير المتعلقة بالدول[٩].

وتركز الآن اتفاقات دولية شتى على تمكين المرأة وحمايتها. ففي عام ١٩٩١ أصدر مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين مبادئ توجيهية بشأن حماية اللاجئات. وقد وُضعت هذه المبادئ من أجل تحسين تلبية احتياجات اللاجئات وتعزيز مشاركتهن في عملية صنع القرار. وتنص مبادئ توجيهية بشأن العنف الجنسي والقائم على أساس نوع الجنس، صدرت في سنة ٢٠٠٣ على تدابير إضافية تكفل حماية الناجيات من العنف وتقديم الدعم لهن[٦]. وحققت وكالات الإغاثة الإنسانية قدراً كبيراً من التقدم بزيادة توسيع نطاق توافر خدمات الصحة الإنجابية، والتصدي للعنف القائم على أساس نوع الجنس، وزيادة التحاق الفتيات بالمدارس، وإشراك اللاجئات في إدارة المخيمات[٧].

وفي السنوات الأخيرة اتخذ المجتمع الدولي أيضاً مبادرات هامة ترمي إلى حماية المرأة من الاغتصاب أثناء الصراعات وبعدها، وإلى تقديم الجناة إلى العدالة[٨]. ومن بين أهم تلك المبادرات نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي يُعرِّف العنف الجنسي بأنه جريمة من جرائم الحرب، وهي سابقة أوجدتها المحكمة الجنائية الدولية في رواندا والمحكمة الجنائية الدولية في يوغوسلافيا السابقة[٩]. وتشير أيضاً القرارات الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في الفترة من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٣ من أجل حماية الطفل أثناء الصراعات المسلحة إلى احتياجات الفتيات وأوجه ضعفهن كما تدين العنف الجنسي أثناء عمليات حفظ السلام[١٠].

وفي جميع مؤتمرات الأمم المتحدة التي عقدت في تسعينات القرن العشرين اتفقت الحكومات على توفير حماية خاصة للاجئات وعلى تلبية احتياجاتهن. وهذه الاتفاقات تتضمن برنامج العمل الدولي للسكان والتنمية الصادر سنة ١٩٩٤

وتبرز المملكة المتحدة باعتبارها من أكثر البلدان الأوروبية تقدماً فيما يتعلق بالسياسات التي تحمي ملتمسات اللجوء. فعلاوة على إصدارها في سنة ٢٠٠٤ وثيقة بعنوان القضايا المتعلقة بنوع الجنس في طلب اللجوء، تعترف السوابق القضائية بدور الجماعات المسلحة غير الحكومية في تأجيج العنف الجنسي[١٠]. ولكن، حتى في البلدان التي توجد فيها سياسات أكثر تقدماً، قد يكون تطبيق تلك السياسات غير متسق[١١]. ويتيح توحيد سياسات الاتحاد الأوروبي المتعلقة باللجوء فرصة لتعزيز وتوحيد المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بملتمسات اللجوء.

ومع ذلك، فإن احتمالات أن يطلب الرجال اللجوء ويحصلون عليه أكبر من احتمالات حدوث ذلك في حالة النساء. ففي سنة ٢٠٠٠ كانت النساء يمثلن ٣٣ في المائة فقط ممن طلبوا اللجوء إلى كندا[١٢]. وفي سنة ٢٠٠٢ كن يمثلن الثلث تقريباً ممن طلبوا اللجوء إلى أوروبا[١٣]. وهذا يرجع إلى أن النساء لا يكن عادة مقدمي الطلبات الرئيسيين (بل يكون مقدمو الطلبات هم الأقارب الذكور)؛ والأسباب المتعلقة بنوع الجنس قد تجعل عرض الحال أصعب (أي الحزي من تجارب الاغتصاب أو التعذيب الأليمة، والحرج من سرد معلومات شخصية أمام مستجوبين من الذكور). وتشمل القضايا الأخرى زيادة احتمالات استجواب النساء ومعهن أزواجهن أو غيرهم من الشركاء الحميمين عندما لا يكن الأساس في طلب اللجوء، حتى عندما يكن قد تعرضن لعبء الاضطهاد. وهذا يتفاقم في بعض الأحيان بجهل مستجوبيهن بتأثير الفروق الثقافية المتعلقة بسلوك الإناث على نتيجة عمليات الاستجواب (ومن ذلك مثلاً رفض النظر في عيني المستجوب)[١٤].

وعلاوة على ذلك، فإن بعض المبادئ التوجيهية الوطنية المتعلقة باللجوء من الأرجح أن تعترف بمن يتعرضون للاضطهاد على يد الدولة (والأغلب أن يكونوا من الرجال) أكثر من اعترافها بضحايا الاضطهاد غير المتعلق بالدولة (والأغلب أن يكونوا من النساء، اللائي من الأرجح أن يهددهن أفراد أسرهن أو مجتمعهن، كما يحدث في حالات «القتل باسم الشرف»، أو ختان الإناث، أو عنف الأزواج)[١٥]. وحتى عندما تكون المرأة نشطة سياسياً، فإن مشاركتها تكون عادة «على مستوى منخفض» وغير بارزة مثل بروز مشاركة الرجل. وهذه المشاركة يحدث قدر كبير منها داخل المنزل، مما يعني أن جمع أدلة من أجل المطالبة باللجوء قد يكون أصعب. ومن ثم فإن ملتمسات اللجوء قد يتحدين الأعراف التقليدية المتعلقة بالاضطهاد القائم على أسس سياسية. ومن الأرجح لهذا السبب أن يواجهن عقبات عند ملء طلب اللجوء[١٦].

وكان أيضاً عدم الاعتراف بطلبات اللجوء المرتبطة بنوع الجنس يرتبط - فضلاً عن إدامته لحالة عدم اليقين ولحالة الخوف من العودة إلى وضع ينطوي على تهديد - بالهجرة غير النظامية وبارتفاع مخاطر التعرض للاستغلال. وقد تقرر بعض النساء اللائي تكون طلباتهن مشروعة أن يتوقفن تماماً عن التماس اللجوء ويصبحن بدلاً من ذلك مهاجرات غير مسجلات. وبالنظر إلى أن بلداناً كثيرة تحظر على ملتمسي اللجوء أن يمارسوا عملاً بطريقة قانونية، فإن هذا معناه أن نساء كثيرات يُجبرن على قبول أية أعمال تتاح لهن، حتى وإن كان ذلك قد يؤدي إلى زيادة مخاطر تعرضهن للاستغلال و/أو للاتجار بهن[١٧].

ومع أن السياسات والممارسات مازالت غير متسقة وتتفاوت من بلد إلى آخر، فقد انبثقت ممارسات جيدة يمكن أن يستفيد منها آخرون. ومن بين هذه الممارسات التدريب المراعي للفوارق بين الجنسين ولتعدد الثقافات الموجه إلى المسؤولين ويشمل توعية ملتمسات اللجوء بحقوقهن، مثل الحق في أن يُستجوبن على حدة وفي جو من السرية وأن يُسجلن طلباتهن على نحو مستقل. وتوصي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتكليف مستجوبة بالتحدث إلى المرأة بمعزل عن أفراد أسرتها الآخرين وذلك لإتاحة مزيد من الخصوصية وحرية التعبير[١٨].

وإعلان ومنهاج عمل بيجين الصادر سنة ١٩٩٥ . وفي سنة ٢٠٠٠ أصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار ١٣٢٥ ، الذي يعتبر قراراً تاريخياً يُصدر تكليفاً بأن تشارك المرأة في عملية السلام ويدعو إلى توفير الحماية والدعم للنساء اللائي يعشن وسط صراعات مسلحة[١١] . وأكدت مجدداً الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي الصادرة سنة ٢٠٠٥ ، التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات ، على أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٢٥ [١٢] .

الحيـاة في المخيمـات

كثيراً ما ينتهي الأمر باللاجئين بالعيش في ظل طائفة متنوعة من الترتيبات المؤقتة . وفي بعض الحالات قد يقيمون مع أسر مضيفة أو يستقرون في مناطق حضرية . ولكن في حالة معظمهم تستمر الحياة في مخيمات . وبينما يوفر بعض المخيمات ملجأً لبضعة آلاف ، تؤوي مخيمات أخرى أعداداً أكبر بكثير . (ففي سنة ٢٠٠٣ ، كان عدد الأفغان الذين يعيشون في المخيمات الموجودة في باكستان يتجاوز مليوناً)[١٣] . ومع أن بعض اللاجئين يبقون في تلك المخيمات بضعة أشهر فقط ، فإن انعدام الاستقرار المطوّل في بلد المنشأ يعني أن هذا يمثل الاستثناء . ففي سنة ٢٠٠٣ كان متوسط مدة السنوات التي يقضيها اللاجئ في مخيم هو ١٧ عاماً[١٤] . وعدد من المخيمات الفلسطينية أُنشئ منذ سنة ١٩٤٨ وسنة ١٩٦٧ [١٥] .

ويصل لاجئون كثيرون إلى الجهات التي يقصدونها وهم مجهدون ومرضى ومصدومون . فكثيراً ما يكونون قبل وصولهم قد شهدوا عنفاً مفرطاً ، إن لم يكونوا قد تعرضوا مباشرة لذلك العنف . وقد يجد اللاجئون ، حتى وهم في المخيمات ، أنفسهم محاصرين في القتال بين فصائل أو عشائر أو قوميات متناحرة ، بحيث يكونون عرضة للهجمات التي تحدث عبر الحدود . وقد تؤجج الاختلافات العرقية أو الدينية مع المجتمع المضيف الإحساس بالاستياء .

وعند بداية حالة طوارئ بالذات ، قد تكون أماكن الإيواء والمياه والأغذية والأدوية والخدمات الصحية غير كافية لعدد اللاجئين الذين يلتمسون اللجوء . ويمثل التعليم للأطفال مدعاة لقلق كبير : فنسبة لا تتجاوز ٣ في المائة فقط من المراهقين اللاجئين في البلدان النامية الذين تتراوح أعمارهم من ١٢ إلى ١٧ عاماً ، ومجموعهم ١,٥ مليون مراهق ، كانوا ملتحقين بالمدارس الثانوية ، وذلك استناداً إلى تقديرات سنة ٢٠٠٠ [١٦] . وتواجه الفتيات عقبات قاصرة عليهن . وهذا يرجع إلى أن النساء والفتيات يقضين عادة وقتاً أطول في أداء الأعمال المنزلية مثل جمع الغذاء والوقود والماء ، بدلاً من الذهاب إلى المدرسة أو كسب دخل[١٧] . واستجابة لذلك ، تتزايد باستمرار أعداد البرامج التعليمية الموجهة تحديداً إلى الفتيات لضمان إكمال تعليمهن . وهذا قد يكون شاقاً على وجه الخصوص بالنسبة للأمهات صغيرات السن . وفي سنة ٢٠٠٣ وسنة ٢٠٠٤ دفعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وسفارة الولايات المتحدة رسوم التعليم للأمهات الأنغوليات صغيرات السن في معسكر مهيبا في زامبيا . وكانت رعاية الطفل تُوفر أيضاً للبنات ويُقدَّم لهن دعم من موجهات أكبر سناً[١٨] .

وقد تصبح الأعراف الثقافية التقليدية بين بعض فئات اللاجئين أكثر ترسخاً نتيجة للتشرد . وقد يؤدي ذلك حتى إلى مزيد من التقييد لاستقلال الإناث الذاتي . فعلى سبيل المثال ، تبنى اللاجئون الأفغان في باكستان شكلاً من أشكال « البُردة » *purdah* (أي الفصل بين الرجال والنساء) أثناء تشريدهم كان أكثر تطرفاً من الفصل الذي كانت الطالبان تفرضه بصرامة آنذاك عند عودتهم إلى أفغانستان[١٩] . ومع ذلك فإن المشاركة النشطة من جانب المجتمعات والنساء أنفسهن يمكن أن تساعد على التغلب على المواقف التمييزية . ومن الحيوي بالذات كفالة أن تتاح للنساء ، وخصوصاً اللائي يعلن أسراً معيشية ، سبل الحصول على فرص تعليمية وفرص لكسب الرزق . وفي باكستان ، تقدم منظمة « إنقاذ الطفولة » برنامجاً للصحة وتعليم القراءة والكتابة من أجل اللاجئات الأفغانيات اللائي يعشن في مقاطعات نائية . وقدمت منظمة التنمية الألمانية (GTZ) دورات لتعليم القراءة والكتابة على مدى السنوات الثماني عشرة الماضية في كثير من مخيمات اللاجئين التي قدمت لها الدعم ومجموعها ٢٥٠ مخيماً[٢٠] . وفي ليبريا ، في سنة ٢٠٠٢ ، قدمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تدريباً على محو الأمية لمجموعة من النساء سيتولين بعد ذلك مهمة التدريس لنساء أخريات . وقدمت المنظمة أيضاً الدعم لبرامج لكسب الرزق : وفي أحد المشروعات كانت النساء والمراهقات يمثلن ٨٠ في المائة من اللاجئين الذين تلقوا تدريباً على المهارات وإدرار الدخل ومجموعهم ٣٣٩ لاجئاً[٢١] .

وفي مخيم بودوبورام في غانا ، أنشأت منظمة «Unite for Sight» برنامجاً فريداً يتيح بدائل اقتصادية للاجئات الليبريات المعوزات إلى حد شديد حتى أنهن كن يضطررن في أغلب الأحيان إلى ممارسة الجنس مقابل الحصول على غذاء[٢٢] . وهناك تُنتج الإناث اللائي يُعلن أسراً معيشية غُلباً مصنوعة يدوياً للنظارات لكي تباع في السوق العالمية . وتوجَّه العائدات جميعها إلى تمويل عيادة لرعاية العيون من أجل اللاجئين في المخيم[٢٣] . ويقدم برنامج آخر لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إعانة مالية شهرية صغيرة ورعاية طبية للاجئين الكونغوليين المسجلين الذين يعيشون في كمبالا ، بأوغندا . وتساعد هذه البرامج أيضاً على إلحاق الأطفال المشردين بالمدارس . وغالبية

اللاجئين الحضريين في كمبالا هم أرامل لديهن ثلاثة أو أكثر من الأطفال[٢٤].

العنف ضد النساء والفتيات

العنف حقيقة من حقائق الحياة في المخيمات. والنساء والفتيات يكن عرضة للخطر على وجه الخصوص عندما يبتعدن عن المنطقة المحيطة بالمخيمات لجمع الحطب وجلب الماء وغير ذلك من الموارد الشحيحة. ففي عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ حدثت في مخيمات داداب بشمال شرق كينيا قرابة ٩٠ في المائة من حالات الاغتصاب المبلغ عنها بينما كانت النساء الصوماليات يجمعن الحطب أو يرعين الماشية[٢٥]. وفي أواخر تسعينات القرن العشرين أفادت النساء الإثيوبيات بأنهن يخشين جمع الحطب وذلك بسبب العداوة المحلية التي يؤججها التنافس على الموارد الشحيحة[٢٦]. وفي سنة ٢٠٠١ كشفت النساء اللائي يعشن في مخيمات زامبيا أنه ليس من غير الشائع أن يمارسن الجنس مقابل الحصول على أسماك، وهي غذاء أساسي يُشتهى الحصول عليه[٢٧]. كما أن المستوطنات المصممة تصميماً سيئاً قد تضاعف من المخاطر. ففي بعض الحالات تقام المراحيض وأماكن الاستحمام بالدُش على امتداد أطراف المخيمات. وغالباً ما تتجنب النساء والفتيات التوجه إلى هناك كلية خوفاً من التعرض للاغتصاب.

وارتفاع معدل البطالة والضغوط النفسية والإحباطات بين اللاجئين الذكور يمكن أيضاً أن يفضي إلى زيادة العنف المنزلي. ففي سنة ٢٠٠١ أُبلغ عن عدد من حالات العنف المنزلي في ستة مخيمات في غينيا أكبر خمس مرات من عدد حالات الاغتصاب[٢٨]. وعلاوة على ذلك، قد يشعر بعض الرجال بالاستياء لاستبعادهم من المشاريع التي تركز أساساً على النساء والشباب[٢٩].

وتتعرض المراهقات والشابات للخطر على وجه الخصوص. فكثيراً ما تجوب الجماعات المسلحة المخيمات بحثاً عن أطفال لتختطفهم وتجندهم كمقاتلين ولكي تستغلهم، إذا كانوا من البنات، كعبيد جنسيين وطهاة ومنظفات. وبالقرب من شمال أوغندا أفاد العاملون في مجال تقديم المعونة بأن الفتيات يعرضن أنفسهن على وسطاء المخيمات لكي يتجنبن تقديمهن إلى الجماعات المسلحة[٣٠]. وفي شرق تشاد تتهم الفتيات السودانيات السكان المحليين بمهاجمتهن واغتصابهن كلما حاولن جمع الحطب[٣١]. ويمكن أيضاً أن يشكل أفراد المجتمع المحلي والأسر والأقران تهديداً. فالأقارب يجبرون الفتيات في بعض الأحيان على الزواج المبكر في مقابل الحصول على نقود أو كوسيلة لتأمين سلامتهم الجسدية[٣٢].

وحتى الحماة افتضح كونهم مسيئين. ففي سنة ٢٠٠٢، علم المجتمع الدولي باستغلال الشابات في مخيمات اللاجئين في غرب أفريقيا. وما كان صادماً حقاً هو أن ذلك الاستغلال كان يجري على أيدي موظفي الأمم المتحدة وموظفي الإغاثة التابعين للمنظمات غير الحكومية، وكذلك أفراد حفظ السلام الدوليين، وهم نفس الأفراد المكلفين بحماية اللاجئين. وقد اكتشف المحققون أن الموظفين كانوا يقايضون الإمدادات والخدمات الإنسانية ــ من قبيل القمح والملاءات البلاستيكية والأدوية وبطاقات حصص الإعانة ودورات التعليم ـ في مقابل ممارسة الجنس، في الأغلب مع فتيات تتراوح أعمارهن من ١٣ إلى ١٨ سنة[٣٣]. وكان من بين الضحايا أطفال منفصلون عن ذويهم، وأطفال يعولون أسراً معيشية، وأطفال في رعاية أسر حاضنة، أو أطفال يعيشون مع

▶ امرأة إثيوبية من قبائل البورينو تربط حزمة مقطوعة حديثاً من الحطب على ظهرها بالقرب من مستوطنة على جانب الطريق تعيش فيها الآن مع أطفالها الخمسة، وهي مستوطنة تبعد مسافة قدرها ٢٠ كيلومتراً عن بلدة مايالي الجنوبية الواقعة على الحدود بين إثيوبيا وكينيا.

© اندرياس غتياشيو/اليونيسيف

أقارب . والضحايا كانوا جميعهم تقريباً شابات وفتيات ، وبينما يعتقد الخبراء أن الأولاد الصغار كانوا ضحية أيضاً ، فإن إحساس أولئك الأولاد إحساساً رهيباً بوصمة العار حال دون إجراء أي مناقشة بشأن الموضوع[٣٤] . وقد دفع ذلك الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة ٢٠٠٣ إلى اتخاذ قرار يدعو إلى إجراء تحقيق[٣٥] . وتابع ذلك الأمين العام للأمم المتحدة بإصدار نشرة في نفس السنة تحث المجتمع الدولي على زيادة التدابير الرامية إلى منع الاستغلال والإيذاء الجنسيين ويطالب موظفي الأمم المتحدة والكيانات المتعاونة غير التابعة للأمم المتحدة بالامتثال للقانون الإنساني الدولي[٣٦] . وأهابت النشرة أيضاً بموظفي الأمم المتحدة الإبلاغ عن أي مدعاة للقلق أو شك بشأن الاستغلال أو الإيذاء الجنسيين . وأدت سياسة الأمين العام المتمثلة في عدم التسامح إطلاقاً في هذا الخصوص إلى تفعيل الجهود وإلى إنشاء وحدات معنية بالسلوك والانضباط في مجال حفظ السلام . وأسفرت أيضاً التحقيقات التي جرت مع الأفراد عن عدد من عمليات الفصل من الخدمة . وبحلول أوائل سنة ٢٠٠٦ كان ما يتراوح من ٧٠ إلى ٩٠ في المائة من أفراد الشرطة المدنية والعسكريين قد تلقوا أيضاً تدريباً بشأن هذا الموضوع[٣٧] .

وقد تواجه الناجيات من العنف ضد المرأة إيذاءً طويل الأجل ، وحالات حمل غير مرغوبة ، وعدم القدرة على ممارسة الجنس ، واضطرابات ناجمة عن الضغط النفسي بعد الصدمة ، والإصابة بالأمراض التي تنتقل جنسياً ، ومن بينها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز . ففي سيراليون ، يقدر أن ما يتراوح من ٧٠ إلى ٩٠ في المائة ممن اغتصبن أثناء الحرب التي استمرت خلال الفترة من عام ١٩٩١ حتى عام ٢٠٠٢ أصبن بأمراض تنتقل جنسياً ، من بينها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز[٣٨] . وفي آذار/مارس ٢٠٠٦ أفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن الثلثين تماماً من اللاجئات السودانيات اللائي كن يتلقين علاجاً في مستشفى أبيشي الإقليمي في تشاد كن قد اغتصبن . وكانت أصغر ضحية طفلة لا يتجاوز عمرها العاشرة[٣٩] . ويقدم كل من صندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الدعم للمستشفى لكي يعالج النساء اللائي يعانين من ناسور الولادة ، الذي ينجم عن تعسر المخاض أو العنف الجنسي المفرط . وبالنظر إلى أن النساء يشعرن بقدر شديد من الخزي بحيث لا يُبلغن عن اغتصابهن والتماس المساعدة ، تعمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على إنشاء نظام للإحالة يُنسِّق المساعدة الطبية والقانونية[٤٠] . ويتشاور أيضاً أفراد الفيلق الطبي الدولي مع النساء الأكبر سناً والزعماء التقليديين لمناقشة صدمة ما بعد الاغتصاب ويلي ذلك عقد دورات لتقديم مشورة مراعية للحساسيات الثقافية وموجهة إلى الأسرة بأكملها[٤١] . واستناداً إلى مشروع رائد من أجل الناجيات من الاغتصاب في تنزانيا ، قام صندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتدريب مقدمي الرعاية الصحية في المخيمات في كينيا وأوغندا في سنة ٢٠٠٥ على الإدارة الإكلينيكية وإعطاء عقاقير واقية بعد التعرض للاغتصاب (للحد من مخاطر الإصابة بعدوى فيروس نقص المناعة البشرية)[٤٢] .

وبدعم من اتحاد الاستجابة لاحتياجات الصحة الإنجابية في حالات الصراع ، أعدت اللاجئات اللائي يعشن في تايلند دليلاً لمساعدة الناجيات من العنف ضد المرأة . ويحدد الدليل معايير الرعاية ، ومن بينها تلك التي تتعلق بالرعاية الصحية ، وتقديم المشورة ، وأنشطة الدعوة ، وإدارة الحالات[٤٣] . وفي منطقة كونو بسيراليون ، حيث بدأ اللاجئون يعودون إلى ديارهم ، ساعدت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنة الإنقاذ الدولية على إنشاء مراكز مجتمعية بقيادة النساء تقدم ، ضمن جملة أمور أخرى ، نصائح بشأن كيفية تجنب العنف ضد المرأة والتصدي له . وتكاتف معاً النساء والرجال والشباب لإقامة جماعات عمل بهدف التوعية وإتاحة الفرصة لمناقشة القضايا ذات الصلة . وتمثل المبادرة جزءًا من مبادرة أوسع نطاقاً للتمكين المجتمعي بقيادة الحكومة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركاء تنفيذيين آخرين[٤٤] .

وفي بوروندي ، قدمت المفوضية الحطب وأقامت مطاحن داخل المخيمات . وتضم الآن قوات أمن المخيمات نساءً[٤٥] .

١٥ معاودة جعل النساء والأطفال ضحية: الاتجار باللاجئين

إن النساء والأطفال اللاجئين والمشردين عرضة بالذات للاتجار بهم. ففي إبّان الصراع في طاجيكستان أثناء تسعينات القرن العشرين وبعده، اُتجر بالنساء والأطفال المشردين لأغراض استغلالهم جنسياً في بلدان شرق وغرب أوروبا والخليج[١] .

وفي الجنوب الأفريقي نجد أن اللاجئين هم المتّجرون والمتّجر بهم على حد سواء. وتفيد المنظمة الدولية للهجرة بأن اللاجئين الذكور كثيراً ما يستدرجون أقاربهم من بلدانهم الأصلية. وفي حالات كثيرة يُجبر النساء ويُجبر الأطفال على الاشتغال بالجنس مع توجيه كل الأرباح إلى أفراد الأسرة. ويساعد بعض المتّجرين ضحاياهم على تقديم طلبات للحصول على مركز اللاجئ منعاً لترحيلهم. ومن ثم حماية «استثمارهم»[٢] .

وسياسات اللجوء الصارمة أو غير الوافية يمكن أن تجعل اللاجئين عرضة بدرجة أكبر حتى من ذلك. ففي تايلند، كثيراً ما يضطر ملتمسو اللجوء المشردون من بورما المحرومون من الحصول على مركز اللاجئ إلى «الاختباء»، حيث تزيد احتمالات الاتجار بهم واستعبادهم[٣] .

وعلاوة على ذلك، عُيِّن أكثر من ٧٠ لاجئة من اللاجئات الأكبر سناً ليكُّن *mères volontaires* (أمهات متطوعات) لكي يتعرفن على ضحايا الاغتصاب الصغيرات ويساعدنهن ويتولين رعايتهن. وقد قامت هؤلاء المتطوعات، بدورهن، بتجنيد رجال من كبار السن ليكون *pères volontaires* (آباء متطوعين) وذلك لأن الرجال يمكن أن يلعبوا دوراً رئيسياً فيما يتعلق بمنع العنف الجنسي[٤٦]. ويقوم أيضاً شيوخ العشائر بدور نشط في كينيا، حيث يشكلون فيما بينهم لجاناً مناهضة للاغتصاب من أجل الامتناع عن مهاجمة النساء والفتيات الصوماليات. وشرع شيوخ العشائر في اتخاذ تدابير عملية عديدة، من بينها غرس شجيرات خاصة ذات أشواك حول المخيمات في محاولة لردع من تسوِّل لهم أنفسهم أن يغتصبوا أحداً[٤٧].

وتلعب المرأة دوراً أمنياً هاماً في أماكن أخرى. فعلى سبيل المثال، درَّبت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٩٠ شرطياً أوغندياً، من بينهم ٢٥ امرأة، على العمل مع اللاجئين الكونغوليين. وتناوب ضباط الشرطة أولئك لعب أدوار الناجين من الاغتصاب الذين يبلغون عنه. وكان الهدف من ذلك هو تحسين مهارات إجراء المقابلات مع من يتعرضون للاغتصاب، ومعرفة كيفية جمع أدلة جنائية، والحصول على معلومات بشأن خدمات الإحالة، ومعرفة قوانين أوغندا التي تشمل العنف ضد المرأة[٤٨].

الصحة الإنجابية، بما في ذلك الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية

تشير تقارير صدرت مؤخراً عن باحثين ومنظمات تقديم الإغاثة الإنسانية إلى أن النساء اللائي يعشن في مخيمات قد يستفدن فعلاً من تحسين سُبل حصولهن على خدمات الصحة الإنجابية، ومن بينها تنظيم الأسرة، أكثر مما تستفيد نساء البلد المضيف أو أكثر مما يستفدن هن في بلدانهن الأصلية[٤٩]. فغالباً ما تكون نسبة حالات تعرض اللاجئين للمشاكل المرتبطة بالحمل أقل من نسبة تعرُّض النساء اللائي يعشن في البلد المضيف أو في البلدان الأصلية لتلك المشاكل. وهذا يرجع بدرجة كبيرة إلى تحسُّن سُبل الحصول على الرعاية الصحية في المخيمات[٥٠]. وقد تبين من تقييم عملي أُجري في سنة ٢٠٠٤ بشأن ٨,٥ ملايين من المشردين أن المخيمات تقدم جميعها تقريباً وسيلة واحدة على الأقل من وسائل تنظيم الأسرة، من بينها وسائل منع الحمل الفموية (٩٦ في المائة) والرفالات (العوازل الواقية) (٩٥ في المائة). وعلاوة على ذلك، كانت التوعية بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية تُقدم في ٨٩ في المائة من المواقع، وكان تشخيص وعلاج الأمراض التي تنتقل جنسياً متاحين في ٨٤ في المائة من المواقع[٥١]. كذلك، تترك الجهود الرامية إلى التوعية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض التي تنتقل جنسياً أثراً في بعض المناطق. ففي كينيا، كانت فعلاً معرفة اللاجئين لكيفية الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية أكبر كثيراً من معرفة نظرائهم في مجتمعهم المضيف أو معرفة أبناء وطنهم في جنوب السودان: فقد كانت نسبة قدرها ٧٢ في المائة من لاجئي المخيمات على دراية بالوسائل الرئيسية الثلاث للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، بالمقارنة بنسبة لا تتجاوز ٣٢ في المائة من السكان المحليين[٥٢].

ولكن رغم التقدم المحرز قد يقوَّض التشرد، ومازال يقوَّض، الصحة والحقوق الإنجابية، وهما احتياجات أساسية تتعرض للخطر أصلاً في حالات كثيرة. وهذه مسألة خطيرة لأن ما يقدر بـ ٢٥ في المائة من اللاجئات في سن الإنجاب سيصبحن حوامل في أي وقت من الأوقات[٥٣]. وبدون توافر سُبل الحصول على خدمات الصحة الإنجابية قد تفضي المضاعفات المرتبطة بالحمل والولادة إلى وفاة الأم والمولود، وإلى انخفاض وزن المولود، وإلى عواقب سلبية أخرى. ومن الشائع أيضاً في مخيمات اللاجئين ممارسة الجنس بدون حماية وحدوث حالات حمل بين المراهقات. وتواجه المراهقات بالذات مخاطر بالغة للوفاة أثناء الولادة: ففي جنوب السودان الذي تمزقه الحرب تبين أن احتمالات وفاة الفتيات أثناء الحمل والولادة أكبر من احتمالات إتمامهن تعليمهن الابتدائي[٥٤].

> التشريد يمكن أن يقوّض الحقوق المتعلقة بالصحة الإنجابية، وهو ما يشكل قضية حساسة بالنظر إلى أن ما يقدر بـ ٢٥ في المائة من اللاجئات ممن هن في سن الإنجاب سيكن حوامل في أي وقت من الأوقات.

وقد يُفضي الفرار والتشرد إلى ارتفاع معدلات الإصابة بالأمراض التي تنتقل جنسياً وبفيروس نقص المناعة البشرية. فالاشتغال بالجنس والاستغلال الجنسي والاتجار بالبشر والاكتظاظ هي عوامل يمكن أن تؤدي إلى زيادة معدلات انتقال العدوى. وربما كان أفضل مثال يصور ذلك هو الحرب المستمرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. فقبل اندلاع أعمال القتال فيها في سنة ١٩٩٧، كانت نسبة قدرها ٥ في المائة من السكان مصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. وفي سنة ٢٠٠٢ كان ذلك الرقم قد قفز إلى ٢٠ في المائة في الأجزاء الشرقية من البلد حيث كان الصراع على أشده[٥٥]. وفي حالات أخرى قد يؤدي استمرار الأزمات فترات مطولة إلى إبطاء معدل انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية مؤقتاً بعزل السكان وتعطل طرق

النقل وتوقف الهجرة من الريف إلى الحضر . وقد كانت هذه الحالة فيما يتعلق بالصراعات التي امتدت سنوات كثيرة في أنغولا وسيراليون وجنوب السودان ، حيث تبين أن معدلات شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أقل مما هي في البلدان المجاورة[٥٦] . ولكن عندما يعود الاستقرار ويصبح بمقدور الناس مرة أخرى أن يتنقلوا بحرية ، تصبح البلدان معرضة لخطر حدوث طفرة في معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية في حالة عدم وجود برامج للوقاية منه .

ويواصل المجتمع الدولي تصعيد جهوده . وتتزايد حالياً استفادة لاجئين كثيرين من برامج الصحة الإنجابية . ففي سنة ٢٠٠٥ قدّم صندوق الأمم المتحدة للسكان الدعم في بنين وغانا للاجئين الذين لاذوا بالفرار من الاضطرابات في توغو ، وكان من بين أشكال ذلك الدعم تقديم أغذية تكميلية وخدمات التحصين للنساء الحوامل وللأطفال ، وتقديم مجموعات معدات صحة الأم ، والرفالات (العوازل الواقية) الذكرية والأنثوية ، وتقديم العلاج من الأمراض التي تنتقل جنسياً ، وتقديم ناموسيات معالجة بمضادات للحشرات ، وقطع الصابون[٥٧] . وفي مخيم شيركولي للاجئين السودانيين في إثيوبيا ، يدعم صندوق الأمم المتحدة للسكان لجنة الصليب الأحمر الدولية في تعبئة شيوخ القبائل والجماعات النسائية والزعماء المجتمعيين الآخرين للتوعية بشأن تنظيم الأسرة وصحة الأم والطفل ولصياغة استراتيجيات لتغيير الممارسات الضارة[٥٨] . وفي إيران ، قدمت اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية الدعم للمؤسسة الخيرية الدولية التي تحمل اسم « مساعدة عرب ولاجئي الأهوار » لكي تدرِّب أكثر من ١٠٠ من المتطوعات الصحيات لتقديم الخدمات للعراقيين الذين يعيشون في مخيمات لاجئين ، وكذلك للاجئين الأفغان في المناطق الحضرية . والهدف هو تقديم المعلومات عن رعاية الصحة النفاسية ، والتحصين ، وتنظيم الأسرة[٥٩] .

وفي اليمن ، تتولى منظمة ماري ستوبس الدولية (MSI) إدارة مراكز للصحة الإنجابية من أجل اللاجئين الصوماليين

▲ أطفال يصطفون ، أملاً في وصول المياه في نهاية المطاف ، عند صنبور مياه يعمل بالضغط المنخفض لكي يملأوا أوانيهم في مخيم للاجئين على الحدود بين جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي ورواندا.

© إيان بيري/ماغنوم فوتوز

والسكان المحليين منذ سنة ١٩٩٨ . واستفاد آلاف من اللاجئين من دورات التثقيف الصحي المدعومة من صندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[٦٠] . كذلك ، في مخيم يارنجا للاجئين السودانيين في إثيوبيا ، تفيد أندية الصحة الإنجابية ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ، المدعومة من لجنة الصليب الأحمر الدولية وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، بأن نسبة قدرها ٥٥ في المائة على الأقل من اللاجئين الذين تتراوح أعمارهم من ١٤ إلى ٤٥ سنة تعرف الآن كيفية الوقاية من الأمراض التي تنتقل جنسياً ، ومن بينها فيروس نقص المناعة البشرية . وكانت أندية الفتيات فعالة بوجه خاص[٦١] .

العودة إلى الوطن والاندماج والاستيطان

تتاح عادة للاجئين ثلاثة « حلول دائمة » هي: العودة الطوعية إلى بلدانهم الأصلية ؛ أو الاندماج المحلي في بلد اللجوء ؛ أو الاستيطان في بلد ثالث[٦٢] . ولكن كما ذكر آنفاً ينتهي الأمر بلاجئين كثيرين بالعيش في مخيمات لسنوات كثيرة ، مع قلة احتمالات تدبير أي من الحلول المذكورة آنفاً .

وتنسّق المنظمات الدولية ، وبخاصة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة ، خدمات العودة إلى الوطن وتقدم الخدمات الطبية . كما أنها ترافق أشد اللاجئين ضعفاً . وكثيراً ما تحبِّذ الحكومات المضيفة عودة اللاجئين إلى أوطانهم وتتجاهل إمكانية اندماجهم محلياً بسبب القيود التي تفرضها على عدد اللاجئين ، حتى وإن كان ذلك الاندماج يتيح حلاً عملياً قصير أو طويل الأجل . وهذا ينطبق بالذات عندما يؤدي انعدام الاستقرار لفترة مطوّلة في البلدان الأصلية إلى استحالة العودة[٦٣] . وبابوا غينيا الجديدة ــ إلى جانب بليز والمكسيك وأوغندا ــ من بين الاستثناءات القليلة[٦٤] . ففي سنة ٢٠٠٥ منحت بابوا غينيا الجديدة ١٨٤ لاجئاً من إندونيسيا تصاريح إقامة بعد وصولهم بعام واحد فقط على الأقل . وعلاوة على ذلك ، أتاحت الحكومة التصاريح لكل من الرجال والنساء في اعتراف صريح بالمساواة بينهم في الحقوق والتزاماً منها بالمساواة بين الجنسين[٦٥] .

ومع أن قلة فقط من البلدان هي التي ظلت لعدة سنوات تتيح للاجئين خيار الاستيطان في بلد ثالث ، يتيح الآن عدد أكبر من البلدان هذا البديل[٦٦] . وتحاول مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حالياً إعطاء الأولوية للأسر المعيشية التي تعولها إناث ولضحايا العنف ضد المرأة[٦٧] . وفي سنة ٢٠٠٤ قام مكتب المفوضية في غينيا بمحاولة خاصة لإدراج مزيد من النساء عندما قدم أسماء ٢٥٠٠ شخص لكي يشملهم برنامج الولايات المتحدة للاجئين[٦٨] . وبدأت البرازيل ترحب أيضاً باستقبال مزيد من الأسر التي تعولها نساء . وتقدم لتلك الأسر ، لدى وصولها ، دورات لتعلُّم اللغة ، كما يقدَّم لها تدريب على العمل ، ومساعدة في العثور على عمل ، وائتمانات متناهية الصغر ، وخدمات رعاية الطفل[٦٩] .

إلا أن تيسير إدماج اللاجئات اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً قد يكون أمراً صعباً . فكثيرات منهن يكن مثقلات بالأعباء المنزلية وبرعاية الأطفال . وقد يعترض أفراد الأسرة من الذكور على عمل المرأة خارج المنزل . وقد تؤدي العزلة وعدم الدراية بالمجتمع المضيف إلى شعور اللاجئات بالاكتئاب . ولتلبية تلك الحاجة يعقد المجلس الكندي للاجئين اجتماعات جماعية أسبوعية للاجئات ويوفر رعاية الطفل أثناء تلك الاجتماعات . ويشجع منظمو الدورات النساء على الاعتماد على بعضهن البعض للحصول على دعم متبادل ولكي يصبحن أكثر استقلالية[٧٠] .

ومن الممكن أن تكون البرامج الموجهة من المهاجرين إلى مهاجرين مفيدة بالذات للوافدين الجدد . ففي أستراليا ، تقدم المهاجرات من جزر كوك خدمات للوافدين حديثاً من القرن الأفريقي[٧١] . وفي أماكن أخرى يجري حالياً بذل جهود شتى لزيادة سُبُل الحصول على الرعاية الصحية وللتغلب على العقبات الاجتماعية ـ الثقافية واللغوية التي تحول دون التماس اللاجئين للخدمات . وفي كندا ، حيث يجري بذل جهد لإدماج اللاجئين في نظام الرعاية الصحية القائم ، تساعد اللاجئات السابقات الأكثر حنكة الوافدين الجدد على الحصول على المساعدة الاجتماعية والتعليمية[٧٢] . وفي النمسا ، يقدم مركز أوميغا لرعاية الصحة مشورة نفسية واجتماعية ، فضلاً عن الرعاية الطبية ، للاجئين وغيرهم من ضحايا التعذيب ، مع الاهتمام بالقضايا المتعلقة بنوع الجنس[٧٣] . وفي الولايات المتحدة ، تعمل منظمة «RAINBO» مع مجتمعات اللاجئين للتوعية بشأن الصحة الجنسية والإنجابية ، مع التركيز على ختان الإناث . كما تعمل مع مقدمي الخدمات الصحية على تحسين نوعية الرعاية المقدمة للنساء اللائي أجريت لهن عملية الختان[٧٤] .

ولكن على الرغم مما تحقق من تقدم ، مازالت هناك تحديات ، بقدر ما تظل هناك تحديات بالنسبة للمهاجرات عموماً . وهذا تجسيد للوضع في كثير من البلدان المضيفة ، حيث يوجد تقدم متفاوت وتوجد فجوات كبيرة بين السياسة والتنفيذ .

٥ صون حقوق الإنسان، وقبول التنوع الثقافي

تطرح الهجرة الدولية ، رغم ما تنطوي عليه من وعود كبيرة ، تحديات كبرى أيضاً ، سواء كانت نابعة من الشواغل الأمنية ، أو الاقتصادية ، أو الديمغرافية ، أو الوطنية ، أو الاجتماعية ، أو الثقافية ، أو المتعلقة بحقوق الإنسان . ومع ذلك فإن الهجرة الدولية ستبقى: إذ لا يوجد ما يشير إلى أن البشرية ــ التي تتنقل منذ بدء تاريخها ــ ستكف عن اغتنام الفرص التي يتيحها عالم متسع الآفاق يتزايد ترابطه . فالهجرة ستصمد ما دام قطاع ضخم من البشرية يعاني من الفقر وانعدام المساواة . التحدي الحقيقي هو التوصل إلى أفضل طريقة يمكن بها زيادة ما تساهم به الهجرة الدولية من مساهمات إيجابية ــ خصوصاً من حيث الحد من الفقر وتحقيق التنمية ــ مع التخفيف في الوقت ذاته من المخاطر بالنسبة لجميع المعنيين[١] .

ففي فجر القرن الحادي والعشرين توصل المجتمع العالمي إلى قدر لا بأس به من فهم الكيفية التي يمكن بها إدارة التوترات ، وهي أن تدار من خلال التعاون الدولي واحترام حقوق الإنسان وتعزيزها . فمن إنجازات القرن العشرين الكبرى[٢] وضع نظام دولي لحقوق الإنسان يناصر كرامة الإنسان والاحتياجات الأساسية التي يحق لجميع البشر أن يحصلوا عليها ، بصرف النظر عن منشئهم القومي . وقد انبثق مولد هذا الإرث من نفس تأسيس الأمم المتحدة ، التي تضم في عضويتها حالياً ١٩١ دولة ومعهود إليها بالسعي إلى إيجاد حلول كريمة لتحديات العيش في عالم طابعه هو العولمة .

والإدارة الفعالة للهجرة الدولية تتطلب تعاوناً عالمياً وإقليمياً وثنائياً . وفي السنوات الأخيرة ازدادت كثافة الحوار بين الحكومات[٣] . وبناء على زخم الالتزامات الحديثة العهد والرفيعة المستوى ، تعتبر سنة ٢٠٠٦ سنة هامة فيما يتعلق بالهجرة الدولية ووضع السياسة على الصعيد العالمي ، وهو ما سيبلغ أوجه في الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية . وهنا يتمثل التحدي: هل ستفي الحكومات ويفي البرلمانيون وأرباب العمل والمجتمع المدني بوعد حقوق الإنسان الذي قدموه لزهاء ٢٠٠ مليون مهاجر دولي في العالم ؟ سيرى العالم .

حماية حقوق الإنسان للمهاجرين

لقد أعادت الحكومات باستمرار ، على الصعيد العالمي ، تأكيد حقوق الإنسان للمهاجرين وأسرهم . وأقر زعماء العالم في مؤتمري قمة تاريخيين ــ هما مؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية الذي عقد سنة ٢٠٠٠ ومؤتمر القمة العالمي الذي عقد سنة ٢٠٠٥ ــ بأن إدارة الهجرة الدولية ستلعب دوراً هاماً في تحقيق الغايات الإنمائية للألفية[٤] . ووجهت الحكومات الانتباه أيضاً تحديداً إلى احتياجات وحقوق المهاجرات واللاجئات في خطط العمل التي اعتُمدت في مؤتمرات الأمم

▶ زوجان يسيران على خط سكة حديد في طريقهما إلى العمل في مصنع. وكثرة من المصانع الموجودة في البلدة تعمل على أساس أنها *maquiladoras* ، أي خطوط إنتاج تجميعية متعددة الجنسيات يعمل فيها عمال مكسيكيون بأجور تنافسية ، وتستورد مؤقتاً مكونات لتجميعها قبل تصدير المنتجات التامة الصنع.

© فيرناندو موليريس/بانوس بيكتشرز

المتحدة التي عقدت في تسعينات القرن العشرين . وقد كان من بين هذه المؤتمرات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي عقد في بيجين .

واتباع نهج قائم على أساس الحقوق ومراع للفوارق بين الجنسين هو المعيار الأدنى الذي ينبغي أن تتمسك به أي سياسة بشأن الهجرة . إلا أن تطبيق حماية حقوق الإنسان صراحة على المهاجرين الدوليين ومعالجة الشواغل المحددة المتعلقة بحقوق المرأة كانا بطيئين على الصعيد العالمي .

فقد اعتُمدت في سنة ١٩٩٠ الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم . ولكن نفاذها لم يبدأ إلا في سنة ٢٠٠٣ ــ بعد أن صدّق عليها عدد البلدان الذي يمثل حداً أدنى ــ أي بعد انقضاء ١٣ عاماً[٥] . ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ كان ٣٤ بلداً فقط من بين ١٩١ بلداً قد صدّق على الاتفاقية . ولا تشمل قائمة المصدقين عليها أي بلد من أكبر بلدان العالم العشرة المستقبلة للمهاجرين ، التي تؤوي معاً نصف جميع مهاجري العالم[٦] . ومن ثم شن شركاء من بينهم منظمات غير حكومية دولية كبرى ومنظمات تابعة للأمم المتحدة « الحملة العالمية للتصديق على الاتفاقية » ، انطلاقاً من الحاجة إلى زيادة سبل حماية حقوق المهاجرين[٧] .

وكثرة من حقوق الإنسان المعترف بها دولياً تنطبق على المواطنين وغير المواطنين على حد سواء داخل أراضي أي دولة . فالحق في الحرية والتحرر من التعذيب ومن المعاملة اللاإنسانية والحق في التعليم والصحة والحق في تكافؤ المعاملة في مجال التوظيف والحق في الانضمام إلى نقابات والحصول على أيام للراحة من العمل[٨] ، مثلاً ، هي من حقوق الإنسان التي تُلزَم كل دولة ، بموجب القانون الدولي ، بأن تبذل على الأقل حداً أدنى من الجهود من أجل احترامها وحمايتها والوفاء بها ، بصرف النظر عن الوضع القانوني للفرد . ولكن في الممارسة العملية تقصر بعض البلدان حقوق الإنسان على مواطنيها فقط وتميز بين المهاجرين المسجلين والمهاجرين غير المسجلين[٩] . وهذا يعتبر حقاً من حقوقها السيادية . وتحدد أيضاً منظمة العمل الدولية مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن ما يمثل عملاً كريماً ، وسخرة ، والمعايير الدنيا للعمل ، ومن بينهما معياران مكرسان للمهاجرين[١٠] . وهذه الصكوك تنطوي على أهمية كبيرة لملايين العمال ــ ومن بينهم العمال المهاجرون ــ الذين يُيسّر عملهم ارتفاع مستوى نوعية الحياة التي اعتادت عليها بلدان مضيفة كثيرة . أما المهاجرون فكثيراً ما يقومون بأعمال شاقة بأجر أقل مما يجب في المزارع أو جمع القمامة أو التنظيف مما يساعد على إطعام الأسر المعيشية وإبقاء المدن مرتّبة ونظيفة . ومع أن معظم العمال المهاجرين كانوا ، ولا يزالون ، مستعدين لعملية مقايضة ــ وهي أن يقبلوا أجراً منخفضاً وتحديات اجتماعية ــ اقتصادية في مقابل فرصة كسب أجور أعلى والعيش في سلام في الخارج ــ فإن البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة للمهاجرين لم تف دائماً بالجانب المتعلق بها من هذه المقايضة الضمنية فيما يتعلق بحقوق الإنسان .

فقوانين العمل مازالت حتى الآن ، بوجه عام ، لا تحمي حماية فعالة معظم مهاجرات العالم العاملات ، حتى ولو كان وضعهن قانونياً . ويؤدي افتقار مهاجرين كثيرين إلى إمكانية الحصول على معلومات بشأن حقوقهم أو كيفية المطالبة بها إلى مضاعفة المشكلة . وهذا الوضع يتفاقم بسبب ندرة البيانات الوافية التي يمكن أن تستند إليها استجابات فعالة على صعيد السياسات ، ويتفاقم أيضاً بالنزوع إلى عدم الإبلاغ إبلاغاً كافياً عن انتهاكات حقوق الإنسان نتيجة للطابع السري لقدر كبير من عمل المهاجرين[١١] . ومن الأهداف الهامة في هذا الصدد تنظيم القطاعات غير الخاضعة للتنظيم حالياً والتي تعمل فيها مهاجرات كثيرات . وهذا يتضمن تعزيز نظم الرصد التي تُخضع أرباب العمل للمساءلة ، وهو أمر سيحقق الكثير فيما يتعلق بمنع وإنهاء الانتهاكات التي تمثل ، في أكثر أشكالها تطرفاً ، رقاً حديثاً . كما أن تشجيع أرباب العمل (ومن بينهم الأجهزة العامة والشركات المتعددة الجنسيات) وإلزامهم بالقوانين وبمدونات للسلوك يمكن أن يوفرا حماية إضافية لحقوق الإنسان للعمال المهاجرين . ويجري تنفيذ مبادرات وليدة شتى ترمي إلى إرساء مبدأ المسؤولية الجماعية ، من بينها عدد من المبادرات التي أطلقتها الأمم المتحدة وكيانات أخرى[١٢] .

والحق في التعليم والحق في الصحة بالغا الأهمية بالذات ، لا بالنسبة للمهاجرين وأفراد أسرهم المعنيين فحسب ، بل أيضاً لصالح البلدان المستقبلة لهم . فحق الطفل في الحصول على تعليم هو حق أساسي فيما يتعلق بنمائه باعتباره أحد مواطني العالم ، بصرف النظر عن الوضع القانوني لذلك الطفل ولوالديه . والصحة ليست فحسب حقاً أساسياً ينص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ــ وهو عهد أعدته الأمم المتحدة ووقع أو صدّق عليه أكثر من ١٥٠ بلداً[١٣] ــ بل هو ضروري أيضاً للعيش حياة منتجة . وفي بعض البلدان المستقبلة للمهاجرين تمثل القوى العاملة من المهاجرين نسبة كبيرة من القوى العاملة الكلية ، ومن ثم فإن الوضع الصحي للمهاجرين قد يكون له أثر كبير على الإنتاج الاقتصادي القومي . وتعزيز الصحة والحقوق الإنجابية ضروري بالذات لصون صحة المهاجرات وتمكينهن على حد سواء . وعدم تعزيز سبل حصول المهاجرين وأفراد أسرهم على تعليم ورعاية صحية يحمل في طياته أيضاً انعكاسات من حيث اندماجهم في المجتمعات المستقبلة لهم . فالوضع التعليمي والصحي المتدني يؤدي إلى تمييز ضد المهاجرين ، ويسهم في تهميشهم اجتماعياً واقتصادياً بالنسبة للمجتمع العام .

وتعترف بلدان شتى بمسؤولياتها بموجب القانون الدولي – وهي مسؤوليات كثيراً ما تكون مكرسة في دساتيرها – وتؤكد الحقوق الأساسية لجميع الأشخاص الذين يعيشون داخل أراضيها، بصرف النظر عن وضعهم القانوني. وفي حالات عديدة تتيح بلدان لجميع المهاجرين سُبل الحصول على رعاية صحية، وإن كان ذلك يقتصر في حالة المهاجرين غير المسجلين على حالات الطوارئ الطبية فقط. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ أعلنت حكومة المكسيك أنها ستوسع نطاق مظلة الرعاية الصحية بحيث تشمل جميع المهاجرين المكسيكيين وأسرهم الذين يأتون من الولايات المتحدة. والمقصود بنظام « التأمين الشعبي » أن تمتد مظلة التأمين الصحي إلى مليون شخص بما يشمل طائفة واسعة من المشاكل الصحية من بينها السرطان وسرطان الدم وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وإعتام عدسة العين (الكاتاراكت) والأمراض المرتبطة بالكلى[١٤]. وقد طُبقت مبادرة ممولة من الاتحاد الأوروبي بشأن المستشفيات الصديقة للمهاجرين في ١٢ دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد لتقدير أفضل السبل لتعزيز دور المستشفيات من أجل التشجيع على تقديم رعاية صحية مراعية للحساسيات الثقافية للمهاجرين وللأقليات العرقية[١٥].

ولكن التقدم المحرز مازال متفاوتاً، فيما يتعلق بحماية حقوق المهاجرين وبخاصة المهاجرين غير المسجلين. وحتى حيثما توجد قوانين يواجه المهاجرون غير المسجلين عقبات ومخاطر ومخاوف من الإبلاغ عنهم وترحيلهم، فضلاً عن مواجهتهم قيوداً على الاستحقاقات الممنوحة لهم. والحق في الصحة مثال يصور ذلك، حيث تحاول الحكومات أن تتعامل مع ارتفاع معدلات الهجرة، والأولويات المتعلقة بالميزانية، وزيادة الشواغل الأمنية، والرأي العام. وفي حالة المملكة المتحدة، حتى على الرغم من عدم وجود قانون صريح قبل سنة ٢٠٠٤ ينظِّم حق المهاجرين غير المسجلين في الحصول على رعاية صحية، كانت سُبل الحصول على تلك الرعاية متاحة لهم إلى حد كبير. وبعد ذلك التاريخ أصبحت بنود النظام الصحي القومي المنقحة تشير صراحة إلى « المهاجرين غير القانونيين »، وتحدد إجراءات للإبلاغ عنهم إلى السلطات، وتطالب المهاجرين بتقديم دليل على إقامتهم إقامة قانونية[١٦].

كذلك في سنة ٢٠٠٢ أصدرت فرنسا قانوناً يقتضي من المهاجرين غير المسجلين أن يدفعوا جزءًا من تكاليف علاجهم الطبي. أما غير القادرين على إثبات وجودهم في البلد لمدة تتجاوز ثلاثة أشهر فلم يكن باستطاعتهم التماس الحصول على مساعدة طبية في حالة الطوارئ أو لعلاج حالة مرضية تعرِّض الحياة للخطر. واستجابة لذلك، قدَّم الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان شكوى لدى لجنة الحقوق الاجتماعية التابعة لمجلس أوروبا. وفي سنة ٢٠٠٤ حكمت اللجنة بأن « التشريعات أو الممارسة التي تحرم المواطنين الأجانب من الحق في الحصول على مساعدة طبية، داخل أراضي دولة من الدول الأطراف، حتى لو كانوا يقيمون فيها بطريقة غير قانونية، هي تشريعات أو ممارسات تتعارض مع الميثاق »[١٧].

وفي برلين أنشئ «Büro für medizinische Flüchtlingshilfe» في سنة ١٩٩٦ كهيئة غير حكومية ومناهضة للعنصرية تقدم العلاج الطبي مجاناً وبدون الكشف عن الهوية مرتين أسبوعياً للمهاجرين واللاجئين غير المسجلين. وتوجد الآن مكاتب في مختلف أنحاء ألمانيا مرتبطة جميعها ارتباطاً فضفاضاً في إطار حملة « لا أحد غير قانوني ».

وعلاوة على ذلك، توسِّع بعض المنظمات الخيرية والكنسية نطاق المعونة الطبية التي تقدمها لكي تشمل المهاجرين غير المسجلين. فبموجب « قانون الحماية من العدوى » (٢٠٠٠)، تتيح مكاتب الصحة العامة إمكانية الحصول مجاناً وبدون الكشف عن الهوية على خدمات التشخيص والعلاج، بما يشمل السل وبعض الأمراض التي تنتقل جنسياً. كما أن المستشفيات ووحدات الحالات الطارئة والممارسين العامين ملزمون قانوناً بتقديم العلاج الطبي بصرف النظر عن التأمين الصحي أو الوضع من حيث الإقامة[١٨]. ولكن، كما هو الحال في بلدان أخرى، لا تمثل ترجمة السياسة إلى ممارسة عملية مهمة مباشرة. فالمهاجرون غير المسجلين قد لا يكونون على دراية باستحقاقاتهم القانونية، وقد لا يكونون هم ومقدمو الخدمات الصحية واثقين من الدلالات العامة للقوانين والإجراءات الجديدة.

وليس من المرجح أن يترسخ جهد مستدام لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين إلا إذا اعترف واضعو السياسات والجمهور بوجه عام بأن العلاقة بين المهاجرين والمجتمع المضيف لهم هي علاقة تعود بالفائدة على الطرفين. وهذا يشمل أيضاً فهم أن الهجرة، في سياقات كثيرة، ضرورة أيضاً، وهو شأن يتزايد عدد الحكومات التي تقر به. ومع أن المهاجرين يلعبون دوراً حيوياً في

> ومع أن معظم العمال المهاجرين كانوا، ولايزالون، مستعدين لعملية مقايضة – وهي أن يقبلوا أجراً منخفضاً وتحديات اجتماعية – اقتصادية في مقابل فرصة كسب أجور أعلى والعيش في سلام في الخارج – فإن البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة للمهاجرين لم تف دائماً بالجانب المتعلق بها من هذه المقايضة الضمنية فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

المجالين الاجتماعي والاقتصادي ، فإن مساهمتهم لا تقدر دائماً . ومن العقبات الرئيسية لقبول المهاجرين في المجتمع المضيف لهم ـ وإن كان لا أحد يتحدث عنها في الغالب ـ كره الأجانب ، وكذلك التمييز بين الجنسين والتمييز العرقي والطبقي وغيره من أشكال التمييز التي تؤدي فحسب إلى مضاعفة التحديات التي يواجهها المهاجرون .

جنسنة إدارة الهجرة

إن التحويلات الاجتماعية والمالية من المهاجرات تسهم مساهمات كبيرة في الأسر والمجتمعات في أوطانهن ، ويحقق عملهن فوائد اجتماعية ـ اقتصادية لبلدانهن المضيفة ولبلدانهن الأصلية . ومع ذلك قلما تضع سياسات الهجرة قضية الفروق بين الجنسين في الاعتبار . وهذا يرجع جزئياً إلى عدم وجود تحليل لتباين الفرص والمخاطر والمساهمات والتجارب بين النساء والرجال ، وقد يُسفر عن ضياع فرصة لزيادة المكاسب الاقتصادية والاجتماعية التي تتحقق من خلال الهجرة . فتحسين عمليات جمع البيانات وزيادة البحوث من شأنهما أن يتيحا فهماً أفضل ، مثلاً ، لمساهمة هجرة الإناث وتحويلاتهن المالية في الحد من الفقر وفي تحقيق التنمية[١٩] . والاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر في البلدان الأصلية ، والبلدان المانحة التي تدعم تلك الاستراتيجيات ، لا يمكن سوى أن تستفيد من زيادة إيلاء اهتمام للظاهرة المتنامية المتمثلة في هجرة المرأة دولياً[٢٠] .

وتتخذ بعض البلدان خطوات للاستجابة لتأنيث الهجرة . ويتطلب تحسين عملية وضع السياسات جمع بيانات مفصلة حسب العمر والجنس ، على غرار الجهود المدعومة من صندوق الأمم المتحدة للسكان الجارية في بعض المناطق . وعملاً على تحقيق ذلك ، باستطاعة البلدان أن تستفيد من العمليات الحالية لجمع البيانات ، ومنها تعدادات السكان ، والاستقصاءات الديمغرافية والصحية والخاصة بالأسر المعيشية . كما أن البلدان التي تستقبل أعداداً كبيرة من المهاجرين يمكن أن تشرع في القيام بعمليات مسح تستهدف تحديداً دراسة وضع المهاجرين اجتماعياً واقتصادياً . فمن الأرجح أن تنجح الاستجابات على صعيد السياسات لو استندت إلى بيانات وتحليلات قوية ودقيقة .

والنرويج من البلدان القليلة التي تسعى إلى معالجة مسألة الافتقار المقلق إلى إحصائيات مفصلة حسب الجنس: فهي تجمع بيانات مفصلة عن الجيلين الأول والثاني من المهاجرين ـ ومن بينهم اللاجئون ـ تشمل بيانات ديمغرافية وخاصة بتعليمهم وعملهم فضلاً عن بيانات اقتصادية عنهم[٢١] . وكندا هي استثناء آخر: فقد كانت أول بلد يجري تحليلاً قائما على نوع الجنس شاملاً لسياسات الهجرة . وقد أسفر ذلك عن تغييرات في متطلبات دخولها مما أدى إلى زيادة أعداد النساء الأجنبيات الماهرات اللائي يدخلن كندا ، من نسبة قدرها ٢٤,٥ في المائة من جميع العمال المهاجرين إليها في سنة ٢٠٠١ إلى نسبة قدرها ٣٤ في المائة في سنة ٢٠٠٢[٢٢] . أما على الصعيد الإقليمي فإن نظام المعلومات الإحصائية بشأن الهجرة في أمريكا الوسطى يجمع معلومات مفصلة حسب الجنس ويعتبر من أكثر مجموعات البيانات تقدماً[٢٣] . وفي نيبال ، تحقق تقدم كبير عندما أدمجت الحكومة شواغل العاملات المهاجرات في خطتها القومية العاشرة للفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٧ . وبدأت السلطات أيضاً مؤخراً جهوداً لإعداد قاعدة بيانات قومية بشأن الهجرة مفصلة حسب الجنس[٢٤] .

وباستطاعة واضعي السياسات أن يساعدوا على توفير بدائل للهجرة بإيجاد سياسات وبرامج تستهدف صراحة الحد من الفقر ، ووضع نهاية للتمييز بين الجنسين ، وزيادة الفرص المتاحة للنساء في بلدانهن الأصلية . فإزالة الأحكام التمييزية وكفالة توافر فرص للنساء للهجرة هجرة قانونية يمكن أن تساعدا على الحد من معدل الهجرة غير النظامية ، والحد من عمليات التهريب والاتجار بالبشر ، وتمكين النساء من دعم أسرهن دون أن يتعرضن لمخاطر لا داعي لها[٢٥] . ومازالت بعض البلدان المستقبلة للمهاجرين تتبع نهج "مقدم الطلب الرئيسي" ، الذي يُحبذ من الناحية العملية العائل الذكر . وهذا يحد من فرصة قبول المهاجرات باعتبارهن مستقلات ويحد من فرصة تمتعهن بوضع قانوني[٢٦] . وستستفيد البلدان المضيفة أيضاً من إدخال إصلاحات في السياسات تقضي على العقبات التمييزية ، من خلال الضرائب والمعاشات التقاعدية للنساء المهاجرات وغير ذلك من مساهماتهن الاقتصادية . وسيعزز ذلك أيضاً جعل إدارة الهجرة إدارة أكثر إنسانية وتنظيماً[٢٧] .

وقد قدّم الخبراء توصيات شتى لحماية حقوق الإنسان للمرأة طيلة دورة الهجرة . وعلى النحو المستعرض في الفصول السابقة ، أعدت المنظمة الدولية للهجرة ومنظمات الأمم المتحدة مثل منظمة العمل الدولية وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة معايير مبادئ توجيهية وممارسات سليمة ، وذلك بالتعاون مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية . وباستطاعة الحكومات أن تكفل تزويد المهاجرات قبل مغادرتهن بتوجيهات ومعلومات بشأن حقوقهن والمخاطر التي يمكن أن يتعرضن لها ومن يجب أن يتصلن به في حالة حدوث حالة طارئة أو تعرضهن لإيذاء . ووجود اتفاقات ثنائية بين البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة للمهاجرين يمكن أن يساعد على حماية المهاجرات ، ويساعد في التماس سبل الانتصاف القانونية ، وتيسير العودة إلى الوطن . وهذه الأنماط من الاتفاقات موجودة بين تايلند من جهة ولاوس وكمبوديا من الجهة الأخرى باعتبارهما بلدين مرسلين للمهاجرين إليها[٢٨] ، كما توجد بين الأردن وغيرها من البلدان الرئيسية

المرسلة للمهاجرين إليها (إندونيسيا ونيبال والفلبين وسري لانكا)[٢٩] .

وباستطاعة البلدان أيضاً أن تدعم المهاجرات بإخضاع وكالات التوظيف لأنظمة ، ومن ذلك مطالبتها بإعداد عقود تحريرية وإقامة علاقات قنصلية في بلدان المقصد مثلما فعلت بلدان مختلفة في جنوب آسيا[٣٠] . وتعزيز دور السفارات في حماية حقوق المهاجرات يتطلب زيادة الموارد والموظفين والتدريب[٣١] . ومن المجالات الهامة التي يلزم إعادة النظر فيها مسألة السياسات والممارسات التي تمنع النساء من تغيير أرباب عملهن بعد وصولهن إلى البلدان التي يقصدنها . وهذا ليس فحسب السبب الذي يجعل بعض النساء المهاجرات محاصرات في أوضاع مسيئة واستغلالية ، بل يمنعهن أيضاً من تسلق السلم الوظيفي .

وباستطاعة الحكومات أيضاً أن تيسر إعادة إدماج المهاجرات عندما يعدن إلى بلدانهن الأصلية ، وأن تخفف من المشاكل الاجتماعية ـ الاقتصادية لمن يكن بلا عمل أو لمن يتعرضن لإيذاء أو يكن قد اتّجر بهن[٣٢] . ومرة أخرى ، تعود هذه التدابير بفائدة على الطرفين: فالبلدان تكسب بدعم إمكانية حصول العائدين على فرص الاستثمار وعلى ائتمانات وبدعم إمكانية تملكهم لعقارات وحصولهم على الخدمات المرتبطة بذلك ، وهو مجال كثيراً ما تواجه النساء فيه تمييزاً وعقبات . وهذا يساعد ، بدوره ، على تسخير المدخرات من التحويلات المالية للقيام بمبادرات إنمائية وفي مجال الأعمال الحرة ، ويمكّن الحكومات من استكشاف سُبل الاستفادة من « المكسب الأنثوي » المحتمل الذي تمثله العاملات المهاجرات الماهرات .

وتشتهر الفلبين بأن لديها واحدة من أكثر المبادرات الخاصة بالعاملين فيما وراء البحار تطوراً ، وهي مبادرة تتضمن برنامجاً إلزامياً قبل المغادرة يتناول قضايا الحقوق والصحة[٣٣] . بل إن المهاجرات يتلقين نصائح بشأن الدفاع عن أنفسهن وكيفية الحصول على خدمات الدعم أثناء وجودهن في الخارج . وقد أعدت الحكومة ، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة ، شريط فيديو بعنوان « سلطة الاختيار: الدفاع عن النفس للعاملات المهاجرات » ، يبين لمن سيهاجرن كيفية تجنب الإيذاء المحتمل والتعامل معه[٣٤] . وفي إثيوبيا ، أنشأت امرأة كانت قد أقامت من قبل في لبنان وكالة توظيف مسجلة رسمياً من أجل المهاجرين تسمى « ميسكريم » . ومهمتها هي مساعدة وحماية النساء من الاتجار بهن وإيذائهن أثناء وجودهن في الخارج . وتُصدر الوكالة ، عاملة مع فرعها المحلي في لبنان ، بطاقات هوية إلى جانب معلومات للاتصال في حالات الطوارئ على مدار ٢٤ ساعة في اليوم وخدمات نقل وتوفير مأوى وإعادة توطين في حالة نشوء الحاجة إلى ذلك . وتدفع الوكالة أيضاً المرتبات في حالة تخلف رب العمل عن دفعها ، كما أنها تتخذ إجراءات قانونية ضده على سبيل المتابعة[٣٥] . وتعمل بلدان أخرى على دعم المهاجرات . فالمكسيك ، مثلاً ، شنّت حملة للتوعية بحقوق الإنسان للمهاجرات وللتوعية بالظروف التي يعملن في ظلها أثناء إقامتهن في الولايات المتحدة[٣٦] .

ومن الممكن أن يلعب البرلمانيون دوراً رئيسياً . ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ، أصدرت لجنة تكافؤ الفرص للنساء والرجال التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا تقريراً عن إدماج المهاجرات في أوروبا[٣٧] . وإقراراً بما تواجهه المرأة من تمييز مضاعف باعتبارها امرأة وباعتبارها مهاجرة ، يدعو التقرير الدول الأعضاء إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان لتلك الفئة . ومن بين سُبل الحماية هذه: مكافحة العنصرية والقولبة المتعلقة بنوع الجنس ؛ وإذكاء الوعي في وسائط الإعلام وفي المدارس بشأن مساهمات المهاجرات في البلدان المضيفة ؛ وإزالة العقبات التي تحول دون توظيفهن . ومن بين التدابير الأخرى: منح وضع قانوني مستقل للنساء اللائي يدخلن البلد لأغراض لم شمل الأسرة ؛ وتجريم الامتناع عن منح تصاريح إقامة أو جوازات سفر ؛ وتوفير تدريب مهني يمكّن المهاجرات من تجاوز القطاعات التقليدية (أي الخدمة المنزلية ، والعمل في مجال الصحة) ؛ وتقديم الدعم من قبيل رعاية الطفل ؛ والتشجيع على مشاركة الذكور مشاركة أكبر في المسؤوليات الأسرية . واعترافاً بالحاجة إلى إشراك الرجال ، تُدعى أيضاً البلدان المستقبلة للمهاجرين إلى تقديم تثقيف للمهاجرين الجدد ، الذكور والإناث منهم على حد سواء ، بشأن التساوي في الحقوق بين الرجال والنساء وضرورة وضع نهاية للعنف ضد المرأة .

والعمل مع مجتمعات البلدان الأصلية التي توجد لديها أعداد كبيرة من المهاجرين أمر بالغ الأهمية أيضاً . فعلاوة على الحد من مخاطر الاتجار بالبشر أو استغلالهم ، وذلك من خلال التوعية ، يمكن أيضاً أن يحصل من سيهاجرون على معلومات بشأن ما يمكن أن يتوقعوه من تجربتهم ، والفرص والتحديات التي ينطوي عليها الأمر ، فضلاً عن القوانين والسياسات ذات الصلة . فعلى سبيل المثال ، في تاريا ، ببوليفيا ، يقوم برنامج « توجيه للشابات » تديره منظمة غير حكومية هي منظمة «PROMUTAR (Promoción de la Mujer Tarija) » ، بتوجيه المشورة للشابات اللائي سيهاجرن بشأن المخاطر التي تنطوي عليها الهجرة غير المسجلة[٣٨] . كما أن اتباع نُهج تشاركية مهم لوضع سياسات فعالة للهجرة والتنمية تستند إلى معلومات صحيحة . ويمكن أن تؤدي مشاركة منظمات المهاجرات ، المقرونة بتعزيز التعاون فيما بين واضعي السياسات وأرباب العمل ونقابات العمال والمنظمات غير الحكومية الأخرى ، إلى زيادة السعي إلى استجابات أفضل ومستدامة ومنصفة على صعيد السياسات لإدارة الهجرة الدولية .

المجتمع المدني: إقامة شبكات من أجل المساواة

لقد كانت منظمات غير حكومية كثيرة في طليعة الكفاح في سبيل حقوق المهاجرين ، خصوصاً فيما يتعلق بقضايا محددة من قبيل الاتجار بالبشر أو اللاجئين . وقد كانت مشاركتها في وضع سياسة الهجرة أحدث عهداً ، ولكنها تكتسب زخماً وتزداد قوة وتأثيراً[٣٩] . فمنظمات عديدة تجعل المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة محور التركيز الجزئي أو المحور الأساسي لرسالتها .

ولقد تأسست المنظمة الدولية لحقوق المهاجرين في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي عقد سنة ١٩٩٤ للدعوة لحقوق الإنسان للمهاجرين . وهي تضم بين أعضائها منظمات وخبراء من جميع مناطق العالم[٤٠] . وفي الولايات المتحدة يوجد الآن أكثر من ٣٠٠٠ منظمة تساعد المهاجرين ، بعد أن كان عدد تلك المنظمات حوالي ٥٠ فقط في سنة ١٩٩٣[٤١] . وفي سنة ١٩٩٩ قُدِّر أن ٣٠٠ منظمة على الأقل كانت تعمل في سبيل حقوق المهاجرين في آسيا[٤٢] . وتعمل شبكات عديدة في أمريكا اللاتينية ، وكذلك في أوروبا (وبعضها تموله المفوضية الأوروبية) ، في سبيل حقوق المهاجرين وضد العنصرية[٤٣] . فقاعدة التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير المسجلين ، مثلاً ، هي رابطة منظمات غير حكومية أوروبية تعمل في سبيل الحق في المأوى والتعليم والصحة والحصول على مساعدة قانونية والتجمع والدعوة إلى تحسين ظروف العمل[٤٤] . ووفقاً للمؤسسة الإيطالية للخدمات الطوعية (FIVOL) ، يوجد حالياً حوالي ١٠٠٠ رابطة تعمل في ميدان الهجرة ، ويدير المهاجرون أنفسهم ٥٠ في المائة منها[٤٥] .

ومن العوامل الرئيسية التي تساهم في استغلال القوى العاملة وإيذائها أن المهاجرين كثيراً ما يفتقرون إلى تمكين لهم في المنظمات التي تكافح في سبيل حقوقهم . ولقد تدخلت المنظمات غير الحكومية ، التي كثيراً ما يقوم العمال المهاجرون أنفسهم بإنشائها ، لملء هذا الفراغ . ونقابات العمال محفل بالغ الأهمية يمكن من خلاله الدفاع عن حقوق العمال ، وقد تبنت في العديد من البلدان ــ ومعظمها بلدان متقدمة ــ شواغل العمال المهاجرين[٤٦] . فالاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة ، على سبيل المثال ، الذي يضم في عضويته ١٢٥ مليون عامل على نطاق العالم ، يدعو إلى حقوق العمال المهاجرين على الصعيدين الوطني والإقليمي من خلال الرابطات المنتسبة إليه . ولقد أطلق ، في إطار أنشطته ، خطة عمل بعنوان « لا للعنصرية وكره الأجانب »[٤٧] . وبينما تحظر القوانين عادة على المهاجرين الانضمام إلى نقابات العمال ، توجد بعض الاستثناءات . ففي سويسرا تعرض نقابات العمال بطاقات عضوية توفر حماية أساسية للعمال المهاجرين غير المسجلين ، ومعظمهم يكونون من المشتغلين بالخدمة في المنازل[٤٨] .

وفي آسيا تم تكوين منظمات عديدة تدافع عن حقوق المهاجرات . ونجحت المهاجرات في تسجيل اتحاد الآسيويات المشتغلات بالخدمة في المنازل في هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة) كنقابة عمال في سنة ١٩٨٩ . ويوفر الاتحاد الآن الدعم لأعضائه من النساء اللائي ينتمين إلى بلدان مثل الهند وإندونيسيا وماليزيا ونيبال وباكستان والفلبين وسري لانكا وتايلند[٤٩] . وأقامت أيضاً النساء الفلبينيات منظمات غير حكومية أخرى شتى مرتبطة بشبكات عبر وطنية ، من بينها ائتلاف المنظمات غير الحكومية الذي يحمل اسم « الفلبينيون المتحدون في هونغ كونغ » (UNIFIL) . ويرصد ذلك الائتلاف أحوال معيشة وعمل المشتغلين الأجانب بالخدمة في المنازل وساعد القادمات من الهند وإندونيسيا وسري لانكا على إقامة اتحادات خاصة بهن[٥٠] . وفي سنة ٢٠٠٤ نالت المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان والمنظمات النسائية والدينية في جمهورية كوريا حماية قانونية للمهاجرين ذوي المهارات المتدنية وذلك ببدء تطبيق نظام تصاريح العمل . وهذا النظام يتيح للمهاجرين نفس الحقوق الممنوحة للعمال المحليين ، ومن بينها الحق في الانضمام إلى النقابات والحق في الإضراب وفي المساومة الجماعية وفي الحصول على الخدمات الصحية الوطنية وفي الحصول على تأمين ضد الإصابات والحوادث الصناعية ، فضلاً عن الحق في الحصول على معاش تقاعدي من البلد[٥١] . وفي نيودلهي ، بالهند ، يزوِّد مركز جنوب آسيا للدراسات ما يقدر بنحو ٢٠٠٠٠٠ مهاجر من نيبال بمعلومات عن التعليم والصحة وحقوق العمال والإدارة المالية والتحويلات المالية[٥٢] .

قبول التنوع والتخفيف من الاختلافات الثقافية

إن إيجاد حل للقضايا الاجتماعية ــ الثقافية الصعبة المحيطة بالهجرة الدولية هو تحد معقّد تواجهه البلدان في مختلف أنحاء العالم . ومن بين هذه القضايا التوترات التي تنشأ عندما تستقبل مجتمعات البلدان المضيفة مهاجرين ذوي خلفيات عرقية وإثنية وثقافية ودينية مختلفة . وتشمل تلك القضايا أيضاً الاختلافات حول الممارسات التقليدية والعادات المتعلقة بالمرأة ــ ومن بينها الممارسات الضارة والتي تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان وتعتبر غير قانونية في ظل التشريعات الوطنية . ولكن التعصب ضد « الآخر » وسوء الفهم الثقافي هما مجالان من مجالات المشاكل يمكن التخفيف منهما من خلال القيادة وبذل جهد متضافر ، من جانب كل من البلدان المستقبلة للمهاجرين وطوائف المهاجرين أنفسهم .

▲ عاملات مهاجرات في الصين ينتجن دُمى في مصنع للدمى.

© مارك هينلي/بانوس بيكتشرز

وفي السنوات الأخيرة تصاعد كره الأجانب والتمييز ضد المهاجرين في البلدان الصناعية، خصوصاً في أوروبا، ولكنه تصاعد أيضاً في أماكن أخرى، من بينها بلدان جنوب أفريقيا المستقبلة للمهاجرين[٥٣]. وغالباً ما يُلقى باللوم على المهاجرين واللاجئين فيما يتعلق بالكساد الاقتصادي وارتفاع معدلات البطالة. وعلاوة على ذلك، مع ظهور القضايا العالمية المستقطبة على السطح ـ خصوصاً منذ أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ـ قد تؤدي التوترات المتجسدة على الصعيدين الوطني والمحلي إلى التأثير في التصورات والمواقف تجاه المهاجرين. وهذه التصورات والمواقف قد تشتد في بعض الأحيان نتيجة للانتهازية السياسية وللتغطية الإعلامية السلبية، مما يمكن أن يؤدي بدوره إلى تفاقم العداوة وإلى نشوء عدم ثقة متبادل بين المهاجرين وأفراد المجتمع الذي يستضيفهم. ولقد أدت أحداث أخيرة ـ من قبيل أحداث الشغب التي حدثت في باريس سنة ٢٠٠٥، وتسبب فيها أساساً شباب آباؤهم وأمهاتهم من المهاجرين، أو «أزمة رسوم الكرتون» في سنة ٢٠٠٦ ـ إلى تجدد التفكير في الفشل النسبي لسياسات الهجرة أو عدم وجود سياسات فعالة في هذا المجال. ومع ذلك تزايد باستمرار خلال العقد الماضي عدد البلدان التي تُبلغ عن اعتمادها سياسات للهجرة: فبحلول سنة ٢٠٠٥ أصبح لدى ٧٥ بلداً (٣٧ بلداً متقدماً و ٣٨ بلداً نامياً) سياسات هجرة[٥٤]. وفي عدد من البلدان ذات السجل الاقتصادي القوي، يسَّر الاندماج مساهمات المهاجرين الاجتماعية ـ الاقتصادية والثقافية[٥٥].

إلا أن الاندماج والتسامح هما عملية تسير في اتجاهين وتنطوي على تأقلم كل من المهاجرين ومجتمعاتهم الجديدة، ولكنها عملية تعود بالفائدة على جميع المعنيين. وهي تستتبع تعزيز التفاهم والاحترام لحقوق وواجبات كل من المهاجرين وأبناء المجتمعات المضيفة لهم والقوانين والقيم التي تربط بينهم في نظام اجتماعي واحد[٥٦]. وكما يذكر تقرير التنمية البشرية الصادر في سنة ٢٠٠٤ عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: «التعددية الثقافية لا تتعلق فحسب بالاعتراف بالنظم القيمية المختلفة والممارسات الثقافية المختلفة داخل المجتمع، بل تتعلق أيضاً ببناء التزام مشترك بالقيم الأساسية غير القابلة للتفاوض، من قبيل حقوق الإنسان، وسيادة القانون، والمساواة

بين الجنسين ، والتنوع ، والتسامح »[٥٧] . والاندماج ينبغي تكييفه ليلبي احتياجات كل من الوافدين الجدد والمقيمين منذ مدة أطول ، علاوة على المهاجرين من الجيلين الثاني والثالث الذين قد يتعرضون للاستبعاد . وينبغي أيضاً أن يأخذ في الاعتبار تباين احتياجات ووجهات نظر مختلف طوائف المهاجرين ، وأن يكون مستوعباً لتباين أنماط الاندماج[٥٨] . وهذا يتضمن كفالة الاهتمام بقضايا المرأة والشباب . فتجاوز تلك القضايا ، كما يشير البرلمان الأوروبي ، « يمكن أن تكون له تأثيرات مدمرة بالنسبة للنساء المعنيات فضلاً عن المجتمع بوجه عام »[٥٩] .

والدور الذي تقوم به المدن والهيئات الحكومية اللامركزية في إدارة الهجرة وتشجيع التفاهم الثقافي هام على وجه الخصوص ، وذلك لأنها المقصد الذي يزداد تفضيل المهاجرين الدوليين والداخليين له[٦٠] . وإشراك المهاجرين في عملية وضع السياسات وفي التخطيط الحضري فضلاً عن تعزيز الاهتمامات والمسؤوليات المشتركة إزاء البلدان المضيفة لهم أمر جوهري لإدماجهم كأفراد في المجتمع . وقد أوصى الخبراء أيضاً بتدريب الصحفيين تدريباً متعدد الثقافات تثبيطاً للنزوع بين بعض المنافذ الإعلامية إلى وصم المهاجرين بصفات من قبيل « مجرمين » أو « غير مسؤولين » وهي صفات تؤجج التصورات العامة السلبية وكره الأجانب[٦١] .

> « يجب ألا يُنظر إلى المهاجرين على أنهم عمال يمكن الاستغناء عنهم بحيث يمكن استخدامهم ثم التخلص منهم ».
>
> — قرار البرلمان الأوروبي بشأن الهجرة والاندماج والعمالة (٢٠٠٣) .

وكيفية استقرار المهاجرين في مجتمعاتهم المضيفة هي أيضاً عامل يؤثر في مدى اندماجهم . فعندما يصل المهاجرون في البداية إلى بلد المقصد ، غالباً ما يستقرون في مجتمعات يعيش فيها زملاؤهم من المغتربين الذين يمكن أن يساعدوا الوافدين الجدد على التأقلم مع ثقافة جديدة ولغة جديدة وأن يساعدوهم على العثور على سكن وعمل . ولكن جيوب المهاجرين العرقية يمكن أيضاً أن تعزز الاستبعاد ، خصوصاً حيثما كانت البيئة الخارجية توصف بأنها تمييزية أو مستبعدة للأجانب . وفي بعض الحالات تديم مجتمعات المهاجرين هي نفسها عزلتها .

وتسعى حملات وبرامج شتى إلى التخفيف من التعصب ، وتدعو إلى التنوع وإدماج المهاجرين واللاجئين ، وتؤيد اندماجهم في المجتمع بنجاح . فحملة موئل الأمم المتحدة التي تحمل اسم « مدينة شاملة للجميع » ترمي إلى تمكين جميع من يعيشون في أي مدينة من التمتع بمنافعها وفرصها دون تمييز[٦٢] . وفي أعقاب قانون الهجرة الصادر سنة ١٩٩٨ بدأت الحكومة الإيطالية تطبّق نظام « الوسطاء الثقافيين » ، وهم مواطنون أجانب ييسرون تفاعل المهاجرين مع الخدمات العامة[٦٣] . وفي نابولي والمنطقة المحيطة بها أعدت السلطات منشوراً بعنوان *Ciao . . . !* يرمي إلى مساعدة المدرسين على تعزيز التسامح بين الثقافات من خلال موضوع « لننموا معاً رغم اختلافاتنا »[٦٤] . وسياسات الإدماج التي تركز على الاحتياجات المحددة للأطفال والشباب المهاجرين وعلى حقوقهم هي سياسات استراتيجية بالذات ، ليس فحسب على المدى القصير بل أيضاً للعمل على وجود تماسك اجتماعي ـ اقتصادي على المدى الطويل . ففي برلين ، تساعد مبادرة «Kumulaus» للإرشاد ، التي بدأت في سنة ١٩٩٣ ، المهاجرين صغار السن على العثور على عمل . وهذه المبادرة تضم مجموعات متعددة الأعراق من الخبراء والمهاجرين الذين يقدمون المشورة لعشرات الآلاف من الشباب المهاجرين وآبائهم وأمهاتهم ، كما تشمل أيضا مشاريع عرقية ومؤسسات إعلامية عرقية[٦٥] .

كما أن الحد من المواقف التمييزية في سوق العمل ييسر الشمول . ففي بعض البلدان قد يخشى أرباب العمل من تأثير الممارسات الثقافية أو الدينية على الأداء في مكان العمل . وفي الولايات المتحدة تعمل الحكومة مع أرباب العمل على منع التمييز ضد المسلمين ومنع التحرش بهم وعلى إيجاد طرائق لاستيعاب احتياجاتهم ، ومن ذلك مثلاً الصلاة وارتداء العمامة التقليدية ، ووضع غطاء على الرأس في حالة الإناث الملتزمات دينياً . ويعمل البرنامج على إذكاء الوعي بالتشريعات المناهضة للتمييز والتي تنص على تكافؤ الفرص ، كما أنه يحيط أرباب العمل والعمال علماً بحقوق وواجبات كل منهم[٦٦] .

وربما كانت من المقاييس الأوضح لقبول المهاجرين في المجتمع العام مشاركتهم في العملية السياسية . وفضلاً عن إقامة منظمات يديرها المهاجرون ، شق المهاجرون طريقهم أيضاً إلى عالم السياسة . ففي خلال سلسلة من المناقشات الساخنة بشأن تشريع مقترح للهجرة في الولايات المتحدة في أوائل هذا العام ، أشار عدد من أعضاء مجلس الشيوخ إلى أنهم هم أنفسهم ينحدرون من أسر مهاجرة . وقام مئات الآلاف من المهاجرين بمسيرات في المدن الكبرى عبر البلد من أجل التأثير في الرأي العام وإسماع أصواتهم . وخلال الانتخابات الإيطالية التي جرت في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ انتُخبت امرأة كانت قد هاجرت من منطقة فقيرة في الجمهورية الدومينيكية عضواً في البرلمان[٦٧] .

وبذل جهود لسد ثغرة عدم التفاعل الاجتماعي أو الألفة بين الوافدين الجدد من المهاجرين ومجتمعهم الأوسع نطاقاً يمكن

أن يخفف من كل من الإحساس بالاستبعاد والعزلة من جانب المهاجرين والتصورات العامة السلبية المضادة لهم. وفي بعض الأحيان تكون المبادرات صغيرة النطاق ولكن تأثيرها كبير. فعلى سبيل المثال، شنت صحيفة في بلجيكا سنة ٢٠٠٥ حملة لدعوة ملتمسي اللجوء إلى منازل المقيمين لكي يتناولوا عشاء أعياد الميلاد (الكريسماس). وفي أقل من أسبوعين كان أكثر من ١٠٠ أسرة قد وجهت دعوات لملتمسي اللجوء. وعلّقت على ذلك مشاركة من كازاخستان قائلة « إنه لأمر رائع أن نُعامل كأناس عاديين مرة واحدة على الأقل. وهذه بداية صداقة جميلة »[٦٨].

ومن الممكن أيضاً أن تمنح السلطات المحلية تصاريح لجماعات من المهاجرين لحضور أحداث عامة تحتفي بالتنوع الثقافي وتجمع بين مجموعات عرقية مختلفة. وفي مدينة نيويورك ــ التي تعتبر نموذجاً لـ « مدينة المهاجرين » ــ تُنظّم على مدار العام عروض قومية للبرازيليين والآيرلنديين والإيرانيين والصينيين ومن ينحدرون من منطقة جزر الهند الغربية، بين آخرين. وفي ساو باولو، بالبرازيل، أقام المهاجرون من سكان بوليفيا الأصليين أول كرنفال لهم في سنة ٢٠٠٣، وتتزايد أعداد من يلتحقون بمدارس تعليم رقصة السامبا، وتجتذب سوقهم الكبيرة الآن حوالي ٨٠٠٠ شخص كل يوم أحد وتجمع مجموعات أخرى من المهاجرين ومن أهالي البرازيل الذين يستمتعون بسلع الأنديز وأغذية تلك المنطقة وموسيقاها[٦٩].

* * *

إن المهاجرين هم أولاً وقبل كل شيء بشر رفاق لنا، أياً كان وضعهم. واستبعادهم أو وصمهم ببساطة بأنهم « أجانب » أو « غير قانونيين » يحط من إنسانيتهم، ويبرر فحسب معاملتهم على أنهم « مختلفون » وأدنى مرتبة. كما أنه يحوّلهم إلى « أشياء » فيُعتبرون سلعاً يمكن استخدامها حسب الحاجة، ويُستحسن عدم الاستماع إلى أصواتهم واهتماماتهم. ولكن المهاجرين هم بنات وأبناء، وأمهات وآباء، وأزواج، وعمال، ولاجئون. ولديهم، مثلهم في ذلك مثل السكان المضيفين لهم، نفس طموحات وأحلام الآخرين، وهي أن ينعموا بحياة أفضل وأكثر أماناً لهم ولأسرهم وأحبائهم. وحقوق المهاجرين هي حقوق الإنسان. وأمامنا الآن فرصة فريدة لإدارة الهجرة الدولية إدارة أكثر إنسانية وعدلاً وأكثر مراعاة للمبادئ الأخلاقية.

الحواشي والمؤشرات

الحواشي ٧٨

حواشي الاقتباسات ٩٠

حواشي الأطر ٩١

المؤشرات

رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية: مؤشرات مختارة ٩٤

المؤشرات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية ٩٨

مؤشرات مختارة لأقل البلدان/الأقاليم اكتظاظاً بالسكان ١٠٢

حواشي المؤشرات ١٠٤

الملاحظات الفنية ١٠٥

◀ عاملة موسمية من المهاجرات اللائي ينتمين إلى طائفة الروما (الغجر) تجمع البطاطس في لاريوخا، بإسبانيا.

© فرناندو موليريس/بانوس بيكتشرز

المقدمـة

١ صندوق الأمم المتحدة للسكان . ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ . "الهجرة والإنصاف" . الصفحة ٦ . بيان لثريا أحمد عبيد ، وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان في منتدى برشلونة ، التنقلات البشرية والهجرة: مؤتمر عالمي: تحد للقرن الحادي والعشرين . نيويورك . صندوق الأمم المتحدة للسكان .

٢ الأمم المتحدة . ٢٠٠٦ . رصد سكان العالم، مع التركيز على الهجرة الدولية والتنمية: تقرير للأمين العام (E/CN.9/2006/3) ، الفقرة ١٢٩ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٣ Thouez, C. 2004. "The Role of Civil Society in the Migration Policy Debate" ، الصفحة ٥ . Global Migration Perspectives. No. 12 . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ؛ و Florini, A. M. (ed.). 2000. The Third Force: The Rise of Transnational Civil Society ، الصفحة ٢٢٦ . طوكيو: المركز الياباني للتبادل الدولي وواشنطن: صندوق كارنيغي للسلام الدولي . مستشهد به لدى: Thouez ، ٢٠٠٤ ، الصفحة ١١ ، الحاشية ٢٧ .

٤ الأمم المتحدة . ١٩٩٥ . السكان والتنمية. المجلد ١: برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية: القاهرة: ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، الهدف ١٠-٢ (أ) . نيويورك: إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات ، الأمم المتحدة .

٥ المرجع نفسه .

٦ الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ : في جو من الحرية أفسح: صوب التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع: تقرير الأمين العام (A/59/2005) ، الفقرة ٨ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٧ يبدي الخبراء ومنظمات حقوق الإنسان قلقاً بشأن احتمال أن يؤدي التشديد على إدارة الهجرة إلى تشييء المهاجرين بدون إيلاء الاهتمام الواجب للمهاجرين من زاوية انطباق حقوق الإنسان عليهم . انظر Thouez ، ٢٠٠٤ ، الصفحتين ٧ و١٤ .

٨ منظمة العمل الدولية . ٢٠٠١ . "محور اللجوء ـ الهجرة: منظورات من منظمة العمل الدولية بشأن حماية اللاجئين والهجرة" ، الفقرة ٢٧ . جنيف: فرع الهجرة الدولية . منظمة العمل الدولية . الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/home/opendoc.pdf?tbl=RSDLEGAL&id=3f33797e6 ، بالرجوع إليه في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

٩ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ ، الفقرة ٨٥ .

الفصـــل ١

١ الأمم المتحدة . ٢٠٠٤ . دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم ٢٠٠٤: الهجرة الدولية (E/2004/75/Rev.1/Add.1, ST/ESA/291/Add.1) ، الصفحة ٣ . نيويورك: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٢ المرجع نفسه ، الصفحتان ٣ و ٤ .

٣ يُعرِّف المهاجر الدولي بأنه: "أي شخص يغير بلد إقامته المعتادة . أما بلد الإقامة المعتادة لأي شخص فهو البلد الذي يعيش فيه الشخص ، أي البلد الذي يكون فيه للشخص مكان يعيش فيه أو يقضي عادة فيه فترة الراحة اليومية . والسفر المؤقت إلى الخارج لأغراض الترويح أو قضاء العطلة أو الأعمال أو العلاج الطبي أو الحج الديني لا يترتب عليه حدوث تغيُّر في بلد الإقامة المعتادة" . انظر: شعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية . الموقع على الإنترنت: http://unstats.un.org/unsd/cdb/cdb_dict_xrxx.asp?def_code=336 ، بالرجوع إليه في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٤ الأمم المتحدة . ٢٠٠٦أ . *Trends in Total Migrant Stock: The 2005 Revision: CD-ROM Documentation* (POP/DB/MIG/Rev.2005/Doc) . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة ؛ والأمم المتحدة . ٢٠٠٦ب . رصد سكان العالم، مع التركيز على الهجرة الدولية والتنمية: تقرير الأمين العام (E/CN.9/2006/3) . نيويورك: الأمم المتحدة . وهذه الأرقام تُغفل عدداً غير معروف من المهاجرين غير المسجلين ، الذين قد يحسبون أو لا يحسبون في البيانات الرسمية .

٥ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الفقرتان ١ و ٢٣ .

٦ الأمم المتحدة ٢٠٠٤ ، الصفحة ٢٥ .

٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الفقرة ٤٢ .

٨ المرجع نفسه ، الفقرتان ٤٦ و ٤٨ .

٩ الأمم المتحدة . ٢٠٠٣ . "Trends in Total Migrant Stock: 1960-2000: The 2003 Revision" ، الصفحة ١ . قرص به بيانات ووثائق . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

١٠ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الصفحتان ٣ و ٤ . بعد طرح عدد المقيمين من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق الذين أصبحوا "مهاجرين دوليين" عندما أصبحت دول إقامتهم مستقلة في سنة ١٩٩١ ، يصبح النقصان من ٤١ مليوناً في الفترة ١٩٧٥-١٩٩٠ إلى ٣٦ مليوناً في الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٥ .

١١ المرجع نفسه ، الصفحة ٤ .

١٢ المرجع نفسه ، الصفحة ٣ .

١٣ المرجع نفسه ، الفقرة ١٠ .

١٤ المرجع نفسه ، الصفحة ٤ .

١٥ المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥ . *World Migration 2005: Costs and Benefits of International Migration* ، الصفحة ١٧٣ . سلسلة تقارير المنظمة الدولية للهجرة عن الهجرة في العالم . الرقم ٣ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

١٦ صندوق الأمم المتحدة للسكان . ٢٠٠٥ . الهجرة الدولية والغايات الإنمائية للألفية: أبحاث مختارة لاجتماع فريق خبراء صندوق الأمم المتحدة للسكان: مراكش، المغرب، ١١ و ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان .

١٧ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية . ٢٠٠٥ . *Migration in an Interconnected World: New Directions for Action: Report of the Global Commission on International Migration* ، الصفحة ٣٦ . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية .

١٨ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥ ، الصفحة ٢٤٩ .

١٩ المرجع نفسه ، الصفحة ١٦٨ .

٢٠ انظر في هذا الصدد بين مراجع أخرى: *Pellegrino, A. 2004. Migration from Latin America to Europe: Trends and Policy Challenges* . سلسلة بحوث الهجرة التي تصدر عن المنظمة الدولية للهجرة . الرقم ١٦ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة ؛ و Martin, P. 2004. "Migration" ، الصفحتان ٤٤٧ و ٤٤٨ . الفصل ٨ في: *Global Crises, Global Solutions*, edited by B. Lomborg. 2004 . كمبريدج ، المملكة المتحدة ؛ ومركز دراسات الهجرة . ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ . "Immigrant Population at Record High in 2004." *Bulletin of the Center for Immigration Studies* .

٢١ Robinson, R. 2005. "Beyond the State-Bounded Immigrant Incorporation Regime: Transnational Migrant Communities: Their Potential Contribution to Canada's Leadership Role and Influence in a Globalized World" . ورقة أعدت من أجل مؤسسة وولتر ودانكن غوردن ، أوتاوا: معهد الشمال ـ الجنوب .

٢٢ Pellegrino, A. 2003. *La migración internacional en América Latina y el Carib: tendencies y perfiles de los migrantes*, pp. 21-24. Serie población y desarrollo No. 35. Santiago, Chile: División de Población, CELADE, Nacion Unidas ؛ والأمم المتحدة . ٢٠٠٤ . الصفحة ١٥٤ .

٢٣ على النحو الوارد في قواعد بيانات قطرية مختارة . وفيما يتعلق بنزوح الشباب إلى الهجرة ، انظر: Lloyd, C. B. (ed.). 2005. *Growing Up Global: The Changing Transitions to Adulthood in Developing Countries* ، الصفحة ٣١٣ . واشنطن ، العاصمة: مطبعة الأكاديميات القومية .

٢٤ Castillo, M. Á. 2003. *Migraciones en el hemisferio: Consecuencias y relación con las políticas sociales*, p. 16. Serie población y desarrollo. No. 37. Santiago, Chile: División de Población, CELADE, Naciones Unidas .

٢٥ الأمم المتحدة ٢٠٠٤ ، الصفحة ٩٨ .

٢٦ Adams, R. H., Jr. 2003. "International Migration, Remittances and the Brain Drain: A Study of 24 Labor-Exporting Countries" ، الصفحة ٣ . ورقة عمل بشأن بحوث السياسات . الرقم ٣٠٦٩ . واشنطن ، العاصمة: شبكة الحد من الفقر والإدارة الاقتصادية ، فريق الحد من الفقر ، البنك الدولي .

٢٧ Liang, Z., et al. 2005. "Cumulative Causation, Market Transition, and Emigration from China" ، الصفحة ٨ . بحث عُرض في الدورة ١٤ للمؤتمر السكاني الدولي الخامس والعشرين ، تور ، فرنسا ، ١٨-٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . باريس: الاتحاد الدولي للدراسة العلمية للسكان . الموقع على الإنترنت: http://iussp2005.princeton.edu/download.aspx?submissionId=52177 ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٢٨ Barré, R, et al. 2004. "Scientific Diasporas: How can Developing Countries Benefit from Their Expatriate Scientists and Engineers." Institute de Recherche pour le Developement. Paris: Institut de recherche pour le développement . مستشهد به في: "Brain Strain: Optimising Highly Skilled Migration from Developing Countries," p. 9, by B. L. Lowell, A. Findlay, and E. Stewart. 2004. Asylum and Migration Working Paper. No. 3 . لندن: معهد بحوث السياسات العامة . الموقع على الإنترنت: www.ippr.org/ecomm/files/brainstrain.pdf ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ . وانظر أيضاً: Sriskandarajah, D. 1 August 2005. "Reassessing the Impacts of Brain Drain on Developing Countries." Migration Information Source . واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/display.cfm?ID=324 ، بالرجوع إليه في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢٩ Adam 2003 ، الصفحة ١٨ .

٣٠ Dovlo, D. 2005. "Migration and the Health System: Influences on Reaching the MDGs in Africa (and other LDCs)" الصفحات ٦٧-٧٩ في: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ .

٣١ صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ ، الصفحة ٦٨ .

٣٢ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥ ، الصفحة ٢٤ .

٣٣ صندوق الأمم المتحدة للسكان والبرنامج الدولي لسياسات الهجرة . ٢٠٠٤ . مواجهة تحديات الهجرة: التقدم المحرز منذ المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الصفحة ٣٦ . نيويورك وجنيف: صندوق الأمم المتحدة للسكان والبرنامج الدولي لسياسات الهجرة .

٣٤ Awases, M., et al. 2004. *Migration of Health Professionals in Six Countries: A Synthesis* . الصفحة ٤٠ . برازافيل ، الكونغو: المكتب الإقليمي لأفريقيا التابع لمنظمة الصحة العالمية .

٣٥ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة ٢٠٠٥ ، الصفحة ٢٤ . وانظر أيضاً: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز . ٢٠٠٤ . *2004 Report on the Global AIDS Epidemic* ، الصفحة ١٠٩ ، جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز .

٣٦ Thouez, C. 2005 . دراسة مستشهد بها لدى: "The Impact of Remittances on Development." الصفحة ٤٦ . الصفحات ٤١-٥٢ في: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ . وانظر أيضاً: Lowell, B. L . ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ . "Skilled Migration Abroad or Human Capital Flight?" Migration Information Source . واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/display.cfm?ID=135 ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٣٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الفقرة ٧٨ .

٣٨ Lowell ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ .

٣٩ Ratha, D. 2003. "Workers' Remittances: An Important and Stable Source of External Development Finance" ، الصفحة ١٥٨ . الصفحات ١٥٧-١٧٥ في: *Global Development Finance 2003: Striving for Stability in Development Finance* ، الصادر عن البنك الدولي . ٢٠٠٣ . واشنطن ، العاصمة: البنك الدولي ؛ و Winters, L. A. 2003. "The Economic Implications of Liberalizing Mode 4 Trade." . الصفحات ٥٩-٩٢ في: *Moving People to Deliver Services*, edited by A. Mattoo and A. Carzaniga. 2003 . واشنطن ، العاصمة: البنك الدولي ومطبعة جامعة أكسفورد .

٤٠ Lowell ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ .

٤١ صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ ، الصفحة ٨ . وجدير بالذكر أن مصطلح "إهدار الكفاءات" يُستخدم أيضاً للإشارة إلى أن مهاجرين ذوي كفاءات عالية ، من قبيل الأطباء أو المحامين ، كثيراً ما ينتهي بهم الأمر بأن يعملوا كسائقي سيارات أجرة أو كنادلين في البلدان التي يقصدونها . فعلى سبيل المثال ، يُستخدم المصطلح بهذا المعنى لدى: Özden, Ç. 2005. "Educated Migrants: Is There Brain Waste?" . الصفحات ٢٢٧-٢٤٤ في: *International Migration, Remittances and the Brain Drain*, edited by Ç. Özden and M. Schiff. 2005 . واشنطن ، العاصمة: البنك الدولي .

٤٢ يذكر الباحثون أن بعض البلدان التي توجد لديها قاعدة واسعة النطاق ومرنة من الموارد البشرية ومستويات منخفضة من تعليم الكبار والهجرة ، من قبيل البرازيل والصين ، من شأنها أن تستفيد فعلاً من تزايد هجرة المهارات . انظر ، على سبيل المثال: Lowell, Findlay, and Stewart 2004 . الصفحة ٩ ؛ و Beine, M., F. Docquier, and H. Rapoport. 2003. "Brain Drain and LDCs' Growth: Winners and Losers." IZA Discussion Paper. No. 819 . بون ، ألمانيا: معهد دراسة العمل (IZA) . مستشهد به في: الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الفقرة ٧٩ .

٤٣ O'Neil, K. ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ . "Brain Drain and Gain: The Case of Taiwan" . Migration Information Source . واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/display.cfm?ID=155 ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٤٤ Skeldon R. 2005. "Linkages between Migration and Poverty: The Millennium Development Goals and Population Mobility" ، الصفحة ٥٩ . الصفحات ٥٥-٦٣ في: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ .

٤٥ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥ ، الصفحتان ٣٩ و ١٤٦ .

٤٦ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي . ٢٠٠٢ . "الهجرة الدولية والعولمة" ، الصفحات ٢٣٠-٢٣٢ . الفصل ٨ في: العولمة والتنمية (LC/G.2157[SES.29/3]) ، الصادر عن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي . ٢٠٠٢ .

سنتياغو، شيلي: اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي.

٤٧ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥. الصفحة ٣١.

٤٨ الأمم المتحدة ٢٠٠٤، الصفحة ٢٥.

٤٩ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ٢٠٠٢؛ الأمم المتحدة ٢٠٠٤، الصفحة x؛ واللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ١.

٥٠ تُعرّف المادة ٥ من الاتفاقية الدولية المتعلقة بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم مصطلحي 'المسجلين' و 'النظاميين' على النحو التالي: "... العمال المهاجرون وأفراد أسرهم: (أ) يُعتبرون مسجلين أو وضعهم نظامي إذا كان مسموحاً لهم بدخول الدولة التي يعملون فيها وبالبقاء فيها وممارسة نشاط بأجر فيها بموجب قانون تلك الدولة وبموجب الاتفاقات الدولية التي تكون تلك الدولة طرفاً فيها؛ و (ب) يعتبرون غير مسجلين أو وضعهم غير نظامي إذا لم يمتثلوا للشروط المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة". انظر: الأمم المتحدة، ١٩٩٠. "الاتفاقية الدولية المتعلقة بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم: التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ (A/RES/45/158). نيويورك: الأمم المتحدة. ولأغراض هذا التقرير يُستخدم مصطلحا 'المهاجرين غير النظاميين' و 'المهاجرين غير المسجلين' على أساس أن كلاً منهما يعني نفس الشيء.

٥١ Papademetriou, D. G. ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. "The Global Struggle with Illegal Migration: No End in Sight." Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/feature/display.cfm?id=336، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٦.

٥٢ Koser, K. 2005. "Irregular Migration, State Security and Human Security: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration"، الصفحة ٣. جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية.

٥٣ مجلس أوروبا. ٢٠٠٤. "Regional Conference on Migration: Migrants in Transit Countries Sharing Responsibilities in Management and Protection: Proceedings, Istanbul, 30 September-1 October 2004" (2004MG-RCONF[2004]9e)، الصفحات ٤٥ و ٤٨ و ٤٩. ستراسبورغ، فرنسا: مجلس أوروبا.

٥٤ "Unmarked Graves Across the US Border." 28 February 2006. IPS UN Journal 14(32): 4.

٥٥ تُعرّف الهجرة اضطراراً بأنها: "هجرة يوجد فيها عنصر من عناصر الإكراه، بما يشمل التهديدات للحياة وسبل الرزق، سواء كانت ناشئة عن أسباب طبيعية أو من صنع الإنسان (ومن ذلك مثلاً تنقلات اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً وكذلك الأشخاص الذين يتشردون بسبب الكوارث الطبيعية أو البيئية أو الكوارث الكيميائية أو النووية أو المجاعة أو المشاريع الإنمائية)"، وهو التعريف الوارد في: المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحة ٤٥٩. انظر أيضاً: Castles, S. 1 May 2004. "Confronting the Realities of Forced Migration," p. 2. Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/feature/print.cfm?ID=222، بالرجوع إليه في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٥٦ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠٠٦أ. *2005 Global Refugee Trends: Statistical Overview of Populations of Refugees, Asylum-Seekers, Internally Displaced Person, Stateless Persons, and Other Persons of Concern to UNHCR*، الصفحة ٣. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٥٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب، الصفحة ٣.

٥٨ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠٠٥أ. *2004 Global Refugee Trends: Overview of Refugee Populations, New Arrivals, Durable Solutions, Asylum Seekers and other Persons of Concern to UNHCR*، الصفحة ٢. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٥٩ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠٠٦ب. *The State of the World's Refugees 2006: Human Displacement in the New Millennium*، الصفحة ٧٠. أكسفورد، المملكة المتحدة، ونيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد.

٦٠ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠٠٥ب. *Refugees by Numbers*. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/basics/opendoc.pdf?id=416e3eb24&tbl=BASICS&page=basics، بالرجوع إليه في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٦١ الأمم المتحدة ٢٠٠٦أ.

٦٢ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦. "Number of Asylum Seekers Halved Since 2001, Says UNHCR". نشرة صحفية. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&id=441a7d714، بالرجوع إليه في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٦؛ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ١ آذار/مارس ٢٠٠٥. Asylum Levels and Trends in Industrialized Countries 2004: Overview of Asylum Applications Lodged in Europe and Non-European Industrialized Countries in 2004"، الصفحتان ٣ و ٤. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. مستشهد به في: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠٠٦ب، الصفحة ٥٧.

٦٣ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ٤١.

٦٤ Castles ١ أيار/مايو ٢٠٠٤، الصفحة ٢.

٦٥ البنك الدولي ٢٠٠٦. *Global Economic Prospects 2006: Economic Implications of Remittances and Migration*، الصفحتان ٨٥ و ٨٨. واشنطن، العاصمة: البنك الدولي للإنشاء والتعمير والبنك الدولي.

٦٦ المرجع نفسه، الصفحة ٩٠.

٦٧ Bajpai, N., and N. Dagupta. 2004. "Multinational Companies and Foreign Direct Investment in China and India," p. 15. CGSD Working Paper. No. 2. نيويورك: مركز العولمة والتنمية المستدامة، معهد الأرض، جامعة كولومبيا، الموقع على الإنترنت: www.earthinstitute.columbia.edu/cgsd/documents/bajpai_mncs_china_india_000.pdf، بالرجوع إليه في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦.

٦٨ استناداً إلى تحليل لبيانات خاصة بـ ٧٢ بلداً. انظر: Adams, R. H., Jr., and J. Page 2003. "The Impact of International Migration and Remittances on Poverty." Paper prepared for DFID/World Bank Conference on Migrant Remittances، لندن، ٩-١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. واشنطن، العاصمة: فريق الحد من الفقر، البنك الدولي.

٦٩ Martine, G. 2005. A globalização inacabada: migrações internas e pobreza no século 21. São Paulo em Perspectiva 9(3): 3-22. São Paulo: Fundação Seade. وانظر أيضاً: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٣. السكان والفقر: تحقيق الإنصاف والمساواة والاستدامة، الصفحة ١١٥، نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان.

٧٠ البنك الدولي ٢٠٠٣. مستشهد به في: "Remittances Fact Sheet". سانتو دومينغو، الجمهورية الدومينيكية: معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. الموقع على الإنترنت: www.un-instraw.org/en/index.php?option=content&task=blogcategory&id=76&Itemid=110، بالرجوع إليه في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٦.

٧١ Belarbi, A. 2005. "Flux Migratoires au Maroc Impact Économique, Social et Culturel de la Migration: Sur le Développement du Pays"، الصفحات ١٨١-١٩٧ في: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥.

٧٢ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. "The Number of Poor People in Latin America has Fallen by 13 Million Since 2003" p. 3. ECLAC Notes. سنتياغو، شيلي: اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. الموقع على الإنترنت: www.eclac.cl/prensa/noticias/notas/0/23580/NOTAS43ING.pdf، بالرجوع إليه في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٦.

٧٣ Duran, J., et al. 1996. "International Migration and Development in Mexican Communities." Demography 33(2): 249-264. مقتبس في: الأمم المتحدة ٢٠٠٤، الصفحة ١٠٣.

٧٤ Piper, N. 2005. "Gender and Migration: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration"، الصفحة ١٢. جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية.

٧٥ Ramamurthy, B. 2003. "International Labour Migrants: Unsung Heroes of Globalization." Sida Studies. No. 8. ستكهولم: الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي.

٧٦ Thouez 2005، الصفحة ٤٣.

٧٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٤، الصفحات ١٠٥-١٠٧.

٧٨ Thouez 2005.

٧٩ المرجع نفسه.

٨٠ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحة ١٧٨.

٨١ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ٢٨.

٨٢ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحتان ١٧٨ و ١٧٩.

٨٣ المرجع نفسه.

٨٤ يذكر البنك الدولي، على سبيل المثال، أن: "الجزء ١ من المجلد يبين أن الهجرة والتحويلات المالية (أ) تقلل من فقر الأسر المعيشية المتلقية لها، (ب) تُزيد الاستثمار في رأس المالي البشري (التعليم والصحة) والأنشطة الإنتاجية الأخرى، (ج) تحد من عمل الأطفال وترفع مستويات تعليم الأطفال، (د) تُزيد روح المبادرة إلى تنظيم مشاريع حرة. وتتضمن النتائج الإضافية ما يلي: (أ) أن أثر التحويلات المالية على الاستثمار في رأس المال البشري وغيره من الأنشطة الإنتاجية أكبر من أثر مصادر الدخل الأخرى، و (ب) أن زيادات في الدخل يمكن أيضاً أن تتحقق لأسر معيشية بدون مهاجرين. واستناداً إلى هذه الدراسات، يبدو أن الهجرة والتحويلات المالية لها أثر إيجابي على تنمية ورفاه البلدان المرسلة. مستشهد به لدى: Özden and Schiff 2005، الصفحة ١٤. وانظر أيضاً: الأمم المتحدة ٢٠٠٤؛ والأمم المتحدة ٢٠٠٥. دراسة عام ٢٠٠٤ العالمية بشأن دور المرأة في التنمية: المرأة والهجرة الدولية (A/59/287/Add.1, ST/ESA/294). الصفحة ٩٨. نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة؛ واللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥.

٨٥ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحة ١٧٨.

٨٦ De Vasconcelos, P. 2005 "تحسين أثر التحويلات المالية على التنمية" (UN/POP/MIG/2005/10). ورقة أُعدت من أجل اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية، نيويورك، نيويورك، ٦-٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥. نيويورك: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة.

٨٧ البنك الدولي ٢٠٠٦، الصفحة ٩٤.

٨٨ اللجنة الدولية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ٢٨.

٨٩ Vargaş-Lundius, R. "التحويلات المالية والتنمية الريفية". ورقة أُعدت من أجل الدورة السابعة والعشرين لمجلس إدارة الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، روما، ١٨ و ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤. روما: الصندوق الدولي للتنمية الزراعية. الموقع على الإنترنت: www.ifad.org/events/gc/27/roundtable/pl/discussion.pdf، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٦.

٩٠ "Workshop 2: Co-development and Migrants' Remittances," International Conference on "Solidarity and Globalization: Innovative Financing for Development and against Pandemic"، ٢٨ شباط/فبراير - ١ آذار/مارس ٢٠٠٦. الموقع على الإنترنت: www.diplomatie.gouv.fr/de/IMG/pdf/06-0430.pdf، بالرجوع إليه في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦؛ و García Zamora, R. 2006. "El Uso de las Remesas Colectivas en México: Avances y Desafíos". ورقة عُرضت في حلقة دراسية عقدت برعاية صندوق الأمم المتحدة للسكان، "Usos y Potencialidades de las Remesas. Efectos Diferenciales en hombres y mujeres latinoamericanos"، في إطار المنتدى الدولي المعني بالارتباط بين العلوم السياسية والاجتماعية، اليونسكو، حكومة الأرجنتين وحكومة أوروغواي، ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦، Universidad Nacional de Cordoba، الأرجنتين.

٩١ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحة ١٧٧.

٩٢ Hugo, G. 1999. *Gender and Migrations in Gender and Asian Countries*، الصفحة ٢٠٠. Population Studies Series. لييج، بلجيكا: الاتحاد الدولي للدراسة العلمية للسكان.

٩٣ Levitt, P. 1996. "Social Remittances: A Conceptual Tool for Understanding Migration and Development" ورقات عمل. الرقم ٩٦/٠٤. كمبريدج، ماساشوسيتس: جامعة هارفارد، مركز دراسات السكان والتنمية. جامعة هارفرد: مستشهد به في: الأمم المتحدة ٢٠٠٥، الصفحة ٢٤. ويستخدم أحياناً أيضاً مصطلح "التحويلات الاجتماعية" كنقيض لمصطلح "التحويلات الاقتصادية". وهو يشير في ذلك السياق إلى الاستثمارات "الاجتماعية" الصغيرة من جانب من هم في الشتات لصالح إدخال تحسينات اجتماعية، من قبيل إقامة عيادات صحية ومدارس وإصلاحات الطرق أو أعمال صغيرة، في البلدان الأصلية للمهاجرين.

٩٤ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحة ٢٢٣.

٩٥ Martine 2005.

٩٦ الأمم المتحدة ٢٠٠٤، الصفحة ١١٨.

٩٧ Smith, J. P., and B. Edmonston (eds.). 1997. *The New Americans: Economic, Demographic and Fiscal Effects of Immigration*. حلقة نقاش بشأن الآثار الديمغرافية والاقتصادية للهجرة، مجلس البحوث القومي. واشنطن، العاصمة: مطبعة الأكاديميات القومية؛ و Borjas, G. 2003. "The Labour Demand Curve is Downward Sloping: Re-Examining the Impact of Immigration on the Labor Market." *The Quarterly Journal of Economic* 118(4): 1335-1374. وكلاهما مستشهد بهما في: الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب، الفقرة ٦٤.

٩٨ انظر، مثلاً: Ratha 2003.

٩٩ Ratha 2003.

١٠٠ Mohanty, S. A., et al. 2005. "Health Care Expenditures of Immigrants in the United States: A Nationally Representative Analysis." *American*

Journal of Public Health 95(8): 1431-1438 . بيانات مستمدة من مسح أجراه في عام ١٩٩٨ الفريق المعني بالنفقات الطبية التابع لوكالة بحوث وجودة الرعاية الصحية .

١٠١ لاحظ النتيجة التي توصل إليها التقرير وهي أن الهجرة الوفيرة كانت إحدى مزايا الولايات المتحدة النسبية الواضحة بالمقارنة بأوروبا واليابان: "إن تردد شركاء الولايات المتحدة الرئيسيين في تحرير سياساتهم الخاصة بالهجرة تحريراً كبيراً – خصوصاً إذا اقترن ذلك باستمرار عدم إجراء إصلاحات رئيسية في نظم المعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي لديهم – سيجعلهم في وضع اقتصادي تنافسي غير مواتٍ إزاء الولايات المتحدة" . انظر: مدير المخابرات المركزية ، حكومة الولايات المتحدة . 2001. "Growing Global Migration and Its Implications for the United States" (NIE 2001-02D) ، الصفحة ٣٠ . A National Intelligence Estimate Report . واشنطن ، العاصمة: مدير المخابرات المركزية . حكومة الولايات المتحدة .

١٠٢ بالإشارة إلى تقدير لتدفقات الهجرة منذ توسيع نطاق الاتحاد الأوروبي في أيار/مايو ٢٠٠٤ . انظر: مفوضية الجماعات الأوروبية ٢٠٠٦ . "Communication from the Commission to the Council, the European Parliament, the European Economic and Social Committee and the Committee of the Regions: Report on the Functioning of the Transitional Arrangements Set Out in the 2003 Accession Treaty (الفترة من ١ أيار/مايو ٢٠٠٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦)" . بروكسل: مفوضية الجماعات الأوروبية ؛ و "Europe's labour Mobility: When East Meets West" ، الصفحة ٤٧ ، ١١-١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ . صحيفة الإيكونيميست .

١٠٣ الأمم المتحدة . ٢٠٠٠أ . هجرة الإحلال: هل هي حل لانخفاض أعداد السكان وشيوختهم؟ (ESA/P/WP.160) نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية . الأمم المتحدة .

١٠٤ المرجع نفسه .

١٠٥ المرجع نفسه .

١٠٦ المرجع نفسه .

١٠٧ Tarmann, A. 2000. "The Flap over Replacement Migration" . واشنطن ، العاصمة: مكتب المراجع السكانية . الموقع على الإنترنت: www.prb.org/Template.cfm?Section=PRB&template=/Content Management/ContentDisplay.cfm& ContentID=5023 ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٠٨ Coleman, D. 2001. "'Replacement Migration', or Why Everyone's Going to Have to Live in Korea: A Fable for Our Times from the United Nations" . مسودة منقحة . أكسفورد ، المملكة المتحدة: قسم السياسة الاجتماعية والعمل الاجتماعي . جامعة أوكسفورد .

١٠٩ McNicoll, G. 2000 "Reflections on 'Replacement Migration.'" *People and Place* 8(4): 1-13 .

١١٠ المرجع نفسه .

١١١ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الفقرة ٥٤ .

١١٢ المرجع نفسه ، الفقرتان ٥٥ و ٥٦ ؛ و Balbo, M. (ed.) 2005. *International Migrants and the City: Bangkok, Berlin, Dakar, Karachi, Johannesburg, Naples, São Paolo, Tijuana, Vancouver, Vladivostok* ، الصفحة ٢٥ . نيروبي ، كينيا: مونل الأمم المتحدة و Università IUAV di Venezia .

١١٣ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥ ، الصفحة ١٥ .

١١٤ Sachs, J. D. 2003 "Increasing Investments in Health Outcomes for the Poor: Second Consultation in Macroeconomics and Health: October 2003: Mobilization of Domestic and Donor Resources for Health: A Viewpoint" . جنيف: منظمة الصحة العالمية .

١١٥ منظمة الصحة العالمية . ٢٠٠٣ . الهجرة الدولية والصحة وحقوق الإنسان ، الصفحة ٢١ . سلسلة منشورات الصحة وحقوق الإنسان . الرقم ٤ . جنيف: منظمة الصحة العالمية .

١١٦ المرجع نفسه ، الصفحتان ٢٠-٢١ . وحتى الآن تعترف معاهدتان دوليتان اثنتان فقط اعترافاً صريحاً بحق المهاجرين غير النظاميين في الحصول على الخدمات الصحية ، هما: اتفاقية منظمات العمال الريفيين (١٩٧٥) واتفاقية العمال المهاجرين (١٩٩٠) . ويرد أيضاً في التعليق العام رقم ١٤ على الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة (٢٠٠٠) الصادر عن اللجنة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن: "الدول عليها التزاماً بأن تحترم الحق في التمتع بالصحة بجملة أمور من بينها عدم منع إمكانية حصول جميع الأشخاص ، ومن بينهم ملتمسو اللجوء والمهاجرون غير القانونيين ، أو الحد من إمكانية حصولهم ، على قدم المساواة على الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية والمخففة" . انظر: الأمم المتحدة . ٢٠٠٠ب . *Substantive Issues Arising in the Implementation of the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights: General Comment No. 14 (2000): The Right to the Highest Attainable Standard of Health* (المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) (E/C.12/2000/4) ، الفقرة ٣٤ . نيويورك: الأمم المتحدة .

١١٧ المنظمة الدولية للهجرة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومركز مكافحة الأمراض والوقاية منها . ٢٠٠٥ . *Health and Migration: Bridging the Gap* ، الصفحة ٢٤ . International Dialogue on Migration. No. 6 . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

١١٨ المرجع نفسه ، الصفحة ٥٥ .

١١٩ Anarfi, J. K. 2005. "Reversing the Spread of HIV/AIDS: What Role Has Migration?" . الصفحات ٩٩-١٠٩ في: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ .

١٢٠ Hamers, F. F., and A. M. Downs. 2004. "The Changing Face of the HIV Epidemic in Western Europe: What are the Implications for Public Health Policies?" The Lancet 364(9428): 83-94 . وانظر أيضاً: Carballo, M., and M. Mboup . ٢٠٠٥ . "الهجرة الدولية والصحة: ورقة أعدت من أجل برنامج تحليل وبحوث السياسات التابع للجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية" . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية .

١٢١ برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية . ٢٠٠٥ . *AIDS Epidemic Update: December 2005* (UNAIDS/05.19E) . جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز .

١٢٢ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الفقرة ٥٩ .

١٢٣ من الجدير بالذكر أن أرباب العمل في البلدان المضيفة كثيراً ما يطلبون بالنسبة للمهاجرين إجراء اختبار إلزامي للكشف عن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية رغم أن الفلبين لديها قانون يحظر ذلك . انظر: Osias, T . ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ . "بيان الفلبين الذي ألقاه السيد توماس أوسياس ، المدير التنفيذي للجنة السكان والتنمية" . بيان مقدم إلى الدورة الثامنة والثلاثين للجنة السكان والتنمية . نيويورك: البعثة الدائمة لجمهورية الفلبين لدى الأمم المتحدة . الموقع على الإنترنت: www.un.int/philippines/state-ments/20050404.html ، بالرجوع إليه في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٢٤ Shtarkshall, R., and V. Soskolne. 2000. *Migrant Populations and HIV/AIDS: The Development and Implementation of Programmes: Theory, Methodology and Practice* . جنيف: اليونسكو/برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز . مستشهد به في: International Migration and HIV/AIDS" ، من جانب الائتلاف الدولي المعني بالإيدز والتنمية . ٢٠٠٤ . الموقع على الإنترنت: http://icad-cisd.com/ content/pub_details.cfm?id=126& CAT=9& lang=e ، بالرجوع إليه في ١٠ أيار/ مايو ٢٠٠٦ .

١٢٥ استناداً إلى مسح أُجري في تموز/يوليه – أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤ . انظر: Merten, M (بدون تاريخ) . "Shock Figures On HIV/Aids in the Workplace . صحيفة الميل والغارديان . انظر موقع ائتلاف شركات الأعمال في جنوب أفريقيا المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز على الإنترنت: www.redribbon.co.za/business/default.asp ، بالرجوع إليه في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٢٦ المنظمة الدولية للهجرة ومشروع الهجرة في الجنوب الأفريقي . ٢٠٠٥ . *HIV/AIDS, Population Mobility and Migration in Southern Africa: Defining a Research and Policy Agenda* ، الصفحتان ١٠ و ١١ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

١٢٧ برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ٢٠٠٤ ، الصفحة ١٠٩ . مستشهد به في: المنظمة الدولية للهجرة ومشروع الهجرة في الجنوب الأفريقي ٢٠٠٥ . الصفحة ٢٣ .

١٢٨ برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية ٢٠٠٥ .

١٢٩ المرجع نفسه .

١٣٠ الأمم المتحدة . ٢٠٠١ . القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة [بدون الإحالة إلى لجنة رئيسية /A/S-26/L.2)]: S-26/2 . إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (A/RES/S-26/2) ، الفقرة ٥٠ . نيويورك: الأمم المتحدة .

١٣١ المنظمة الدولية للهجرة ، وبرنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ، والوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي . ٢٠٠٣ . Mobile Populations and HIV/AIDS" in the Southern African Region: Recommendations for Action: Deskreview and Bibliography on HIV/AIDS and Mobile Populations" ، الصفحة ١٦ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة . الموقع على الإنترنت: www.queensu.ca/samp/sampresources/migrationdocuments/documents/2003/unaids.pdf ، بالرجوع إليه في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

١٣٢ المنظمة الدولية للهجرة ، آذار/مارس ٢٠٠٤ . "Staff and Inmates at Bangkok's SuanPlu Immigrant Detention Centre Learn about HIV/AIDS and TB Prevention" ، الصفحتان ١٤-١٥ . *IOM News* . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

١٣٣ الأمم المتحدة ٢٠٠٦ب ، الصفحة ٣ .

١٣٤ انظر ، مثلاً: Smith and Edmonston 1997; Massey, D. S., et al. 1998. *Worlds in Motion: Understanding International Migration at the end of the Millennium*. International Studies in Demography . أكسفورد: مطبعة كلارندون ؛ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ٢٠٠٢ ؛ واللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥ ، الصفحة ٩٨ ؛ والمنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥ ؛ و Özden and Schiff ٢٠٠٥ ؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ ؛ والأمم المتحدة ٢٠٠٤ ؛ والأمم المتحدة ٢٠٠٥ ؛ والبنك الدولي ٢٠٠٦ .

١٣٥ Grillo. R. 2005. "Backlash Against Diversity? Identity and Cultural Politics in European Cities" ، الصفحة ٣ . مركز الهجرة والسياسة والمجتمع . ورقة عمل . الرقم ١٤ . أكسفورد ، المملكة المتحدة: مركز الهجرة والسياسة والمجتمع ، جامعة أكسفورد .

١٣٦ المرجع نفسه ، الصفحة ٥ .

١٣٧ انظر موقع إدارة التراث الكندي ، حكومة كندا ، على الإنترنت: http://www.canadianheritage.gc.ca/progs/multi/index_e.cfm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

١٣٨ Vertovec, S. and S. Wessendorf. 2005. "Migration and Cultural, Religious and Linguistic Diversity in Europe: An Overview of Issues and Trends" . مركز الهجرة والسياسة والمجتمع . ورقة عمل . الرقم ١٨ . أكسفورد ، المملكة المتحدة: مركز الهجرة والسياسة والمجتمع ، جامعة أكسفورد .

١٣٩ Oxford Analytica . ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . "European Union: EU Struggles on Skilled Migration" ؛ و Grillo ٢٠٠٥ ، الصفحتان ١١ و ٢٨ .

١٤٠ Grillo 2005 ، الصفحة ٤١ .

الفصل ٢

١ الأمم المتحدة . ٢٠٠٦ . "Trends in Total Migrant Stock: 2005 Revision" (POP/DB/MIG/Rev.2005). Spreadsheet . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٢ يُعترف بـ S. Chant لبذله أول جهد منهجي في سنة ١٩٩٢ للعمل على أن يؤثر تحليل للعلاقات بين الجنسين على فهم الهجرة الدولية (Chant, S. 1992. *Gender and Migration in Developing Countries* . لندن ونيويورك: مطبعة بيلهفن) . انظر ، بين جملة مراجع: Kofman, E., et al. 2000. *Gender and International Migration in Europe: Employment, Welfare and Politics* . لندن ونيويورك: Rutledge . مستشهد به في: دراسة سنة ٢٠٠٤ العالمية بشأن دور المرأة في التنمية: المرأة والهجرة الدولية (A/59/287/Add.1, S/ESA/294) ، الصفحة ١٥ ، الصادر عن الأمم المتحدة . ٢٠٠٥أ . نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٣ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٣٠ ؛ و Hugo, G . ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . اتصال شخصي .

٤ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ١٨ .

٥ O'Neil, K., K. Hamilton, and D. Papademetriou. 2005. "Migration in the Americas: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration" ، الصفحة ١٩ . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية .

٦ Tutnjevic, T. 2002. Gender and Financial/Economic Downturn. InFocus Programme on Crisis Response and Reconstruction Working Paper. No. 9 . جنيف: إدارة الانتعاش والتعمير ، مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

٧ على سبيل المثال ، وجدت ذلك دراسات أجريت بين المهاجرين من كيرالا ، بالهند ، حيث كانت نسبة قدرها ٢٨ في المائة من المهاجرات لديهن شهادات جامعية بالمقارنة بنسبة قدرها ٩ في المائة بين الرجال ؛ وكذلك المهاجرين إلى جنوب أفريقيا من ليسوتو وزمبابوي وموزامبيق ؛ والمكسيك ، حيث بقي الرجال الحاصلون على تعليم أكبر بينما هاجرت النساء الحاصلات على تعليم أكبر . استناداً إلى مسح شمل ١٠٠٠٠ أسرة معيشية في ولاية كيرالا . انظر: اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٠٠٣ . "Dynamics for International Migration in India: Its Economic and Social Implications" ، الصفحة ١٨ . اجتماع فريق الخبراء المعني بالهجرة والتنمية ، بانكوك ، ٢٧-٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ . بانكوك: اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ ؛ و Dodson, B. 1998. *Women on the Move: Gender and Gross-border Migration to South Africa* ، الصفحة ١ . Migration Policy Series. No. 9 . كيب تاون وكنغستون ، كندا ؛ مشروع الهجرة الخاص بالجنوب الأفريقي ومركز الجنوب الأفريقي للبحوث ، جامعة كوينز ؛ و Kanaiaupuni, S. M. 1999. "Reframing the Migration Question: An Empirical Analysis of Men, Women, and Gender in Mexico," p. 11. CDE Working Paper. No. 99-15 . ماديسون ، ويسكونسين: مركز الديغرافيا والإيكولوجيا ، جامعة ويسكونسين-ماديسون .

٨ Piper, N. 2005. "Gender and Migration: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration" ، الصفحة ١٩ . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية .

٩ وجد مسح أُجري في مولدوفا أن معدل الانفصال والطلاق بين النساء المهاجرات أعلى من المعدل الموجود بين النساء اللائي يبقين في البلد . انظر: المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥أ . "Migration and Remittances in Moldova" . الصفحة ٢٢ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة . وفي غواتيمالا نجد أن أكثر من ٢٥ في المائة من المهاجرات إما عازبات أو مطلقات أو منفصلات . انظر: المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٤ . "Survey on the Impact of Family Remittances on Guatemalan Homes." Working Notebooks on Migration. No. 19 . مدينة غواتيمالا: المنظمة الدولية للهجرة .

١٠ معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية . ٢٠٠٥ . *Gender Equality: Striving for Justice in an Unequal World* (رقم المبيع E.05/III.Y.1) ، الصفحة ١١٣ . جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية ؛ والأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٢٧ .

١١ Kofman, E., P. Raghuram, and M. Merefield. 2005. *Gendered Migrations: Towards Gender Sensitive Policies in the UK* ، الصفحتان ٢٤-٢٥ . ورقة عمل بشأن اللجوء والهجرة . الرقم ٦ . لندن: معهد بحوث السياسة العامة .

١٢ يُعترف بحق اختيار الزوج طوعاً في اتفاقيات دولية شتى بشأن حقوق الإنسان ، من بينها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة ١٦) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ٢٣) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة ١٠) ، واتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل الزيجات ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المادة ١٦) .

١٣ حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية . ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ . "Promoting Human Rights, Respecting Individual Dignity: New Measures To Tackle Forced Marriage" . نشرة صحفية . لندن: وزارة الداخلية ، حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية . الموقع على الإنترنت: http://press.homeoffice.gov.uk/press-releases/Promoting_Human_Rights,_Respecti?version=1 ، بالرجوع إليه في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

١٤ الحكومة الأسترالية . ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥ . "New Laws to Protect Australian Children from Forced Marriages Overseas" . نشرة إعلامية . كانبيرا ، أستراليا: وزير العدل والجمارك (الأوترابل كريس ايليسون) ، الحكومة الاسترالية . الموقع على الإنترنت: www.ag.gov.au/agd/WWW/justiceministerHome.nsf/Page/Media_Releases_2005_3rd_Quarter_2_August_2005_-_New_laws_to_protect_Australian_children_from_forced_marriages_overseas ، بالرجوع إليه في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٥ الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ب . العنف ضد المرأة: تقرير الأمين العام (A/60/137) . نيويورك: الأمم المتحدة .

١٦ جمهورية فرنسا . ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ . "Latest News: Immigration: France's Minister of the Interior Presents a Plan Aimed at Tackling Illegal Immigration." Paris: Republic of France . Government Portal . الموقع على الإنترنت: www.premier-ministre.gouv.fr/en/information/latest-news_97/immigration-france-minister-of_53042.html?var_recherche=marriage ، بالرجوع إليه في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ . انظر أيضاً: وكالة الأسوشيتد بريس . ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ . "فرنسا: رفع سن الزواج للمرأة إلى ١٨ سنة" . صحيفة النيويورك تايمز.

١٧ Tsay, C.-L. 2004. "Marriage Migration of Women from China and Southeast Asia to Taiwan" . الصفحات ١٧٣-١٩١ في *(Un)tying the Knot: Ideal and Reality in Asian Marriage*, edited by G. W. Jones and K. Ramdas. 2004 . سنغافورة: معهد آسيا للبحوث ، الجامعة القومية في سنغافورة . مستشهد به في: "Recent Trends in International Migration in the Asia Pacific" (ESID/SIIM/13) ، الصفحة ١٢ ، الصادر عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . صندوق الأمم المتحدة للسكان ، والمنظمة الدولية للهجرة ، والمنتدى الآسيوي للبرلمانيين المعني بالسكان والتنمية . ٢٠٠٥ . حلقة دراسية إقليمية بشأن الآثار الاجتماعية للهجرة الدولية ، ٢٤-٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٥ . بانكوك . بانكوك: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، صندوق الأمم المتحدة للسكان ، والمنظمة الدولية للهجرة ، والمنتدى الآسيوي للبرلمانيين المعني بالسكان والتنمية .

١٨ Wang, H., and S. Chang. 2002. "The Commodification of International Marriages: Cross-border Marriage Business in Taiwan and Viet Nam." . International Migration 40(6): 93-114

١٩ Lee, H.-K. 2003. "Gender, Migration and Civil Activism in South Korea." *Asian and Pacific Migration Journal* 12(1-2): 127- 154 . مستشهد به في: "Recent Trends in International Migration in Asia and the Pacific," p. 34, by M. M. B. Asis. 2005. *Asia-Pacific Population Journal* 20(3): 15-38 .

٢٠ Piper, N., and M. Roces. 2003. "Introduction: Marriage and Migration in an Age of Globalization" . الصفحات ١-٢١ في: *Wife or Worker: Asian Women and Migration*, edited by N. Piper and M. Roces.2005. Lanham, Maryland: Rowman and Littlefield; and Constable, N. 2005. "Introduction: Cross-Border Marriages" . الصفحات ١ - ١٦ في: *Gender and Mobility in Transnational Asia*, edited by N. Constable. 2005 . فيلاديلفيا: مطبعة جامعة بنسلفانيا . مستشهد به في: "Transnational Migration, Marriage and Trafficking at the China-Vietnam Border," p. 3, by Duong, L. B., D. Bélanger, and K. T. Hong. 2005 . ورقة أعدت من أجل الحلقة الدراسية المعنية بنقص الإناث في آسيا: الاتجاهات والمنظورات ، سنغافورة ، ٥ - ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . باريس: لجنة التعاون الدولي في البحوث القومية بشأن الديمغرافيا .

٢١ الأمم المتحدة ٢٠٠٥ أ ، الصفحة ٣٠ .

٢٢ Rybakovsky, L., and S. Ryazantsev. 2005. "International Migration in the Russian Federation" (UN/POP/MIG/2005/11) ، الصفحة ٣ . ورقة أعدت من أجل اجتماع فريق الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية ، نيويورك ، ٦ - ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٢٣ Ryklina, V . ١١ - ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ . "Marriage on Export." *Newsweek*. No. 19: 58 . مستشهد به لدى: Rybakovsky and Ryazantsev 2005 ، الصفحة ١١ .

٢٤ Global Survival Network. 1997. "Bought and Sold" . فيلم وثائقي . واشنطن ، العاصمة: Global Survival Network . مستشهد به في: "International Matchmaking Organizations: A Report to Congress" . واشنطن ، العاصمة: خدمات المواطنة والهجرة في الولايات المتحدة ، إدارة أمن الوطن ، حكومة الولايات المتحدة . الموقع على الإنترنت: http://uscis.gov/graphics/aboutus/repsstudies/Mobrept.htm . بالرجوع إليه في ٩ شباط/ فبراير ٢٠٠٦ .

٢٥ يحد أيضاً القانون الدولي لسماسرة الزواج عدد تأشيرات المخطوبين التي يمكن أن يتقدم الأفراد للحصول عليها . انظر: 109th Congress of the United States of America. 2005. "Violence Against Women and Department of Justice Reauthorization Act" (H.R. 3402) . واشنطن ، العاصمة: كونغرس الولايات المتحدة . الموقع على الإنترنت: www.online-dating-rights.com/pdf/IMBRA2005.pdf ، بالرجوع إليه في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

٢٦ Sanghera, J. 2004. "Floating Borderlands and Shifting Dreamscapes: The Nexus between Gender, Migration and Development" . الصفحات ٦٠ - ٦٩ في: *Femmes et Mouvement: genre, migrations et nouvelle division internationale du travail* . جنيف ، سويسرا: Colloquium Graduate Institute of Development Studies . الموقع على الإنترنت: www.unige.ch/iued/new/information/publications/pdf/yp_femmes_en_mvt/09-j.sanghera.pdf ، بالرجوع إليه في ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢٧ Pessar, P. R. "Women, Gender, and International Migration Across and Beyond the Americas: Inequalities and Limited Empowerment" (UN/POP/EGM-MIG/2005/08) ، الصفحة ٤ . ورقة أعدت من أجل اجتماع فريق الخبراء المعني بالهجرة الدولية والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ، مكسيكو ، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٢٨ المرجع نفسه .

٢٩ Asis, M . ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . اتصال شخصي .

٣٠ Sabban, R. 2002. *United Arab Emirates: Migrant Women in the United Arab Emirates: The Case of Female Domestic Workers* ، الصفحة ٢٦ . GENPROM Working Paper. No. 10. Geneva: Gender Promotion Programme ، مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

٣١ Kofman, Raghuram, and Merefield 2005 ، الصفحة ٣٤ .

٣٢ Boyd, M., and D. Pikkov. 2005. *Gendering Migration, Livelihood and Entitlements: Migrant Women in Canada and the United States* ، الصفحتان ١٨ و ١٩ . ورقة عرضية . الرقم ٦ . جنيف . معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية .

٣٣ في سنة ٢٠٠٣ كان الفلبينيون يمثلون ٧٨ في المائة من جميع العمال الأجانب الذين يدخلون اليابان بتأشيرات للاشتغال بأعمال الترفيه . انظر: Orozco, M. 2005. "Regional Integration: Trends and Patterns of Remittance Flows within Southeast Asia" . دراسة بشأن التحويلات المالية من عمال جنوب شرق آسيا . مانيلا ، الفلبين: مصرف التنمية الآسيوي . مستشهد به في: "Gender, Poverty Reduction and Migration" ، الصفحة ٧ ، بقلم I. Omelaniuk . ٢٠٠٥ . واشنطن ، العاصمة: البنك الدولي . الموقع على الإنترنت: http://siteresources.worldbank.org/EXTABOUTUS/Resources/Gender.pdf ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ ؛ و Gaikokujin Torokusha Tokei ni tsuite (إحصاءات بشأن المقيمين الأجانب) . "عدد المقيمين غير اليابانيين حسب مؤهلاتهم (١٩٩٣- ٢٠٠٤) ." طوكيو: مكتب الهجرة ، وزارة العدل . الموقع على الإنترنت: http://web-japan.org/stat/stats/21MIG21.html . بالرجوع إليه في ١ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٣٤ Piper, N. 2004. "Gender and Migration Policies in Southeast and East Asia: Legal Protection and Sociocultural Empowerment of Unskilled Migrant Women" ، الصفحة ٢١٨ . *Singapore Journal of Tropical Geography* 25(2): 216-231 .

٣٥ Matsuda, M. 2002. "Japan: An Assessment of the International Labour Migration Situation: The Case of Female Labour Migrants" ، الصفحة ٣ . GENPROM Working Paper. No. 5. Series on Women and Migration. Geneva: Gender Promotion Programme ، مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

٣٦ Lee, J. 2004. "Republic of Korea" الفصل ٧ في: *No Safety Signs Here: Research Study on Migration and HIV Vulnerability from Seven South and North East Asian Countries* ، الصفحة ١٢٣ ، الصادر عن شبكة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وآسيا والمحيط الهادئ لبحوث الهجرة . ٢٠٠٤ . نيويورك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٣٧ يتراوح الاشتغال بالجنس كنسبة مئوية من تقديرات الناتج المحلي الإجمالي من ٢ في المائة إلى ١٤ في المائة في البلدان الأربعة التي شملتها الدراسة . انظر: منظمة العمل الدولية . ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٨ . "Sex Industry Assuming Massive Proportions in Southeast Asia" ، نشرة صحفية . جنيف ومانيلا: منظمة العمل الدولية .الموقع على الإنترنت: www.ilo.org/public/english/bureau/inf/pr/1998/31.htm . بالرجوع إليه في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٣٨ Hochschild, A., and B. موجزة من: Ehrenreich (eds.) . ٢٠٠٢ . *Global Woman: Nannies, Maids and Sex Workers in the New Economy* ، الصفحات ٢٧٧ - ٢٨٠ . نيويورك: Owl Books, Henry Holt and Company .

٣٩ Kofman, E . ٢٠٠٥أ . "Gendered Migrations, Livelihoods and Entitlements in European Welfare Regimes" ، الصفحة ٣٣ . مشروع وثيقة عمل أعدت من أجل تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية . المعنون: المساواة بين الجنسين: السعي إلى تحقيق العدل في عالم يفتقر إلى المساواة، من إعداد معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية . ٢٠٠٥ . جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية .

٤٠ الأمم المتحدة ٢٠٠٥ أ ، الصفحة ٦٣ .

٤١ معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية ٢٠٠٥ ، الصفحة ١٢٠ .

٤٢ Thomas-Hope, E. 2005. "Current Trends and Issues in Caribbean Migration, in Regional and International Migration in the Caribbean and its Impacts on Sustainable Development." Port of Spain . ترينيداد: اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي .

٤٣ Kofman, Raghuram, and Merefield ٢٠٠٥ ، الصفحة ١٣ .

٤٤ Kofman, E . ٢٠٠٥ب . "Gendered Global Migrations: Diversity and Stratification" ، الصفحة ٦٥٣ . *International Feminist Journal of Politics* 6(4): 643-665 .

٤٥ Trabajadores" . ٢٠٠٥ . Sala, G. A "Nacidos en Los Paises del MERCOSUR residentes en el Brasil" ، الصفحة ٢٨ . المؤتمر السنوي الخامس والعشرون للسكان ، تور ، فرنسا ، ١٨ - ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . باريس: الاتحاد الدولي للدراسة العلمية للسكان . الموقع على الإنترنت: iussp2005.princeton.edu/download.aspx?submissionId=52266 ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٤٦ Redfoot, D. L., and A. N. Houser. 2005. *"We Shall Travel On": Quality of Care, Economic Development, and the International Migration of Long-Term Care Workers*, p. xxi ، واشنطن ، العاصمة: معهد السياسة العامة ، رابطة المتقاعدين الأمريكية .

٤٧ Aiken, L. H. ، وآخرون ٢٠٠٤ . "Trends In International Nurse Migration" ، الصفحة ٧٠ . *Health Affairs* 23(3): 69-77 .

٤٨ Buchan, J., T. Parkin, and J. Sochalski. 2003. "International Nurse Mobility: Trends and Policy Implications" ، الصفحة ١٨ . جنيف: كلية الممرضين الملكية ومنظمة الصحة العالمية ، والمجلس الدولي للممرضين .

٤٩ استناداً إلى تحليل أجراه صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن: منشور مجلس التمريض والقبالة الصادر سنة ٢٠٠٥ بعنوان: "Statistical Analysis of the Register: 1 April 2004 to 31 March 2005" ؛ الصفحة ١٠ . لندن: مجلس التمريض والقبالة .

٥٠ Redfoot and Houser 2005, p. xii .

٥١ Kofman, Raghuram, and Merefield 2005 . الصفحة ١٣ ؛ و Piper ٢٠٠٥ ، الصفحة ٩ .

٥٢ Tevera, D., and L. Zinyama. 2002. *Zimbabweans Who Move: Perspectives on International Migration in Zimbabwe* ، الصفحة ٤ . سلسلة سياسة الهجرة . الرقم ٢٥ . كيب تاون وكنغستون ، كندا: مشروع الهجرة في الجنوب الأفريقي ومركز بحوث الجنوب الأفريقي ، وجامعة كوينز .

٥٣ Struder, I. R. 2002. "Migrant Self-Employment in a European Global City: The Importance of Gendered Power Relations and Performance of Belonging of Turkish Women in London." Research Papers in Environmental and Spatial Analysis. No. 74 . لندن: قسم الجغرافيا ، كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية . مستشهد به في: Kofman, Raghuram, and Merefield ٢٠٠٥ . الصفحة ١٣ .

٥٤ Clean Clothes Campaign . أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ . "Mauritius: No Paradise for Foreign Workers" أمستردام ، هولندا: Clean

Clothes Campaign . الموقع على الإنترنت: www.cleanclothes.org/publications/02-09-mauritius.htm ، بالرجوع إليه في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٥٥ من الجدير بالذكر أن ٩٥ في المائة من القوى العاملة آتية من ميانمار ، وتشكل الإناث ٧٠ في المائة منها . انظر: Arnold, D. 2004. "The Situation of Burmese Migrant Workers in Mae Sot, Thailand" ، الصفحات ٣ و ٤ و ٢١ . مركز بحوث جنوب شرق آسيا . سلسلة ورقات العمل . الرقم ٧١ . كولون ، هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة): مركز بحوث جنوب شرق آسيا ، جامعة مدينة هونغ كونغ .

٥٦ معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة . (بدون تاريخ) . "Fact Sheet" . سانتو دومينغو ، الجمهورية الدومينيكية: معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة . الموقع على الإنترنت: www.un-instraw.org/en/index.php?option=content&task=blogcategory&id=76&Itemid=110 ، بالرجوع إليه في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٦ ؛ والمنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٣ . *World Migration 2003: Managing Migration: Challenges and Responses for People on the Move* ، الصفحة ٧ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

٥٧ في عام ٢٠٠٥ قدر مجموع التحويلات المالية إلى القليين بمبلغ ١٣ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، استناداً إلى: البنك الدولي . ٢٠٠٦أ . *Global Economic Prospects 2006: Economic Implications of Remittances and Migration* . واشنطن ، العاصمة: البنك الدولي للإنشاء والتعمير والبنك الدولي . وقد بلغ مجموع التحويلات المالية ٦ بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة في السنوات ١٩٩٧ و ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ . انظر: البنك الدولي . ٢٠٠٦ ب . "Workers Remittances, Compensation of Employees, and Migrant Transfers (US$ Million)." Spreadsheet . الموقع على الإنترنت: http://siteresources.worldbank.org/INTGEP2006/Resources/RemittancesDataGEP2006.xls ، بالرجوع إليه في ١ أيار/مايو ٢٠٠٦ ؛ وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . ٢٠٠٤أ . "Women Migrant Workers' Capacity and Contribution" ، الصفحة ٢ . الفصل ٨ في: *Empowering Women Migrant Workers in Asia: A Briefing Kit* ، من إعداد صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . ٢٠٠٤ ب . نيويورك وبانكوك: البرنامج الإقليمي لتمكين العاملات المهاجرات في آسيا ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة .

٥٨ Murison, S. 2005. "Evaluation of DFID Development Assistance: Gender Equality and Women's Empowerment: Phase II Thematic Evaluation: Migration and Development." Working Paper. No. 13. Glasgow: Evaluation Department, Department for International Development; Sørensen, N. N. 2004. "The Development Dimension of Migrant Transfers." DIIS Working Paper. No. 16 . كوبنهاغن: المعهد الدانمركي للدراسات الدولية ؛ وإدارة التنمية الدولية والبنك الدولي . ٢٠٠٣ . "International Conference on Migrant Remittances: Development Impact, Opportunities for the Financial Sector and Future Prospects: Report and Conclusions" ، ٩ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ ، لندن ، المملكة المتحدة . لندن: إدارة التنمية الدولية ؛ و Jolly, S., E. Bell, and L. Narayanaswamy. 2003. "Gender and Migration in Asia: Overview and Annotated Bibliography." Bibliography. No. 13 . أعد من أجل إدارة التنمية الدولية ، المملكة المتحدة . برايتون ، المملكة المتحدة: BRIDGE ، معهد الدراسات الإنمائية ، جامعة ساسكس .

٥٩ المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥ب . *Dynamics of Remittance Utilization in Bangladesh* ، الصفحتان ٣١ و ٣٢ . سلسلة بحوث الهجرة التي تصدر عن المنظمة الدولية للهجرة . الرقم ١٨ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

٦٠ المرجع نفسه ، الصفحة ٣٥ .

٦١ Ramirez, C., M. G. Dominguez, and J. M. Morais. 2005. *Crossing Borders: Remittances, Gender and Development* ، الصفحتان ٣٢ و ٣٣ . ورقة عمل لمعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة . سانتو دومينغو: معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة .

٦٢ Flynn, D., and E. Kofman. 2004. "Women, Trade, and Migration" ، الصفحة ٦٨ - 66 . *Gender and Development* 12(2): 72 . وانظر أيضاً: إدارة التنمية الدولية والبنك الدولي . ٢٠٠٣ .

٦٣ Wong, M. 2000. "Ghanaian Women in Toronto's Labour Market: Negotiating Gendered Roles and Transnational Household Strategies." *Canadian Ethnic Studies* 32(3): 45-74 .

٦٤ تعليقات أدلت بها كارمن مورينو ، مديرة معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ، في الدورة التاسعة والثلاثين للجنة السكان والتنمية ، في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . انظر: الأمم المتحدة . ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . "Feminization of Migration, Remittances, Migrants' Rights, Brain Drain among Issues, as Population Commission Concludes Debate" . نشرة صحفية . نيويورك: الأمم المتحدة . الموقع على الإنترنت: www.un.org/News/Press/docs/2006/pop945.doc.htm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٦٥ انظر موقع Fonkoze على الإنترنت: www.fonkoze.org . بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٦٦ ADOPEM هي الرابطة الدومينيكية لتنمية المرأة . انظر: Suki, L 2004. "Financial Institutions and the Remittances Market in the Dominican Republic" . نيويورك: مركز العولمة والتنمية المستدامة ، معهد الأرض ، جامعة كولومبيا ؛ و Women's World Banking. 2005. "Remittances and Gender: Linking Remittances to Asset Building Products for Microfinance Clients" . بيان قُدم في المنتدى الدولي المعني بالتحويلات المالية ، ٢٨ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ . واشنطن ، العاصمة . واشنطن ، العاصمة: صندوق الاستثمارات المتعددة الأطراف وموقع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية على الإنترنت: http://idb-docs.iadb.org/wsdocs/getdocument.aspx?docnum=561728 ، بالرجوع إليه في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٦٧ انظر: مصرف التنمية للبلدان الأمريكية . (بدون تاريخ) . "MIF at Work: MIF Strategy and Program on Remittances" . الموقع على الإنترنت: www.iadb.org/mif/remittances/mif/index.cfm?language =EN& parid=1 ، بالرجوع إليه في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

٦٨ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥ب ، الصفحة ٤٨ . ينصح المصرف ، الذي أنشأته المهاجرات اللاتي عدن إلى وطنهن ، المهاجرات الأخريات بفتح حسابات مصرفية بأسمائهن كي يضمن أن تكون لديهن سلطة اتخاذ القرارات المتعلقة بكيفية إنفاق الأموال عند عودتهن .

٦٩ انظر ، مثلاً: صندوق الأمم المتحدة للسكان . ٢٠٠٦ . "Usos y Potencialidades de las Remesas. Efectos Diferenciales en hombres y mujeres latinoamericanos" ، وهي مناقشات جرت في إطار المنتدى الدولي للصلة بين العلوم السياسية والاجتماعية ، اليونسكو ، حكومة الأرجنتين وحكومة أوروغواي ، ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ، جامعة قرطبة القومية ، الأرجنتين .

٧٠ Ramirez, Dominguez, and Morais . 2005

٧١ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٢٤ .

٧٢ اعتباراً من أيار/مايو ٢٠٠٦ تقرر إجراء انتخابات في تموز/يوليه ٢٠٠٦ . انظر: Bouwen, D . ١٣ . شباط/فبراير ٢٠٠٦ . "Elections: Congo: A Lending Hand from Women in Belgium." Inter Press Service News Agency . الموقع على الإنترنت: www.ipsnews.net/print.asp?idnews=32138 ، بالرجوع إليه في ٢٨ آيار/مايو ٢٠٠٦ .

٧٣ Hildebrandt, N., and D. J. McKenzie. 2005. "The Effects of Migration on Child Health in Mexico" . ستانفورد ، كاليفورنيا: قسم الاقتصاد ، جامعة ستانفورد . مستشهد به في: Omelaniuk . ٢٠٠٥ . الصفحة ١٢ .

٧٤ مصرف التنمية الآسيوي . ٢٠٠٤ . *Enhancing the Efficiency of Overseas Workers Remittances: Technical Assistance Report* ، الصفحة ٦٠ . مانيلا ، الفلبين: مصرف التنمية الآسيوي .

٧٥ إشارة إلى Tendeparaqua في بلدية Huaniqueo في Michoacan . انظر: Orozco, M. 2003. "Hometown Associations and Their Present and Future Partnerships: New Developments Opportunities" ، الصفحة ٣٨ . واشنطن ، العاصمة: Inter-American Dialogue ، ٢٠٠٣ .

٧٦ Goldring, L. 2001. "The Gender and Geography of Citizenship in Mexico-U.S. Transnational Spaces." *Identities: Global Studies in Culture and Power* 7(4): 501-537 . مستشهد به لدى: Pessar . ٢٠٠٥ ، الصفحة ٧ . انظر أيضاً: Santillán, D., and M. E. Ulfe. 2006. *Destinatarios y Usos de Remesas: Una Oportunidad para las Mujeres Salvadoreñas*. Mujer y Desarrollo Serie . الرقم ٧٨ . سنتياغو ، شيلي ، و Eschborn ، ألمانيا: اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي و Deutsche Gesellschaft für Technische Zusammenarbeit .

٧٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ١٨ .

٧٨ Lenz, I., and H. Schwenken 2003. "Feminist and Migrant Networking in a Globilising World: Migration, Gender and Globalisaton" . الصفحات ١٦٤- ١٦٨ في: *Crossing Borders and Shifting Boundaries: Vol. 1: Gender, Identities and Networks*, edited by I. LenzK ، وآخرين ٢٠٠٣ . أوبلادن ، ألمانيا: Leske und Budrich .

٧٩ Biehl, J. K. 2005. "The Whore Lived Like a German" . صحيفة شبيغل على الإنترنت . الموقع على الإنترنت: www.spiegel.de/international/0,1518,344374,00.html ، بالرجوع إليه في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

٨٠ المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥ج . *World Migration 2005: Costs and Benefits of International Migration* . الصفحة ٤٦ . سلسلة تقارير الهجرة في العالم التي تصدر عن المنظمة الدولية للهجرة . الرقم ٣ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

٨١ المرجع نفسه ، الصفحة ٢٧٦ .

٨٢ Hugo, G. 1999. *Gender and Migrations in Asian Countries*. Gender and Population Studies Series . ليبج ، بلجيكا: الاتحاد الدولي للدراسة العلمية للسكان ؛ وهيوغو ، ج . ٢٠٠٠ . "Migration and Women's Empowerment" . الفصل ١٢ في: *Women's Empowerment and Demographic Processes: Moving Beyond Cairo*, edited by H. B. Presser and G. Sen . أكسفورد ، المملكة المتحدة: مطبعة جامعة أكسفورد ، مستشهد به في: الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٢ .

٨٣ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٦٣ .

٨٤ Grasmuck, S., and P. R. Pessar. 1991. *Between Two Islands: Dominican International Migration* . بيركلي ، كاليفورنيا: مطبعة جامعة كاليفورنيا . مستشهد به في: الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٦٣ .

٨٥ Hondagneu-Sotelo, P. 1994. *Gendered Transitions: Mexican Experiences of Immigration* . بيركلي ولوس أنجيلوس: مطبعة جامعة كاليفورنيا ؛ و Jones Correa, M. 1998. "Different Paths: Gender, Immigration and Political Participation" ، الصفحة ٣٣٨ . *International Migration Review* 32(2): 326-349 .

٨٦ Gender . Jones-Correa 1998 . مستشهد به في: and Migration: Supporting Resources S. Jolly. 2005. "Collection" ، الصفحة ٢١ ، بقلم *BRIDGE Gender and Migration Cutting Edge Pack* . برايتون ، الإمارات المتحدة: بريدج ، معهد الدراسات الإنمائية جامعة ساسكس . الموقع على الإنترنت: www.bridge.ids.ac.uk/reports/CEP-Mig-SRC.pdf ، بالرجوع إليه في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ .

٨٧ Pessar ، ٢٠٠٥ ، الصفحة ٤ .

٨٨ Zachariah, K. C., E. T. Mathew, and S. I. Rajan. 2001. "Social, Economic and Demographic Consequences of Migration on Kerala." *International Migration* 39(2): 43-57 . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة . مستشهد به لدى: Omelaniuk ٢٠٠٥ ، الصفحة ١٤ .

٨٩ Adepoju, A. ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ . "Changing Configurations of Migration in Africa." Migration Information Source . واشنطن ، معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/print.cfm?ID=251 ، بالرجوع إليه في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ .

٩٠ Rahman, M. 2004. "Migration Networks: An Analysis of Bangladeshi Migration to Singapor." *Asian Profile* 32(4): 367-390 . مستشهد به لدى: Piper ، ٢٠٠٥ ، الصفحة ٢٦ .

٩١ Yayasan Pengembangan Pedesaan. 1996. "The Impact of Women's Migration to the Family in Rural Areas (Dampak dari Migrasi terhadap Keluarga di Pedesaan)" . ورقة عُرضت في حلقة عمل بشأن هجرة المرأة في إندونيسيا . ١١-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ ، جاكارتا ، إندونيسيا . مستشهد به في: "Towards International Labor Migration: An Indonesian Case Study" (UN/POP/MIG/2005/02) ، الصفحات ١١ و ١٢ و ١٦ ، من إعداد C. M. Firdausy . ٢٠٠٥ . ورقة أُعدت من أجل اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية ، نيويورك ، نيويورك ، ٦-٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٩٢ Sørensen ، ٢٠٠٤ ، الصفحة ١٤ .

٩٣ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ١٦ .

٩٤ الأمم المتحدة . ٢٠٠٠ . *Reports, Studies and Other Documentation for the Preparatory Committee and the World Conference: Discrimination Against Migrants: Migrant Women: In Search of Remedies. World Conference Against Racism, Racial Discrimination, Xenophobia and Related Intolerance* (A/CONF.189/PC.1/19) ، الصفحة ١٢ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٩٥ Caballero, M., et al. 2002. "Migration, Gender and HIV/AIDS in Central America and Mexico" . بحث عُرض في المؤتمر الدولي الرابع عشر المعني بالإيدز ، برشلونة ، إسبانيا ، ٧-١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢ .

٩٦ منظمة أطباء بلا حدود (Médecins sans Frontières.) 2005. *Violence et immigration: Rapport sur l'immigration d'origine subsaharienne (ISS) en situation irrégulière au Maroc* ، الصفحات ٧ و ١٤ و ٢٠ . جنيف: منظمة أطباء بلا حدود (Médecins sans Frontières) .

٩٧ "Eyewitness: Migrants Suffer in Morocco" . ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ . نشرة أنباء هيئة الإدارة البريطانية . الموقع على الإنترنت: news.bbc.co.uk/2/hi/africa/4342594.stm ، بالرجوع إليه في ١ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٩٨ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٦٥ .

٩٩ Crush, J., and V. Williams. 2005. "International Migration and Development: Dynamics and Challenges in South and Southern Africa" (UN/POP/MIG/2005/05) . ورقة أعدت من أجل اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية ، نيويورك ، نيويورك ، ٦-٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة . (لمزيد من الاطلاع ، انظر: Crush, J., and V. Williams (eds.) n.d. "Criminal

Tendencies: Immigrants and Illegality in South Africa." Migration Policy Brief. No. 10 . كيب تاون ، جنوب إفريقيا: مشروع الهجرة في الجنوب الإفريقي) .

١٠٠ Crush and Williams ٢٠٠٥ ، الصفحة ١٥ ؛ و Crush and Williams ، (بدون تاريخ) . الصفحتان ١١ و ١٥ .

١٠١ Asis, M. M. B. 2006. "Gender Dimensions of Labor Migration in Asia" . ورقة أعدت من أجل الفريق الرفيع المستوى المعني بالأبعاد الجنسانية للهجرة الدولية . الدورة الخمسون للجنة وضع المرأة ، نيويورك ، ٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ . نيويورك: الأمم المتحدة .

١٠٢ انظر ، مثلاً: Ramirez, Dominguez, and Morais ٢٠٠٥ ، الصفحة ٢٨ ؛ و Boyd and Pikkov ٢٠٠٥ ، الصفحات ٩-١١ .

١٠٣ FASILD. 2002. *Femmes immigrées et issues de l'immigration* . باريس: FASILD . مستشهد به في: Kofman ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٣٩ .

١٠٤ Kofman ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٣٧ .

١٠٥ Inglis, C. 1 March 2003. "Mothers, Wives, and Workers: Australia's Migrant Women." Migration Information Source . واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/print.cfm?ID=108 ، بالرجوع إليه في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٠٦ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥ج ، الصفحة ١١٠ .

١٠٧ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥ب ، الصفحة ١٨ .

١٠٨ Omelaniuk ٢٠٠٥ ، الصفحة ٦ .

١٠٩ مصرف التنمية الآسيوي . ٢٠٠١ . *Women in Bangladesh: Country Briefing Paper* ، الصفحة ٣ . مانيلا ، الفلبين: مصرف التنمية الآسيوي .

١١٠ Asis ٢٠٠٦ ، الصفحة ٢ .

١١١ وزارة خارجية الولايات المتحدة . ٢٠٠٦ . "Nepal: Country Reports on Human Rights Practices" . واشنطن ، العاصمة ؛ مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل ، وزارة خارجية الولايات المتحدة . الموقع على الإنترنت: Web site: www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2005/61709.htm ، بالرجوع إليه في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١١٢ انظر ، مثلا: Grant, S. 2005. "International Migration and Human Rights: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration" ، الصفحة ١٢ . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ؛ و Omelaniuk, I. 2006. "Trafficking in Human Beings: CEE and SE Europe" ، الصفحة ٦ . ورقة قُدمت إلى الفريق الرفيع المستوى المعني بالأبعاد الجنسانية للهجرة الدولية ، ٢٧ شباط/فبراير - ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ ، نيويورك: لجنة وضع المرأة ، الأمم المتحدة .

١١٣ Asis ٢٠٠٦ .

١١٤ Calavita, K. 2006. "Gender, Migration, and Law: Crossing Borders and Bridging Disciplines." "Gender and Migration Revisited: Special Issue." *International Migration Review* 40(1): 104-132; Chell-Robinson, V. 2000 "Female Migrants in Italy: Coping in a Country of New Immigration." Pp. 103- 123 in: *Gender and Migration in Southern Europe: Women on the Move*, edited by F. Anthias and G. Lazaridis. 2000. New York: Berg; Ribas-Mateos, N. 2000. "Female Birds of Passage: Leaving and Settling in Spain." Pp. 173-197 in: Anthias and Lazaridis 2000; and Rubio, S. P. 2003 "Immigrant Women in Paid Domestic Service: The Case of Spain and Italy." *Transfer: European Review of Labour and Research*, 9(3): 503-517 . وكلها مستشهد بها لدى: Pessar ٢٠٠٥ ، الصفحة ٤ .

١١٥ Kofman ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٧ .

١١٦ Boyd and Pikkov ٢٠٠٥ .

١١٧ الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ج . "Good Practices in Combating and Eliminating Violence against Women: Report of the Expert Group Meeting" ، الصفحة ١٥ - ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ ، فيينا ، النمسا . نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة ، الأمم المتحدة .

١١٨ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة iv .

١١٩ منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي . ٢٠٠٤ . *Labour Market Integration Remains Insecure for Foreign and Immigrant Women* . بروكسل: منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي . الموقع على الإنترنت: www.oecd.org/document/27/0,234,en_2649_37457_29871963_1_1_1_37457,00.html ، بالرجوع إليه في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٢٠ استناداً إلى بيانات من إحصاءات التعداد السكاني الذي أجري في سنة ٢٠٠١ . انظر: معهد جنوب أفريقيا للشؤون الدولية . ٢٠٠٦ . "South Africa: A Response to the APRM Questionnaire on Progress Towards Addressing Socio-Economic Development Challenges" ، الصفحة ٣٥ . Parliament's Report of the Joint Ad Hoc Committee on Economic Governance and Management ، الصفحة ٣٥ . Braamfontein: معهد جنوب إفريقيا للشؤون الدولية . الموقع على الإنترنت: www.iss.co.za/AF/RegOrg/nepad/aprm/saparlrep/part6.pdf بالرجوع إليه في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٢١ Kofman ٢٠٠٥أ ، الصفحة ١٣ .

١٢٢ Sabban ٢٠٠٢ ، الصفحة ١١ .

١٢٣ انظر الدراسات المختلفة المستشهد بها في: Progress of the World's Women 2005: Women, Work and Poverty ، الصفحة ٣٤ ، بقلم M. Chen ، وآخرين . ٢٠٠٥ . نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة .

١٢٤ Grieco, E . ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٢ . "Immigrant Women." Migration Information Source . واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/print.cfm?ID=2 ، بالرجوع إليه في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

١٢٥ Boyd and Pikkov ٢٠٠٥ ، الصفحة ١١ .

١٢٦ المرجع نفسه ، الصفحة ٢٨ .

١٢٧ مستشهد به في: Age Plus Project. 2005. *Older Migrant Women: Facts, Figures, Personal Stories, an Inventory in Five EU Countries* ، الصفحتان ١٤ و ٢٢ . أوتريخت ، هولندا: Age Plus .

١٢٨ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٦٣ .

١٢٩ Rudiger, A., and S. Spencer. 2003. "Social Integration of Migrants and Ethnic Minorities: Policies to Combat Discrimination" ، الصفحة ٣٦ . ورقة عرضت في مؤتمر الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للهجرة الذي اشتركت في تنظيمه المفوضية الأوروبية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، ٢١-٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ، بروكسل ، بلجيكا . باريس: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي .

١٣٠ Sabban ٢٠٠٢ . الصفحة ٢٤ .

١٣١ Anderson, B. 2001. "Why Madam Has So Many Bathrobes: Demand for Migrant Domestic Workers in the EU." *Tijdschrift voor Economische en Sociale Geografie* 92(1): 18-26 . مستشهد به في: "Women in International Trade and Migration: Examining the Globalized Provision of Care Services" ، الصفحة ١٣ ، من إعداد اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . ٢٠٠٥ . Gender and Development Discussion Paper Series. No. 16 . بانكوك: اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ .

١٣٢ Hondagneu-Sotelo, P. 2001. *Doméstica: Immigrant Workers Cleaning and Caring in the Shadows of Affluence* . بيركلي ولوس أنجيلوس ، كاليفورنيا: مطبعة جامعة كاليفورنيا .

١٣٣ انظر ، مثلاً: Bollini, P., and H. Siem. 1995. "No Real Progress Towards Equity: Health of Migrants and Ethnic Minorities on the Eve of the Year 2000." *Social Science and Medicine* 41(6): 819-828; Bottomley, G. and de Lepervanche, M.1990. "The Social Context of Immigrant Health and Illness." Pp. 39-46 in: *The Health of Immigrant Australia: A Social Perspective*, edited by J. Reid and P. Trompf. 1990. Sydney, Harcourt Brace; Parsons, C. 1990. "Cross-cultural Issues in Health Care," Pp. 108-153 in: Reid and Trompf 1990; and Uniken-Venema, H. P., et al. 1995. "Health of Migrants and Migrant Health Policy: The Netherlands as an Example." *Social Science and Medicine* 41(6): 809-818 .

١٣٤ Bollini, P. 2000. "The Health of Migrant Women in Europe: Perspectives for the Year 2000" . الصفحات ١٩٧-٢٠٦ . في: *Migration, Frauen, Gesundheit, Perspektiven im europäischen Kontext*, edited by M. David, T. Borde, and H. Kentenich. 2000. Frankfurt am Main: Mabuse Verlag.

١٣٥ Waterstone, M., S. Bewley, and C. Wolfe. 2001. "Incidence and Predictors of Severe Obstetric Morbidity: Case Control Study." *British Medical Journal* 322(7294): 1089-1093 .

١٣٦ Carballo, M., and Nerukar, A. 2001. "Migration, Refugees, and Health Risks." *Emerging Infectious Diseases* 3(7 Supplement): 556-560 .

١٣٧ استناداً إلى دراسة إكلينيكية للنساء اللاتي وضعن في مستشفيات خلال الفترة من عام ١٩٨٨ إلى عام ١٩٩٥ . انظر: Zeitlin, J . وآخرون ١٩٩٨ . "Socio-demographic Risk Factors for Perinatal Mortality:A Study of Perinatal Mortality in the French District of Seine-Saint-Denis." *Acta Obstetricia et Gynecologica Scandinavica*, 77(8): 826-835 . مستشهد به لدى: Carballo, M . وآخرون ٢٠٠٤ . *Migration and Reproductive Health in Western Europe* . استناداً إلى بيانات من مستشفيات شتى في أنحاء مختارة من البلد . ويبلغ معدّل وفيات مواليد الأمهات الألمانيات بعد ولادتهم حوالي ٥,٢ في المائة بينما يبلغ المعدل بين النساء غير الألمانيات حوالي ٧ في المائة . كما أن معدل التعرض لحالات غير عادية فيما يتعلق بالولادة أعلى بين المهاجرات . انظر: Carballo and Nerukar ٢٠٠١ .

١٣٨ Carballo and Nerukar ٢٠٠١ .

١٣٩ المهاجرات الأفريقيات اللاتي يلدن في المستشفيات ، مثلاً ، يبلغ معدّل إنجابهن أطفالاً مبتسرين ضعف المعدّل السائد بين النساء الإسبانيات ، كما أن معدلات انخفاض الوزن تبلغ تقريباً ضعف المعدلات السائدة بين النساء المولودات في إسبانيا . فأكثر من ٨ في المائة من الأطفال الذين تنجبهم نساء من أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية ناقصو الوزن ويُولد ٦,٣ في المائة منهم مبتسرين . انظر: Carballo and Nerukar ٢٠٠١ .

١٤٠ Mora, L. 2003. "Las Fronteras de la Vulnerabilidad: Género, Migración y Derechos Reproductivos" . ورقة عُرضت في مؤتمر نصف الكرة الأرضية المعني بالهجرة الدولية: حقوق الإنسان والاتّجار بالأشخاص في الأمريكتين ، ٢٠-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ . سنتياغو دي شيلي ، سنتياغو دي شيلي: اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي .

١٤١ Carballo وآخرون ٢٠٠٤ الصفحة ١٥ .

١٤٢ Spycher, C., and and C. Sieber. 2001. "Contraception in Immigrant Women." Ther Umsch 58(9): 552-554 . مستشهد به لدى: Carballo ، وآخرون ٢٠٠٤ .

١٤٣ Carballo and Nerukar ٢٠٠١ .

١٤٤ Eskild, A ، وآخرون ٢٠٠٢ . "Induced Abortion among Women with Foreign Cultural Background in Oslo." *Tidsskr Nor Laegeforen* 122(14): 1355-1357 . مستشهد به لدى: Carballo ، وآخرون ٢٠٠٤ .

١٤٥ Medda, E ، وآخرون ٢٠٠٢ . "Reproductive Health of Immigrant Women in the Lazio Region of Italy." *Annali dell'Istituto superiore di sanità* 38(4): 357-65 . مستشهد به لدى: Carballo ، وآخرون ٢٠٠٤ .

١٤٦ Rice, P. L. 1994 (ed.). *Asian Mothers, Australian Birth: Pregnancy, Childbirth and Childbearing: The Asian Experience in an English-speaking Country*. Melbourne, Australia: Ausmed Publications .

١٤٧ Carballo وآخرون ٢٠٠٤ ، الصفحة ١٤ .

١٤٨ Darj, E., and G. Lindmark. 2002. "Not All Women Use Maternal Health Services: Language Barriers and Fear of the Examination are Common." *Lakartidningen* 99(1-2): 41-44 .

١٤٩ Balbo, M. (ed.) 2005. *International Migrants and the City: Bangkok, Berlin, Dakar, Karachi, Johannesburg, Naples, São Paolo, Tijuana, Vancouver, Vladivostok* ، الصفحة ١٢٩ . Nairobi, Kenya: UN-HABITAT and Università IUAV di Venezia . وتعمل وحدة التنسيق المعنية بالمرأة في أمانة الصحة البلدية على تنقيح الممارسات والتشجيع على القيام بأنشطة توعية أفضل . وهذا يتضمن استهداف السكان الأصليين المهاجرين باستخدام لغتي الكيشوا والإيمارا الأصليتين الخاصتين بهم . انظر: Beck, A. P., Sviluppo/Universita Iuav di Venezia. 2005. Interviewed in: Balbo 2005 . الصفحتان ٢١٩ و ٢٢٣ .

١٥٠ نتائج مسح شمل ٧٠٠ مهاجر أجراه معهد البحوث السكانية والاجتماعية التابع لجامعة ماهيدول بتمويل من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وصندوق الأمم المتحدة للسكان . انظر: صندوق الأمم المتحدة للسكان . ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٥ . "مسح يكشف وجود حاجة شديدة إلى خدمات رعاية الصحة الإنجابية في أوساط المهاجرين التايلنديين المتضررين من جراء التسونامي" . نشرة صحفية . الموقع على الإنترنت: www.unfpa.org/news/news.cfm?ID=661&Language=1 ، بالرجوع إليه في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٥١ IOM. 2001. "The Reproductive Health of Immigrant Women." *Migration and Health Newsletter*, No. 2 . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

١٥٢ Brummer, Daan. 2002. *Labour Migration and HIV/AIDS in Southern Africa* ، الصفحة ٦ . جنيف: المكتب الإقليمي للجنوب الإفريقي ، المنظمة الدولية للهجرة ؛ والأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٧٢ .

١٥٣ استناداً إلى دراسة اشتركت في إجرائها المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة CARE في: المنظمة الدولية للهجرة ، برنامج الأمم المتحدة المعني بالإيدز ، والوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي . ٢٠٠٣ . "Mobile Populations and HIV/AIDS in the Southern African Region: Recommendations for Action: Deskreview and Bibliography on HIV/AIDS and Mobile Populations" . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة . الموقع على الإنترنت: www.queensu.ca/samp/sampresources/migrationdocuments/documents/2003/unaids.pdf ، بالرجوع إليه في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

١٥٤ Lot, F., et al. 2004. "Preliminary Results from the New HIV Surveillance Systems in France." *Eurosurveillance* 9(4) . مستشهد به في: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية . ٢٠٠٥ . *AIDS Epidemic Update: December 2005* (UNAIDS/05.19E) ، الصفحة ٦٩ . جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز .

١٥٥ FUNDESIDA هي مؤسسة تتعاون في برنامج مشترك مع صندوق الضمان الاجتماعي في كوستاريكا . انظر: "Migrants and Trafficking in Women and Children" ، الصفحة ١٣ ، بقلم A. Garcia

GENPROM Working Paper. No. 2. Series on Women and Migration. Geneva: Gender Promotion Programme، وآخرين. مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية.

١٥٦ Weeramunda, A. J. 2004. "Sri Lanka" ، الصفحتان ١٣٨ و ١٣٩. الفصل ٨ في: *No Safety Signs Herre: Research Study on Migration and HIV Vulnerability from Seven South and North East Asian Countries* ، من إعداد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشبكة بحوث الهجرة لآسيا والمحيط الهادئ. ٢٠٠٤. نيويورك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١٥٧ Dias, M., and R. Jayasundere. 2002. "Sri Lanka: Good Practices to Prevent Women Migrant Workers from Going into Exploitative Forms of Labour" ، الصفحتان ١٢ و ١٣. GENPROM Working Paper. No. 9. Series on Women and Gender Promotion Migration. جنيف: مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية.

١٥٨ Piper ٢٠٠٥، الصفحة ٣٣.

١٥٩ Thiam, M., R. Perry, and V. Piché. 2003. "Migration and HIV in Northern Senegal" . واشنطن، العاصمة: مكتب المراجع السكانية. الموقع على الإنترنت: www.prb.org/Template.cfm?Section=PRB&template=/ContentManagement/ContentDisplay.cfm&ContentID=9699، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦.

١٦٠ برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ١٩٩٨. *Gender and HIV/AIDS* ، الصفحتان ٢ و ٤. UNAIDS Technical Update. جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وبرنامج الأمم المتحدة المعني بالإيدز. ١٩٩٩. *Gender and HIV/AIDS: Taking Stock of Research and Programmes* ، الصفحتان ١٤ و ١٥. UNAIDS Best Practice Collection. Key Material. جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

١٦١ استناداً إلى تقديرات لبرنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية بشأن سنة ٢٠٠٥. انظر: Upton, R. L. 2003. "'Women have No Tribe': Connecting Carework, Gender, and Migration in an Era of HIV/AIDS in Botswana" ، الصفحة ٣١٥-٣٢٢. *Gender and Society* 17(2): 314-322.

١٦٢ انظر، مثلاً: الأمم المتحدة ٢٠٠٥ب. طلب قرار الجمعية العامة ١٤٣/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بشأن العنف ضد العمال المهاجرين إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً في الدورة الستين عن مشكلة العنف ضد العاملات المهاجرات وبشأن تنفيذ القرار. (انظر: الأمم المتحدة، ٢٠٠٤. القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة: ١٤٣/٥٨: العنف ضد العمال المهاجرين (A/RES/58/143). نيويورك: الأمم المتحدة.

١٦٣ Sin Fronteras. 2005. "Sin Fronteras: Violencia y Mujeres Migrantes en México" . مكسكو: Sin Fronteras.

١٦٤ Weeramunda ٢٠٠٤، الصفحة ١٣٥.

١٦٥ صندوق الأمم المتحدة للسكان. ٢٠٠٥. حالة سكان العالم ٢٠٠٥: وعد المساواة والإنصاف بين الجنسين والصحة الإنجابية والغايات الإنمائية للألفية. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ و Heise, L., M. Ellsberg, and M.Gottemoeller. 1999. "Ending Violence against Women." Population Reports. Series L. No. 11. بلتيمور، ميريلاند: برنامج المعلومات السكانية، كلية الصحة العامة بجامعة جونز هوبكنز. مستشهد به في: *Taking Action: Achieving Gender Equality and Empowering Women* ، الصفحة ١١٣، من إعداد مشروع الأمم المتحدة للألفية. ٢٠٠٥. فرقة العمل المعنية بالتعليم والمساواة بين الجنسين. لندن وستيرلنغ، فرجينيا: منظمة Earthscan. ووفقاً لتقدير آخر يستند إلى نتائج مستمدة من ٤٨ مسحاً سكانياً يبلغ هذا الرقم نسبة تتراوح ما بين ١٦ و ٥٠ في المائة (انظر: Krug, E. وآخرون (محررون). ٢٠٠٢. *World Report on Violence and Health*. جنيف: منظمة الصحة العالمية).

١٦٦ انظر: Mama, A. 1993. "Woman Abuse in London's Black Communities" . الصفحات ٩٧-١٣٤ في: *Inside Babylon: The Caribbean Diaspora in Britain*, edited by W. James and C. London: Verso; Condon, S. 2005. "Violence Against Women in France and *Family Violence* : Issues of Ethnicity and Police Reaction, edited by M. Malsch and W. Smeenk. سيصدر لاحقاً. ألدرشوت، المملكة المتحدة: Ashford؛ و Jaspard, M. وآخرون. ٢٠٠٣. *Les Violences envers les Femmes en France: Une Enquete Nationale.* Paris: La Documentation Francaise. وكلها مستشهد بها في: Gender, Age and Generations: State of the Art Report Cluster C8" ، الصفحتان ٣٣ و ٣٨، بقلم: R. King وآخرين. ٢٠٠٤. برايتون، المملكة المتحدة: مركز ساسكس لدراسات الهجرة والسكان، جامعة ساسكس.

١٦٧ أجري المسح الواسع النطاق في واشنطن، العاصمة، من قِبل AYUDA في التسعينات وقد كان بمثابة الأساس الذي استند إليه كونغرس الولايات المتحدة في إدراج سُبل حماية المهاجرات اللائي يتعرضن للضرب في قانون عام ١٩٩٤ بشأن العنف ضد المرأة. انظر: Hass, G., N. Ammar, and L. Orloff. 2006. "Battered Immigrants and U.S. Citizen Spouses" ، الصفحة ٣. واشنطن، العاصمة: Legal Momentum.

١٦٨ المرجع نفسه، الصفحة ٢. وبخصوص النسبة البالغة ٢٢,١ في المائة انظر: Tjaden, P., and N. Thoenne., 2000. *Full Report of the Prevalence, Incidence, and Consequences of Violence Against Women: Findings from the National Violence Against Women Survey.* Research Report. واشنطن، العاصمة: المعهد القومي للعدل ومراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها.

١٦٩ انظر الاستشهادات الواردة في الصفحة ٣٦٧ لدى: Raj, A., and Silverman, J. 2002. "Violence Against Immigrant Women: The Roles of Culture,Context,and Legal Immigrant Status on Intimate Partner Violence." Violence Against Women 8(3): 367-398.

١٧٠ استناداً إلى مسح شمل ١٦٨ امرأة في التسعينات. Dasgupta, S. 2000. "Charting the Course: An Overview of Domestic Violence in the South Asian Community in the United State," p. 175. Journal of Social Distress and the Homeless 9(3): 173-185.

١٧١ صُنفت النسبة المئوية الباقية من حالات قتل الإناث بأنها "غير معروفة". انظر: New York City Department of Health and Mental Hygiene, 2004. *Femicide in New York City: 1995-2002*. New York: Bureau of Injury Epidemiology, New York City Department of Health and Mental Hygiene. الموقع على الإنترنت: www.nyc.gov/html/doh/downloads/pdf/ip/femicide1995-2002_report.pdf، بالرجوع إليه في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٦.

١٧٢ حكومة ألمانيا. ٢٠٠٤. *Health, Well-Being and Personal Safety of Women in Germany: A Representative Study of Violence against Women in Germany: Summary of Central Research Results* ، الصفحة ٢٧. بون: الوزارة الاتحادية لشؤون الأسرة، المواطنون المسنون والنساء والشباب، حكومة ألمانيا.

١٧٣ Mora ٢٠٠٣، الصفحة ٢٤.

١٧٤ شملت العينة ١٣٤١ امرأة من ١٠ مقاطعات. انظر: Smith, E. 2003. *Nowhere to Turn: Responding to Partner Violence Against Immigrant and Visible Minority Women*, p. viii. Report submitted to the Department of Justice, Sectoral Involvement in Departmental Policy Development. أوتاوا: المجلس الكندي للتنمية الاجتماعية.

١٧٥ انظر الاستشهادات الواردة في الصفحة ٢ لدى: Hass, Ammar, and Orloff ٢٠٠٦.

١٧٦ حكومة الولايات المتحدة. ٢٠٠٠. "قانون العنف ضد المرأة الصادر سنة ٢٠٠٠ بصيغته التي أجازها مجلس الشيوخ ومجلس النواب". الموقع على الإنترنت: www.acadv.org/VAWAbillsummary.html، بالرجوع إليه في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

١٧٧ اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب. *Third Report on Sweden Adopted on 17 December 2004 and Published on 14 June 2005* (CRI [2006] 26)، الفقرة ٨٨. ستراسبورغ، فرنسا: اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب. مستشهد بها في: "Integration of Immigrant Women in Europe: Report: Committee on Equal Opportunities for Women and Men Rapporteur: Mrs Gülsün Bilgehan، تركيا، المجموعة الاشتراكية (الوثيقة ١٠٧٥٨)"، الصادرة عن مجلس أوروبا. ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ستراسبورغ، فرنسا: الجمعية البرلمانية، مجلس أوروبا. الموقع على الإنترنت: http://assembly.coe.int/main.asp?Link=/documents/workingdocs/doc05/edoc10758.htm، بالرجوع إليه في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

١٧٨ الأمم المتحدة ٢٠٠٥ب.

١٧٩ انظر موقع MOSAIC على الإنترنت: www.mosaicbc.com/، بالرجوع إليه في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

١٨٠ منظمة الصحة العالمية. ٢٠٠٠. "ختان الإناث". صحيفة حقائق. الرقم ٢٤١. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ و Dooley, M., and R. Stephenson. 2005. "When Cultures Collide: Female Genital Mutilation within Immigrant Communities in Developed Countries: A Literature Review" ، الصفحة ٢٠. أطلانطا، جورجيا: إدارة الصحة العامة، كلية رولنز للصحة العامة، جامعة إيموري.

١٨١ Powell, R. وآخرون ٢٠٠٢. "Female Genital Mutilation, Asylum Seekers and Refugees: The Need for an Integrated UK Policy Agenda." Forced Migration Review. No. 14: 35.

١٨٢ Dooley and Stephenson ٢٠٠٥؛ ومكتب المراجع السكانية. ٢٠٠٥. "Abandoning Female Genital Mutilation/Cutting: Information from Around the World." CD-ROM. واشنطن، العاصمة: مكتب المراجع السكانية.

١٨٣ WHO Study Group on Female Genital Mutilation and Obstetric Outcome. 2006. "Female Genital Mutilation and Obstetric Outcome: WHO Collaborative Prospective Study in Six African Countries." The Lancet 367(9525): 1835-1841.

١٨٤ Boland, R., Research Associate، كلية هارفارد للصحة العامة. ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. اتصال شخصي.

١٨٥ Bosch, X. 2001. "Female Genital Mutilation in Developed Countries." The Lancet 358(9288): 1177-1179. مستشهد به لدى: Dooley and Stephenson 2005، الصفحتان ٢٥ و ٢٦؛ ومكتب المراجع السكانية ٢٠٠٥؛ ومكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان في كوبنهاغن. ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. اتصال شخصي.

١٨٦ Thierfelder, C., M. Tanner, and C. M. K. Bodiang, 2005. "Female Genital Mutilation in the Context of Migration: Experience of African Women with the Swiss Health Care System." European Journal of Public Health 15(1): 86-90.

١٨٧ انظر موقع Sauti Yetu على الإنترنت: www.sautiyetu.org/viewer/home/index.asd، بالرجوع إليه في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٦.

١٨٨ الأمم المتحدة. ٢٠٠١. القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة: العمل على القضاء على الجرائم التي تُرتكب ضد المرأة باسم الشرف (A/RES/55/66). نيويورك: الأمم المتحدة؛ والأمم المتحدة. ٢٠٠١. ٥٥/٦٨. القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة: القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما فيها الجرائم المحددة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين، المرأة ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام من أجل القرن الحادي والعشرين (A/RES/55/68). نيويورك: الأمم المتحدة. ويجب ملاحظة القرارين اللاحقين اللذين صدرا في سنة ٢٠٠٢ وهما: A/RES/57/181 في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛ و A/RES/57/179 في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛ وكذلك القراران الذين صدرا في سنة ٢٠٠٤ وهما: A/RES/59/167 في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و A/RES/59/165 في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤.

١٨٩ مجلس أوروبا. ٢٠٠٣. "So-called 'Honour Crimes'" (9720). تقرير لجنة تكافؤ الفرص للنساء والرجال. الجمعية البرلمانية؛ المقررة: السيدة Cryer، المملكة المتحدة، SOC. ستراسبورغ، فرنسا: الجمعية البرلمانية، مجلس أوروبا.

١٩٠ Brandon, J. ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. "Britain Grapples with 'Honor Killing' Practice". صحيفة كريستيان ساينس مونيتور.

١٩١ Kvinnoforum. 2003. "A Resource Book for Working Against Honour Related Violence" ، الصفحتان ٢٤ و ٣٩. استناداً إلى مشروع "Honour Related Violence in Europe - Mapping of Occurrence, Support and Preventive Measures". ستكهولم، السويد: Kvinnoforum.

الفصل ٣

١ Belsar, P., M. de Cock, and F. Mehran. 2005. *ILO Minimum Estimate of Forced Labour in the World* ، الصفحة ٣٣. جنيف: منظمة العمل الدولية.

٢ وجدت دراسة أجراها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن ٨٥ في المائة من النساء و ٧٠ في المائة من الأطفال و ١٦ في المائة من الرجال يُتجر بهم لأغراض استغلالهم جنسياً وتقدر منظمة العمل الدولية أن ٤٣ في المائة من الضحايا يُتجر بهم لأغراض الاستغلال الجنسي. انظر: Human Security Centre, University of British Columbia. 2005. *Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century* ، الصفحة ٨٨. نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد.

٣ تُعرّف المادة ٣ (أ) من بروتوكول الأمم المتحدة بشأن الاتجار بالبشر الاتجار على النحو التالي: "الاتجار بالأشخاص يعني استدراج أو نقل أو إيواء أو استقبال أشخاص، بواسطة التهديد أو استخدام القوة أو أشكال أخرى من الإكراه، أو الخطف، أو الاحتيال، أو الخداع، أو إساءة استغلال السلطة أو وضع الضعف أو تقديم أو استلام مدفوعات أو منافع للحصول على موافقة شخص يسيطر على شخص آخر، لأغراض الاستغلال. ويتضمن الاستغلال، كحد أدنى، استغلال بغاء الآخرين أو أشكال أخرى للاستغلال الجنسي، أو العمل بالسخرة أو خدمات السخرة، أو الرق، أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو السخرة، أو إزالة الأعضاء". وهذا هو أول تعريف للاتجار بالبشر اعتمده المجتمع الدولي. انظر: الأمم المتحدة (بدون تاريخ) (أ) بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، ولاسيما النساء والأطفال وقمعه والمعاقبة عليه: المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المادة ٣ (أ). نيويورك: الأمم المتحدة. الموقع على الإنترنت: www.ohchr.org/english/law/protocoltraffic.htm، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٤ قدّرت وزارة خارجية الولايات المتحدة الأرباح في سنة ٢٠٠٤ بما يبلغ ٩,٥ بلايين دولار، لا تشمل النقود التي تتحقق عند الوصول في البلد المضيف. ويُستشهد بالرقم الذي يتراوح بين ٧ و ١٠ بلايين دولار لدى Omelaniuk, I. 2006. "Trafficking in Human Beings: CEE and SE Europe" ورقة أعدت من أجل الفريق الرفيع المستوى المعني بالأبعاد الجنسانية للهجرة الدولية. الدورة الخمسون للجنة وضع المرأة، نيويورك، نيويورك، ٢ آذار/مارس ٢٠٠٦. نيويورك: الأمم المتحدة. ويُستشهد بالرقم البالغ ١٢ بليون دولار لدى: Malarek, V. 2004. *The Natashas: Inside the New Global Sex Trade*. New York: Arcade Publishing. مستشهد به في: "Sex Slave Trafficking Case Jolts Detroit Community," by L. Ghiso. 2005. The Ukrainian Weekly 73(22).

٥ منظمة العمل الدولية. ٢٠٠٥. تقرير المدير العام: تحالف عالمي لمكافحة العمل بالسخرة: تقرير عالمي في إطار

متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل: ٢٠٠٥ (*Report I [B]*)، الصفحتان ٥٥ و ٥٦ . مؤتمر العمل الدولي، الدورة الثالثة والتسعون، جنيف: مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية .

٦ منظمة العمل الدولية . ٢٠٠١ . وقف العمل بالسخرة: تقرير عالمي في إطار متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل: مؤتمر العمل الدولي، الدورة التاسعة والثمانون، التقرير *Report I (B)* ، الصفحة ٤٧ . تقرير المدير العام . جنيف: مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية .

٧ تقدر المنظمة الدولية لمناهضة الرق أن غير المهاجرين يمثلون نسبة مئوية ضئيلة من الأشخاص الذين يتّجر بهم . انظر: Kaye, M. 2003. *The Migration-Trafficking Nexus: Combating Trafficking through the Protection of Migrants' Human Rights* . لندن: المنظمة الدولية لمناهضة الرق .

٨ Boswell, C., and J. Crisp . ٢٠٠٤ . الفقر والهجرة الدولية واللجوء، الصفحتان ١ و ١٣ . UNU-WIDER Policy Brief. No. 8 . هلسنكي، فنلندا: المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي، جامعة الأمم المتحدة . انظر أيضاً: الأمم المتحدة . ٢٠٠٠ . إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنساني: العنف ضد المرأة: تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، أسبابه ونتائجه، السيدة رادیکا کوماراسوامي، عن الاتجار بالمرأة وهجرة المرأة والعنف ضد المرأة، مقدم وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٧/٤٤ (E/CN.4/2000/68) . نيويورك: الأمم المتحدة .

٩ المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٣أ . *Is Trafficking in Human Beings Demand Driven: A Multi-Country Pilot Study* ، الصفحة ٩ . سلسلة بحوث الهجرة التي تصدر عن المنظمة الدولية للهجرة . الرقم ١٥ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

١٠ Gallagher, A. 2001. "Human Rights and the New UN Protocols on Trafficking and Migrant Smuggling: A Preliminary Analysis." *Human Rights Quarterly* 23(4): 975-1004 . وانظر أيضاً: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة . ٢٠٠٤ . إرشادات تشريعية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها، الصفحة ٣٤٠ . فيينا: شعبة شؤون المعاهدات، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة . وللاطلاع على تعريف للاتجار بالبشر، انظر القسم ٢ . ويُعرَّف تهريب المهاجرين في المادة ٣ من بروتوكول مناهضة تهريب المهاجرين براً وبحراً وجواً، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بأنه "العمل، من أجل الحصول، مباشرة أو بطريق غير مباشر، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى، على دخول شخص دخولاً غير قانوني في دولة طرف لا يكون الشخص من رعاياها أو مقيماً دائماً فيها" . انظر: الأمم المتحدة . (بدون تاريخ) . (ب) "بروتوكول مناهضة تهريب المهاجرين براً وبحراً وجواً، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: الذي بدأ نفاذه في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤" . نيويورك: الأمم المتحدة .

١١ Nicolic-Ristanovic, V. وآخرون . ٢٠٠٤ . *Trafficking in people in Serbia* . بلغراد: جمعية علم الضحايا في صربيا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا . مستشهد به في: *Organised Crime Situation Report 2005: Focus on the Threat of Economic Crime* ، من إعداد مجلس أوروبا . ٢٠٠٥أ . صيغة مؤقتة، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . ستراسبورغ، فرنسا: مجلس أوروبا .

١٢ المرجع نفسه، الصفحة ٣٣ .

١٣ Miko, F. T., and G. Park. 2000. "Trafficking in Women and Children: The U.S. and International Response." Congressional Research Service Report. No. 98-649 C . واشنطن، العاصمة: وزارة خارجية الولايات المتحدة .

١٤ Piper, N. 2005. "A Problem by a Different Name? A Review of Research on Trafficking in South East Asia and Oceania" ، الصفحة ٢٠٤ . والصفحات ٢٠٣-٢٣٣ في: *Data and Research on Human Trafficking: a Global Survey* ، من إعداد المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥أ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

١٥ تضم منطقة نهر الميكونغ الكبرى دون الإقليمية كمبوديا وجمهورية الصين الشعبية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار وتايلند وفييت نام .

١٦ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة . ٢٠٠٣ . "Human Trafficking, Regional Profile: 2003-03-11" ، الصفحة ٢ . فيينا: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة . الموقع على الإنترنت: www.unodc.un.or.th/material/document/RegionalProfile.pdf ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

١٧ Masud A., A.K.M. 2005. "Treading along a Treacherous Trail: Research on Trafficking in Persons in South Asia" ، الصفحة ١٤١ . الصفحات ١٤١-١٦٤ في: المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥أ .

١٨ منظمة العمل الدولية . ٢٠٠٢ . *Unbearable to the Human Heart. Child Trafficking and Action to Eliminate It* ، الصفحة ١٧ . جنيف: منظمة العمل الدولية .

١٩ في الماضي كان معظم الضحايا يُجلبون من آسيا وأمريكا الجنوبية . انظر: المنظمة الدولية للهجرة . نيسان/أبريل ٢٠٠١ . *Trafficking in Migrants Quarterly Bulletin* . عدد خاص . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة ؛ و Kelly, L. 2005. "'You Can Find Anything You Want': A Critical Reflection on Research on Trafficking in Persons within and into Europe" ، الصفحة ٢٤٠ . الصفحات ٢٣٥-٢٦٥ في: المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥أ .

٢٠ Chauzy, J.-P. ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ . "IOM Press Briefing Notes: Lithuania: Human Trafficking Increases since EU Accession" . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة . الموقع على الإنترنت: www.iom.int/en/archive/PBN281005.shtml#item3 ، بالرجوع إليه في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ . انظر أيضاً: منظمة العفو الدولية . (بدون تاريخ) . "What You Should Know: Amnesty International's Guide to UN Human Rights Council Candidates: Lithuania" . الموقع على الإنترنت: www.amnesty.org/un_hrc/lithuania.html ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢١ مجلس أوروبا ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٣٤ .

٢٢ حددت المنظمة الدولية للهجرة ٤٦٩ ضحية في سنة ٢٠٠٥ ، وهو ما يعتقد أنه يشكل ما لا يتجاوز ١٠ في المائة من مجموع الضحايا (٥٠٠٠) . والأرقام الدقيقة ليست معروفة . وتستند الإحصاءات المتعلقة ببلد المنشأ والعمر إلى مسح شمل ٢٢٠ شخصاً تم إنقاذهم . انظر: المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٦ . *Trafficking and Trends 2005: Turkey* ، الصفحات ٦ و ١١ و ٢٠-٢٢ . أنقرة، تركيا: المنظمة الدولية للهجرة .

٢٣ الأمم المتحدة . ٢٠٠٦ . *Integration of the Human Rights of Women and the Gender Perspective: Report on the Special Rapporteur on Trafficking in Persons, Especially Women and Children, Sigma Huda: Addendum: Mission to Bosnia and Herzegovina* (E/CN/4/2006/62/Add.2) . نيويورك: الأمم المتحدة .

٢٤ المنظمة الدولية للهجرة . نيسان/أبريل ٢٠٠٥ . Carletonville: Destination for Trafficked Mozambicans" ، الصفحتان ١ و٢ . EYE on Human Trafficking. No. 6 . بريتوريا، جنوب أفريقيا: المنظمة الدولية للهجرة .

٢٥ منظمة العمل الدولية ٢٠٠١ ، الصفحة ٥٠ .

٢٦ Kebede, E. 2002. "Ethiopia: An Assessment of the International Labour Migration Situation: The Case of Female Labour Migrants" ، الصفحة ٦ . GENPROM Working Paper. No. 3. Series on Women and Migration . جنيف: Gender Promotion Programme، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية .

٢٧ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة . ٢٠٠٦ . *Trafficking in Persons: Global Patterns* ، الصفحات ٣٠ و ٩٦-٩٧ . فيينا: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة .

٢٨ وزارة خارجية الولايات المتحدة . ٢٠٠٥ . *Trafficking in Persons Report: June 2005* ، الصفحة ٧١ . واشنطن، العاصمة: وزارة خارجية الولايات المتحدة .

٢٩ منظمة العمل الدولية ٢٠٠١ .

٣٠ وزارة العدل في الولايات المتحدة . ٢٠٠٦ . *Report on Activities to Combat Human Trafficking: Fiscal Years 2001-2005* . واشنطن، العاصمة: شعبة الحقوق المدنية، وزارة العدل في الولايات المتحدة .

٣١ وزارة العدل في الولايات المتحدة . ٢٠٠٥ . *Assessment of U.S. Government Activities to Combat Trafficking in Persons: September 2005* . واشنطن، العاصمة: وزارة العدل في الولايات المتحدة .

٣٢ بدأ نفاذ البروتوكول في سنة ٢٠٠٣ ، وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ كانت ٩٧ دولة من الدول الأطراف قد صدقت عليه . انظر: الأمم المتحدة . (بدون تاريخ) (أ) .

٣٣ المرجع نفسه، المادة ٥ .

٣٤ مجلس أوروبا . ٢٠٠٥ب . *Council of Europe Convention against Trafficking in Human Beings and Its Explanatory Report* . سلسلة معاهدات مجلس أوروبا . الرقم ١٩٧ . وارسو: مجلس أوروبا . الموقع على الإنترنت: www.coe.int/T/E/human_rights/trafficking/PDF_Conv_197_Trafficking_E.pdf ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

٣٥ المرجع نفسه .

٣٦ تشمل الأمثلة: قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتقارير الأمين العام للأمم المتحدة ؛ والفريق العامل المعني بالأشكال المعاصرة للرق التابع للجنة حقوق الإنسان السابقة ؛ وإنشاء منصب مقررين خاصين تابعين للجنة حقوق الإنسان معنيين بحقوق العمال المهاجرين والاتجار بالأشخاص والعنف ضد المرأة، وتقارير أولئك المقررين الخاصين . انظر: الأمم المتحدة . ١٩٩٤ . ١٦٦ :٤٩: الاتجار بالنساء والفتيات (*A/RES/49/166*) . نيويورك: الأمم المتحدة ؛ والأمم المتحدة ٢٠٠٠ ؛ والأمم المتحدة . ٢٠٠٢أ . إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنساني: الاتجار بالنساء والفتيات: تقرير الأمين العام (E/CN.4/2002/80) . نيويورك: الأمم المتحدة ؛ والأمم المتحدة . ٢٠٠٤ . الاتجار بالنساء والفتيات: تقرير الأمين العام (*A/59/185*) . نيويورك: الأمم المتحدة . انظر أيضاً: الأمم المتحدة . ٢٠٠٥أ . قرار اتخذته الجمعية العامة (بناء على تقرير اللجنة الثالثة [*A/59/496*]): ٥٩/١٦٦: الاتجار بالنساء والفتيات (*A/RES/59/166*) . نيويورك: الأمم المتحدة . تشمل مؤتمرات الأمم المتحدة: المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان (الأمم المتحدة . ١٩٩٣أ . تقرير المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان: تقرير الأمين العام [A/CONF.157/24 (Part 1)] ، ١٤-٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ . فيينا، النمسا . نيويورك: الأمم المتحدة) ؛ والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي عقد سنة ١٩٩٤ (الأمم المتحدة . ١٩٩٥أ . السكان والتنمية، المجلد ١: برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية: القاهرة: ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ، المبدأ ٢ . نيويورك: إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات، الأمم المتحدة ؛ وإعلان ومنهاج عمل بيجين بشأن المرأة، الصين، ١٩٩٥ (الأمم المتحدة . ١٩٩٦ . إعلان ومنهاج عمل بيجين: المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: بيجين، الصين: ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (DPI/1766/Wom) ، الهدف الاستراتيجي دال ٣ ، الفقرة ١٣٠ ب . نيويورك: إدارة شؤون الإعلام، الأمم المتحدة) .

٣٧ الاتحاد الأفريقي . ٢٠٠٤ . "إعلان رسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا: اعتمده اجتماع رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي" . الدورة العادية الثالثة، ٦-٨ تموز/يوليه ٢٠٠٤ ، أديس أبابا، إثيوبيا، الفقرة ٤ ، وهي تنص على: "بدء وشن حملات عامة مستمرة في غضون سنتين ضد العنف القائم على أساس نوع الجنس فضلاً عن مشكلة الاتجار بالنساء والفتيات ؛ وتعزيز الآلية القانونية ... ووضع نهاية للإفلات من العقاب على الجرائم التي تُرتكب ضد النساء بطريقة تغير في نهاية المطاف تغييراً إيجابياً موقف المجتمع الأفريقي وسلوكه" .

٣٨ الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ب . قرار اتخذته الجمعية العامة: (بدون الإحالة إلى لجنة رئيسية [*A/60/L.1*]): الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (A/RES/60/1) ، الفقرة ١١١ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٣٩ الأمم المتحدة . (بدون تاريخ) (ب) .

٤٠ الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ج . إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنساني: تقرير المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والفتيات (E/CN.4/2005/71) ، الفقرة ٨ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٤١ الأمم المتحدة . ٢٠٠٢ب . تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي بشأن حقوق الإنسان المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمتعلق بالمبادئ والخطوط التوجيهية الموصى بها بشأن حقوق الإنسان والاتجار بالبشر (E/2002/68/Add.1) . نيويورك: الأمم المتحدة .

٤٢ Lansink, A. 2004. "Women and Migration, Interim Report on Trafficking in Women." Proceedings of the 71st Conference of the International Law Association: Berlin (2004). London: Committee on Feminism and International Law, International Law Association . انظر أيضاً: الأمم المتحدة ٢٠٠٠ .

٤٣ حكومة الولايات المتحدة . ٢٠٠٠ . "Victims of Trafficking and Violence Protection Act of 2000 (Public Law 106-386)," Section 107 . واشنطن، العاصمة: حكومة الولايات المتحدة .

٤٤ تتباين الفترات، فعلى سبيل المثال تبلغ تلك الفترات ثلاثة أشهر في هولندا، وتبلغ ستة أشهر في إيطاليا، وتبلغ أربعة أسابيع في ألمانيا مع احتمال البقاء طوال مدة الإجراءات الجنائية في حالة تعاون الضحايا . انظر مجلس أوروبا ٢٠٠٥ب: Kaye ٢٠٠٣ ، الصفحة ١٠ ؛ و Kartusch, A. 2001. *Reference Guide for Anti-Trafficking Legislative Review: With Particular Emphasis on South Eastern Europe* ، الصفحة ٦٤ . فيينا: منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان .

٤٥ انظر، مثلاً: Crawley, H., and T. Lester. 2004. *Comparative Analysis of Gender-Related Persecution in National Asylum Legislation and Practice in Europe* (EPAU/2004/05) . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الصفحتان ٥٠ و ٥١ ؛ والمصادر المستشهد بها نفس الصفحات من منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch) ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان .

٤٦ Kaye ٢٠٠٣ ، الصفحتان ٩ و ١٠ .

٤٧ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٦ . *The State of the World's Refugees 2006: Human Displacement in the New Millennium*, Box 1.3 . أكسفورد، المملكة المتحدة، ونيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد .

٤٨ قرار محكمة الاستئناف المعنية بالهجرة في المملكة المتحدة . ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٠ . Secretary of State for the Home Department v *Dzhygun* Appeal No. CC-50627-99 (00TH00728) . مستشهد به لدى: Edwards, A.2003 "Age and Gender Dimensions in International Refugee Law" ، الصفحة ٦٢ . الفصل ٢-١ في: *Refugee Protection In International Law: UNHCR's Global Consultations on International Protection,* edited by E. Feller وآخرين . ٢٠٠٣ . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

٤٩ Kaye ٢٠٠٣ ، الصفحة ٦ . وانظر أيضاً: '288 Legislative Guides' الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة .

٥٠ وزارة خارجية الولايات المتحدة ٢٠٠٥ .

٥١ المرجع نفسه، الصفحة ٣١ .

٥٢ الأمم المتحدة ٢٠٠٤أ ، الصفحتان ١١ و ١٧ . وفيما يتعلق بتركيا انظر: المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٦ ، الصفحة ٢٠ .

٥٣ وزارة خارجية الولايات المتحدة ٢٠٠٥ .

٥٤ التحالف العالمي لمناهضة الاتجار بالمرأة . ٢٠٠٣ . Alliance News. No. 19-20: 41 . بانكوك: التحالف العالمي لمناهضة الاتجار بالمرأة .

٥٥ المرجع نفسه، الصفحتان ٤٤ و ٤٥ .

٥٦ المشروع المشترك بين الوكالات المعني بالاتجار بالبشر في منطقة الميكونغ دون الإقليمية التابع لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والأمم المتحدة . ٢٠٠٢ . *Trafficking in Persons: A Gender and Rights Perspective:*

Briefing Kit. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي المعني بالمرأة.

٥٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٠.

٥٨ يوجد إقرار بالصلات بين الفقر والتمييز وتزايد تعرض النساء والفتيات للاتجار بهن، مثلاً، في: الأمم المتحدة. (بدون تاريخ) (ب)؛ والتوصية رقم ١٩ الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. في: تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (A/47/38)، من إعداد الأمم المتحدة. ١٩٩٢. نيويورك: الأمم المتحدة؛ والأمم المتحدة. ١٩٩٥ب. تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥) (A/CONF.177/20). نيويورك: الأمم المتحدة؛ والأمم المتحدة. ١٩٩٣ب. إعلان وبرنامج عمل فيينا: مذكرة من الأمانة العامة (A/CONF.157/23). نيويورك: الأمم المتحدة. وانظر أيضاً: الأمم المتحدة. ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. "اللجنة تستمع إلى الوفود الوطنية وهي تحدد الالتزامات بمناصرة حقوق المرأة: لجنة حقوق الإنسان تواصل مناقشتها بشأن إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنساني". نشرة صحفية. نيويورك: الأمم المتحدة. الموقع على الإنترنت: www.unhchr.ch/huricane/huricane.nsf/0/F8287058D1E89403C1256FDC0038499E?opendocument، بالرجوع إليه في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٥٩ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٢، الصفحة ٧٥.

٦٠ انظر، مثلاً: Manohar, S. ٢٠٠٢. "Trafficking in Women and Girls" (EGM/TRAF/2002/WP.1). وقد أعد من أجل اجتماع فريق الخبراء المعني بالاتجار بالنساء والفتيات، ١٨-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. Glen Cove, New York. نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة، الأمم المتحدة.

٦١ مصرف التنمية الآسيوي. ٢٠٠٣أ. *Combating Trafficking of Women and Children in South Asia: Regional Synthesis Paper for Bangladesh, India, and Nepal*. مانيلا، الفلبين: مصرف التنمية الآسيوي؛ ومصرف التنمية الآسيوي. ٢٠٠٣ب. *Combating Trafficking of Women and Children: Guide for Integrating Concerns into ADB Operations*. مانيلا، الفلبين، مصرف التنمية الآسيوي.

٦٢ الأمم المتحدة. ٢٠٠٤أ، الصفحتان ١٠ و ١١.

٦٣ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. ٢٠٠٦. "تقرير مقدم إلى الدورة الخامسة والأربعين للجنة الاستشارية، ١٧-١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥". وثيقة داخلية بشأن الأنشطة في سنة ٢٠٠٥. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

٦٤ وزارة خارجية الولايات المتحدة ٢٠٠٥، الصفحة ٧٣. وانظر أيضاً: Grant, S. ٢٠٠٥. "International Migration and Human Rights: ورقة أعدت من أجل برنامج تحليل السياسات والبحوث التابع للجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية"، الصفحة ٢٧. جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية.

٦٥ الأمم المتحدة. ٢٠٠٥د. الدراسة الاستقصائية العالمية لسنة ٢٠٠٤ بشأن دور المرأة في التنمية: المرأة والهجرة الدولية (A/59/287/Add.1, ST/ESA/294)، الصفحة ٥٩. نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة.

٦٦ المشروع المشترك بين الوكالات المعني بالاتجار بالبشر في منطقة الميكونغ دون الإقليمية التابع لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والأمم المتحدة ٢٠٠٢.

٦٧ وزارة خارجية الولايات المتحدة ٢٠٠٥.

٦٨ Cooper, J., and A. Upadhyay. صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. اتصال شخصي؛ و Imam, P. (ed.). 2005. *A Fact Book on Human Trafficking*. منتدى زعماء دينيين مشترك بين الأديان. بيهار، الهند: اتخاذ تدابير ضد الاتجار بالأطفال واستغلالهم جنسياً.

٦٩ Truong, T.-D. 2006. *Poverty, Gender and Human Trafficking in Sub-Saharan Africa: Rethinking Best Practices in Migration Management* (SHS/CCT/2006PI/H/1)، الصفحة ١٠٤، باريس: اليونسكو.

٧٠ يعني مصطلح "المشتغل بالخدمة المنزلية" شخصاً يعمل بعض الوقت أو وقتاً كاملاً في منزل أو محل إقامة خاص، بأي صفة من الصفات التالية: الطاهي أو الخادم أو النادل أو المشرف أو الممرض أو المعتني بالأطفال أو المعتني بالمسنين أو بالأشخاص العجزة أو الخادم الشخصي أو مقدم المشروبات أو مقدمة المشروبات أو السائق أو الحمال أو البستاني أو من يقوم أو من تقوم بعملية الغسيل أو الحارس. انظر: الأمم المتحدة. ٢٠٠٤ب. تقرير المقررة الخاصة، السيدة غابرييلا رودريغس تيزارو، عن فئات محددة وأفراد محددين من العمال المهاجرين المقدم عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٣/٤٦ (E/CN.4/2004/76)، الفقرة ١٢. نيويورك: الأمم المتحدة.

٧١ Piper, N. 2004. "Gender and Migration Policies in Southeast and East Asia: Legal Protection and Sociocultural Empowerment of Unskilled Migrant Women," p. 218. *Singapore Journal of Tropical Geography* 25(2): 216-231

٧٢ Sanghera, J. 2004. "Floating Borderlands and Shifting Dreamscapes: The Nexus between Gender, Migration and Development". الصفحات ٦٠-٦٩ في: *Femmes et Mouvement: genre, migrations et nouvelle division internationale du travail*. جنيف، سويسرا: Colloquium Graduate Institute of Development Studies. الموقع على الإنترنت: www.unige.ch/iued/new/information/publications/pdf/yp_femmes_en_mvt/09-j.sanghera.pdf، بالرجوع إليه في ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦.

٧٣ المنظمة الدولية للهجرة. ٢٠٠٣ب. *Preventing Discrimination, Exploitation and Abuse of Women Migrant Workers: An Information Guide*. جنيف: مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية. مستشهد به في: الأمم المتحدة ٢٠٠٥د، الصفحة ٥٩.

٧٤ منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch). ٢٠٠٤أ. *Bad Dreams: Exploitation and Abuse of Migrant Workers in Saudi Arabia*، الصفحة ٤٧. نيويورك: منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch).

٧٥ Sabban, R. 2002. *United Arab Emirates: Migrant Women in the United Arab Emirates: The Case of Female Domestic Workers*. GENPROM Working Paper. No. 10. Geneva: Gender Promotion Programme، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية؛ و Khalaf, M. C. 2004. "Women's International Labor Migration in the Arab World: Historical and Socio-economic Perspectives" (CM/MMW/2003/EP.5)، الصفحة ٧. ورقة للمناقشة أعدت من أجل الاجتماع الاستشاري المعني بالهجرة والتنقل وتأثير ذلك التنقل على المرأة"، مالمو، السويد، ٢-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة. إدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية، الأمم المتحدة.

٧٦ منظمة مراقبة حقوق الإنسان. ٢٠٠٥. *Maid to Order: Ending Abuse Against Migrant Domestic Workers in Singapore*، الصفحة ٢. نيويورك: منظمة مراقبة حقوق الإنسان.

٧٧ Moreno-Fontes Chammartin, G. 2005. "Domestic Workers: Little Protection for the Underpaid"، الصفحة ١. Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/display.cfm?id=300، بالرجوع إليه في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

٧٨ Kofman, E. 2005. "Gendered Migrations, Livelihoods and Entitlements in European Welfare Regimes"، الصفحة ٢٦. مشروع وثيقة عمل أعدت من أجل تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية المعنون: *Gender Equality: Striving for Justice in an Unequal World*، من إعداد معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية. ٢٠٠٥. جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

٧٩ Carling, J. 2005. "Gender Dimensions of International Migration"، الصفحة ١٦. Global Migration Perspectives. No. 35. جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية؛ والمنظمة الدولية للهجرة. ٢٠٠٥ب. *World Migration Report 2005: Costs and Benefits of International Migration*. جنيف: المنظمة الدولية للهجرة.

٨٠ منظمة العمل الدولية ٢٠٠١، الصفحة ٣٠.

٨١ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ٥٠.

٨٢ Sabban ٢٠٠٢، الصفحة ٣٥.

٨٣ "إندونيسيا، الفلبين". كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. *Migration News* 11(1). مستشهد به في: منظمة مراقبة حقوق الإنسان. ٢٠٠٤ب. *Help Wanted: Abuses against Female Migrant Workers in Indonesia and Malaysia*. الصفحات ٢١ و٣٢-٣٣. نيويورك: منظمة مراقبة حقوق الإنسان؛ و Esim, S., and M. Smith (eds.). 2005. *Gender and Migration in Arab States: The Case of Domestic Workers*، الصفحتان ٣٢ و ٥٤. بيروت، لبنان: المكتب الإقليمي للدول العربية، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية. وانظر أيضاً: Sabban ٢٠٠٢، الصفحة ٣٨؛ ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان ٢٠٠٥.

٨٤ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ٥٠.

٨٥ منظمة مراقبة حقوق الإنسان. ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. "Singapore: Domestic Workers Suffer Grave Abuses: Migrant Women Face Debt Burden and Exploitation" نشرة صحفية. نيويورك: منظمة مراقبة حقوق الإنسان. الموقع على الإنترنت: http://hrw.org/english/docs/2005/12/07/singap12125.htm، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٨٦ منتدى جنوب آسيا بشأن المرأة والقانون والتنمية. (بدون تاريخ). "December 18, International Migrant's Day: End the Exploitation, Violence and Abuse, Protect and Promote the Rights of all Women Migrant Workers". شيانغ ماي، تايلند: منتدى جنوب آسيا المعني بالمرأة والقانون والتنمية. الموقع على الإنترنت: apwld.org/statement_migrants.htm. بالرجوع إليه في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٨٧ Moreno-Fontes Chammartin 2005

٨٨ Kav LaOved. ١ آب/أغسطس ٢٠٠٦. "Concise Case Descriptions of Migrant Workers in Israel, 2005: Between Exploitation and Trafficking" تل أبيب، إسرائيل: موقع Kav LaOved على الإنترنت: www.kavlaoved.org.il/katava_main.asp?news_id=21&sivug_id=1667، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٨٩ على سبيل المثال: المنظمة الدولية للهجرة. ٢٠٠٤. "The Feminine Face of Migrants: Exploitation of Domestic Workers in the U.S.". جنيف: المكتب الإقليمي لأمريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي، المنظمة الدولية للهجرة؛ ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch). ٢٠٠١. *Hidden in the Home: Abuse of Domestic Workers with Special Visas in the United States*. نيويورك: منظمة مراقبة حقوق الإنسان؛ ومنظمة حقوق الإنسان ٢٠٠٤أ؛ و Esim and Smith ٢٠٠٥. وانظر أيضاً: Moreno-Fontes Chammartin ٢٠٠٥، الصفحة ١.

٩٠ Global Rights and American Civil Liberties Union. 2005. "Specific Groups and Individuals: Ending the Exploitation of Migrant Domestic Workers Employed by UN Diplomats and Staff" بيان خطي مقدم من الاتحاد العالمي للحقوق والحريات المدنية الأمريكية بالاشتراك مع المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري الخاص إلى الدورة الحادية والستين للجنة حقوق الإنسان، واشنطن، العاصمة، ونيويورك: Global Rights and the American Civil Liberties Union.

٩١ الأمم المتحدة ٢٠٠٤ب.

٩٢ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ٥٠.

٩٣ برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ٢٠٠٤. تقرير عام ٢٠٠٤ بشأن وباء الإيدز العالمي، الصفحة ٨٣. جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

٩٤ استناداً إلى مسح شمل ١١٠ من المشتغلات بالخدمة المنزلية الفلبينيات. انظر: Marin, M. 2003. "Sexual Scripts and Shifting Spaces: Women Migrants and HIV/AIDS"، الصفحة ١٩. والصفحات ١٥-٢٤ في: *A Cultural Approach to HIV/AIDS Prevention and Care: UNESCO/UNAIDS Project: Women Migrants and HIV/AIDS: An Anthropological Approach: Proceedings of the Round Table Held on 20 November 2004 at UNESCO: Paris*. باريس: اليونسكو.

٩٥ الأمم المتحدة ٢٠٠٤ب.

٩٦ استناداً إلى العقد الذي توقعه المشتغلات بالخدمة المنزلية. ومع أن الحمل في حد ذاته ليس سبباً للترحيل، ليس مسموحاً للمشتغلات بالخدمة المنزلية أن يلدن في البلد، ويقوم أرباب العمل بترحيلهن. انظر: منظمة مراقبة حقوق الإنسان ٢٠٠٥، الصفحتان ٥ و ٩٠.

٩٧ منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch) ٢٠٠٤أ.

٩٨ Sanghera ٢٠٠٤، الصفحة ٦٣. ومع أن الأخير يشير إلى ٤٠٠ وكالة تشغيل في سنغافورة، تشير منظمة مراقبة حقوق الإنسان إلى أكثر من ٦٠٠ (انظر: Human Rights Watch 2005).

٩٩ "إندونيسيا، الفلبين" كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

١٠٠ Kebede ٢٠٠٢، الصفحة ٦.

١٠١ Villalba, M. A. C. 2002. "Philippines: Good Practices for the Protection of Filipino Women Migrant Workers in Vulnerable Jobs." GENPROM Working Paper. No. 8. Geneva: Gender Promotion Programme، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية؛ و Dias, M. and R. Jayasundere. 2002. "Sri Lanka: Good Practices to Prevent Women Migrant Workers from Going into Exploitative Forms of Labour." GENPROM Working Paper. No. 9. Series on Women and Migration. Geneva: Gender Promotion Programme، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية؛ و Sabban ٢٠٠٢. وانظر أيضاً: منظمة مراقبة حقوق الإنسان Human Rights Watch ٢٠٠٤أ؛ Human Rights Watch ٢٠٠٤ب؛ و Human Rights Watch ٢٠٠٥. وانظر أيضاً: Moreno-Fontes Chammartin ٢٠٠٥، الصفحة ١.

١٠٢ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ٥١.

١٠٣ منظمة مراقبة حقوق الإنسان ٢٠٠٥، الصفحة ٢.

١٠٤ منظمة مراقبة حقوق الإنسان ٢٠٠٤ب.

١٠٥ انظر، مثلاً، ما يرد في: Human Rights Watch ٢٠٠٤ب؛ و Human Rights Watch ٢٠٠٥؛ وأيضاً ما يرد على موقع CARAM Asia. "Migrant Voices": caramasia.org/page_type_2.php?page=migrant_voices/Regional_Summit-Migrant_Voices&title=CARAMASIA.ORG%20::%20Regional%20Summit-Migrant%20Voices، بالرجوع إليه في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٦.

١٠٦ الأمم المتحدة ٢٠٠٤ب، الفقرة ١٢.

١٠٧ انظر، مثلاً: Human Rights Watch ٢٠٠٤ب.

١٠٨ Moreno-Fontes Chammartin ٢٠٠٥.

١٠٩ Human Rights Watch ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

١١٠ Human Rights Watch ٢٠٠٤ب، الصفحة ٦٢.

١١١ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. ٢٠٠٥. "تقرير مقدم إلى الدورة الخامسة والأربعين للجنة الاستشارية". وثيقة داخلية بشأن الأنشطة في سنة ٢٠٠٤. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛ و Moreno-Fontes Chammartin ٢٠٠٥، الصفحة ١. انظر أيضاً: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. "UNIFEM Wins AGFUND's International Prize: Recognition for Women Migrant Workers' Issues". نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. الموقع على الإنترنت: www.unifem.org/news_events/story_detail.php?StoryID=120، بالرجوع إليه في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

١١٢ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥ ، الصفحة ٥٤ ؛ الأمم المتحدة ٢٠٠٤ب . مستشهد به في: "The Legal and Normative Framework of International Migration: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration," p. 19, by S. Martin. 2005. Geneva: Global Commission on International Migration . انظر أيضاً: وزارة خارجية الولايات المتحدة . ٢٠٠٦ . "Singapore: Country Reports on Human Rights Practices 2005" . واشنطن ، العاصمة: مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل ، وزارة خارجية الولايات المتحدة . الموقع على الإنترنت: www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2005/61626.htm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

١١٣ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥ ، الصفحة ٥١ .

١١٤ منظمة مراقبة حقوق الإنسان . ٢٠٠٦ . *World Report 2006: Events of 2005* ، الصفحتان ٤٧٩ و ٤٨٠ . نيويورك: Human Rights Watch .

١١٥ منظمة مراقبة حقوق الإنسان ٢٠٠٥ ، الصفحة ١٠٢ .

١١٦ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . ٢٠٠٢أ . "A Framework for Strategic Interventions" ، الصفحة ٦ . الفصل ٩ في: *Empowering Women Migrant Workers in Asia: A Briefing Kit*, by UNIFEM . ٢٠٠٢ب . نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة .

١١٧ انظر: CARAM Asia. n.d."Domestic Workers Campaign: Introduction." Kuala Lumpur, Malaysia: CARAM Asia . الموقع على الإنترنت: http://caramasia.gn.apc.org/page.php?page=campaign/About_the_Campaign&title=CARAMASIA.ORG%20::%20Campaign%20::%20About%20the%20Campaign ، بالرجوع إليه في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

١١٨ انظر: CARAM Asia . ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . "CARAM Asia Announces the Appointment of its New Board of Directors." Kuala Lumpur, Malaysia: CARAM Asia . الموقع على الإنترنت: www.caramasia.org ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ؛ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر (Merelbeke ، بلجيكا) . الموقع على الإنترنت: www.december18.net/web/general/start.php?lang=EN ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

١١٩ Solidar. n.d. "Migrant Workers RESPECT!" . بروكسل ، بلجيكا: Solidar . الموقع على الإنترنت: http://www.solidar.org/DocList.asp?SectionID=9 ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٢٠ Kawar, M. 2004. "Gender and Migration: Why are Women More Vulnerable" ، الصفحة ٨٤ . والصفحات ٧١-٨٧ في: *Femmes et Mouvement: genre, migrations et nouvelle division internationale du travail* . جنيف ، سويسرا: Colloqium Graduate Institute of Development Studies . الموقع على الإنترنت: www.unige.ch/iued/new/information/publications/pdf/yp_femmes_en_mvt/10-m.kawar.pdf ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ؛ و García, A. I., et al. 2002. "Female Labour Migrants and Trafficking in Women And Children" ، الصفحة ٢ . GENPROM Working Paper. No. 2. Series on Women and Migration. Geneva: Gender Promotion Programme ، مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

١٢١ انظر حملة "Break the Chain" ، واشنطن ، العاصمة . الموقع على الإنترنت: www.ips-dc.org/campaign/index.htm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ ؛ والمنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٤ .

الفصل ٤

١ بيانات نهاية سنة ٢٠٠٥ المُبلغ عنها في: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٦أ . *Global Trends: Statistical Overview of Populations of Refugees, Asylum-Seekers, Internally Displaced Persons, Stateless Persons, and Other Persons of Concern to UNHCR* الصفحات ٣ و ٧ و ٨ . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ويوجد ٨,٤ ملايين لاجئ تحت مسؤولية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كما يوجد ٤,٣ ملايين آخرون تحت مسؤولية الأونروا . ويقدر أن النساء والأطفال دون سن الثامنة عشرة يشكلون حوالي نصف المجموعين . وفيما يتعلق ببيانات العمر والجنس ، انظر أيضاً: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٦ب . *The State of the World's Refugees 2006: Human Displacement in the New Millennium* ، الصفحة ٢٠ . أكسفورد ، المملكة المتحدة ، ونيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد . وبالنسبة للأونروا تستند تقديرات نسبة النساء والأطفال إلى بيانات سنة ٢٠٠٠ (وهي آخر بيانات متوافرة) . الأونروا . Statistical Profiles . الموقع على الإنترنت: www.un.org/unrwa/publications/pdf/figures.pdf ، بالرجوع إليه في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢ للاطلاع على مناقشة بشأن الأدوار الاجتماعية ـ الاقتصادية والسياسية للاجئات ، انظر: صندوق الأمم المتحدة للسكان . ٢٠٠٥ . "النساء والشباب في الأزمات الإنسانية" ، الفصل ٨ في: حالة سكان العالم ٢٠٠٥: وعد المساواة: الإنصاف بين الجنسين والصحة الإنجابية والغايات الإنمائية للألفية ، الصادر عن صندوق الأمم المتحدة للسكان . ٢٠٠٥ب . نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان .

٣ وفقاً لتقرير لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مقدم إلى اللجنة الدائمة (٢٠٠٠) ، يشكل المسنون من اللاجئين نسبة من اللاجئين الذين تُعنى بهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أكبر كثيراً مما يُعترف به عادة (٨,٥ في المائة) وقد يمثلون نسبة أعلى في بعض الحالات (٣٠ في المائة) . وتشكل النساء غالبية هؤلاء المسنين . انظر: Goveas, J. 2002. "Building on the Past, Rebuilding the Future: Older Refugees and the Challenge of Survival," p. 15. Forced Migration Review No. 14: 15-16 .

٤ انظر المادة ١ (ألف) في: الأمم المتحدة . ١٩٥١ . "مشروع اتفاقية بشأن مركز اللاجئين" (٤٢٩ [V]) ، الصفحة ٤٨ . قرار اتخذته الجمعية العامة أثناء دورتها الخمسين . نيويورك: الأمم المتحدة . الموقع على الإنترنت: www.un.org/documents/ga/res/5/ares5.htm ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

٥ من بين الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي سبقت اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ والتي كفلت هذه الحقوق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، المادة ١٤ (١) ، "لكل فرد الحق في التماس اللجوء من الاضطهاد والتمتع بذلك اللجوء في بلدان أخرى" (الأمم المتحدة . ١٩٤٨ . الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: الذي اعتمدته وأعلنته الجمعية العامة بموجب قرارها ٢١٧ ألف (د ــ ٣) المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ . نيويورك: الأمم المتحدة) ؛ واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكولاها .

٦ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٣أ . العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ضد اللاجئين والعائدين والمشردين والأشخاص المشردين داخلياً: مبادئ توجيهية للوقاية والاستجابة . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

٧ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ١٩٩١ . مبادئ توجيهية بشأن حماية اللاجئات . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

٨ انظر: الأمم المتحدة . (بدون تاريخ) (أ) . اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في أوقات الحرب ، المادة ٢٩ . نيويورك: الأمم المتحدة . الموقع على الإنترنت: http://193.194.138.190/html/menu3/b/92.htm ، بالرجوع إليه في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ؛ والأمم المتحدة (بدون تاريخ) (ب) بروتوكول إضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية ضحايا الصراعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول) ، المادة ٧٦ . الموقع على الإنترنت: http://193.194.138.190/html/menu3/b/93.htm ، بالرجوع إليه في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ؛ والأمم المتحدة (بدون تاريخ) (ج) بروتوكول إضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، يتعلق بحماية ضحايا الصراعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني) ، المادة ٤ . نيويورك: الأمم المتحدة . الموقع على الإنترنت: http://193.194.138.190/html/menu3/b/94.htm ، بالرجوع إليه ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ ؛ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٥ . استنتاجات اعتمدتها اللجنة التنفيذية المعنية بالحماية الدولية للاجئين ١٩٧٥-٢٠٠٤ (الاستنتاج رقم ١-١٠٠) ، الصفحة ٢٤٢ . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/publ/opendoc.pdf?tbl=PUBL&id=41b041534 ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ . وفي سنة ٢٠٠٣ أكدت اللجنة التنفيذية للمفوضية مجدداً ضرورة مكافحة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ، بحيث حثت الدول على "التعاون في القضاء على جميع أشكال التمييز والاستغلال الجنسي والعنف ضد اللاجئات وملتمسات اللجوء ، وتشجيع مشاركتهن النشطة في القرارات التي تؤثر في حياتهن ومجتمعاتهن" . انظر: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٣ب . "استنتاج بشأن الحماية من الإيذاء والاستغلال الجنسيين (No. 98 (2003 - [LIV]" ، الفقرة ج (٢) . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/excom/opendoc.htm?tbl=EXCOM&id=3f93b2c44 ، بالرجوع إليه في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

٩ الأمم المتحدة . ١٩٩٨ . نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (A/CONF.183/9) . نيويورك: الأمم المتحدة . الموقع على الإنترنت: www.un.org/law/icc/statute/romefra.htm ، بالرجوع إليه في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٠ ترد هذه الالتزامات في: الأمم المتحدة . ١٩٩٩ . القرار ١٢٦١ (١٩٩٩): الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٠٣٧ المعقودة يوم ٢٥ آب/أغسطس (١٩٩٩) S/RES/1261 1999 . نيويورك: الأمم المتحدة ؛ والأمم المتحدة . ٢٠٠٠أ . القرار ١٣٤١ (٢٠٠٠): الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤١٨٥ المعقودة في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ (2000) S/RES/1314 . نيويورك: الأمم المتحدة ؛ والأمم المتحدة . ٢٠٠١ . القرار ١٣٧٩ (٢٠٠١): الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٤٢٣ المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (2001) S/RES/1379 . نيويورك: الأمم المتحدة ؛ والأمم المتحدة . ٢٠٠٣أ . القرار ١٦٦٠ (٢٠٠٣): القرار الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٦٩٥ المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ S/RES/1460 (2003) . نيويورك: الأمم المتحدة .

١١ الأمم المتحدة . ٢٠٠٠ب . القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠): الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٢١٣ المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ S/RES/1325 (2000) ، الفقرة ١٢ . نيويورك: الأمم المتحدة .

١٢ انظر: الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ . قرار اتخذته الجمعية العامة [بدون الإحالة إلى لجنة رئيسية 60/1 (A/60/L.1)] . الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي المعقود عام ٢٠٠٥ ، الفقرة ١١٦ . نيويورك: الأمم المتحدة .

١٣ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٤أ . حالات اللاجئين التي طال أمدها (EC/54/SC/CRP.14) ، الصفحة ١٠ . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

١٤ برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز . ٢٠٠٥ . استراتيجيات لدعم الاحتياجات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية لدى اللاجئين والسكان المضيفين (UNAIDS/05.21E) . UNAIDS Best Practices Collection . جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز .

١٥ الأونروا . ٢٠٠٣ . "Jordan Refugee Camp Profiles" . الموقع على الإنترنت: www.un.org/unrwa/refugees/jordan.html ، بالرجوع إليه في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٦ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٣ج . "Refugee Youth." *From the Foreign Land*. No. 19 . وارسو: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . الموقع على الإنترنت: www.unhcr.pl/english/newsletter/19/mlodzi_uchodzcy_problemy_i_wyzwania.php ، بالرجوع إليه في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٧ Women's Commission for Refugee Women and Children. 2002. *UNHCR Policy on Refugee Women and Guidelines on Their Protection: An Assessment of Ten Years of Implementation* ، الصفحة ٢٨ . نيويورك: Women's Commission for Refugee Women and Children . الموقع على الإنترنت: www.womenscommission.org/pdf/unhcr.pdf . بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

١٨ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ . "Feature: Refugee Girls Balance Between Babies and Books" . تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&page=home&id=4086732e2 ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

١٩ Martin, S. F. 2004. "Women and Migration" (CM/MMW/2003/WP.1) ، الصفحة ٢٨ . ورقة أعدت من أجل الاجتماع الاستشاري بشأن "الهجرة والتنقل وتأثير ذلك التنقل على المرأة ، مالمو ، السويد ، ٢-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ . نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة ، الأمم المتحدة .

٢٠ Bensalah, K ، وآخرون (بدون تاريخ) . "التعليم في حالات الطوارئ والأزمات" . دراسة مواضيعية أعدت من أجل تقييم مدى تحقيق توفير التعليم للجميع سنة ٢٠٠٠ ، المنتدى العالمي للتعليم ، داكار ، السنغال ، ٢٦-٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ . باريس: اليونسكو . الموقع على الإنترنت: www2.unesco.org/wef/en-leadup/findings_emergency%20summary.shtm ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ . وقد استمر البرنامج حتى نهاية سنة ٢٠٠٥ . انظر: Deutsche Gesellschaft für Technische Zusammenarbeit. 2004. "GTZ in Pakistan" . إشبورن ، ألمانيا: Deutsche Gesellschaft für Technische Zusammenarbeit . الموقع على الإنترنت: www.gtz.de/en/weltweit/europa-kaukasus-zentralasien/1176.htm ، بالرجوع إليه في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢١ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٢أ . "Liberia" . الصفحات ٢٢٢-٢٢٩ في: التقرير العالمي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠٠٢ ، الصادر عن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٠٠٢ب . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

٢٢ Williamson, K. 2004. "AIDS, Gender and the Refugee Protection Framework." RSC Working Paper Series. No.19 . أكسفورد ، المملكة المتحدة: مركز دراسات اللاجئين . الموقع على الإنترنت: www.rsc.ox.ac.uk/PDFs/workingpaper19.pdf ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

٢٣ "Purchase Vibrant, Handmade Eyeglass Cases and Support a Ghana Refugee Community" . (بدون تاريخ) . نيوتاون ، كينيتكت: Unite for Sight . الموقع على الإنترنت: www.uniteforsight.org/ordercase.php ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

٢٤ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . "Class Distinctions for Urban Refugee Girls in Uganda" . تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&id=42d274f24 ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

٢٥ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . ٢٠٠٥ . *Fuel Provision and Gender-Based Violence: Fuel Efficiency as a Prevention Strategy* . نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . الموقع على الإنترنت: www.womenwarpeace.org/issues/violence/fuelandgbv.pdf ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

٢٦ استناداً إلى تقديرات للمخيمات أجرتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في كل من عام ١٩٩٧ وعام ٢٠٠٠ . انظر: Women's Commission for Refugee Women and Children 2002 . المرجع نفسه . استناداً إلى تقديرات لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

٢٧ عينة أولية لتقارير على امتداد فترة شهر واحد . انظر: Vann, B. 2002. *Gender-Based Violence: Emerging Issues in Programs Serving Displaced Populations* . الصفحة ٥٩ . أرلنغتون ، فرجينيا: اتحاد الصحة الإنجابية للاجئين .

٢٩ للاطلاع على مثال لهذه الظاهرة، وكذلك على التأثيرات التي تتنقل بين الأجيال والثقافية لبرامج التمكين الموجهة إلى اللاجئات، انظر: Turner, S. 2000. "Vindicating Masculinity: The Fate of Promoting Gender Equality." *Forced Migration Review*. No. 9: 8-9.

٣٠ Newman, J. 2005. "Protection Through Participation: Young People Affected by Forced Migration and Political Crisis." RSC Working Paper Series. No. 20. أكسفورد، المملكة المتحدة: مركز دراسات اللاجئين. جامعة أكسفورد. الموقع على الإنترنت: www.rsc.ox.ac.uk/PDFs/RSCworkingpaper20.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٣١ Women's Commission for Refugee Women and Children. 2005. "Don't Forget Us": *The Education and Gender-Based Violence Protection Needs of Adolescent Girls from Darfur in Chad*. New York: Women's Commission for Refugee Women and Children. الموقع على الإنترنت: www.womenscommission.org/pdf/Td_ed2.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٣٢ Newman ٢٠٠٥، الصفحة ٢٤.

٣٣ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ٢٠٠٢ج. *Note for Implementing and Operational Partners by UNHCR and Save the Children-UK on Sexual Violence and Exploitation: The Experience of Refugee Children in Guinea, Liberia, and Sierra Leone Based on Initial Findings and Recommendations from Assessment Mission: 22 October-30 November 2001*. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.pdf?id=3c7cf89a4&tbl=PARTNERS، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٣٤ المرجع نفسه.

٣٥ الأمم المتحدة. ٢٠٠٣ب. قرار اتخذته الجمعية العامة [بناء على تقرير اللجنة الخامسة (*A/57/604/Add.1*)]: ٥٧/٣٠٦: التحقيق في الاستغلال الجنسي للاجئين من جانب العاملين في مجال تقديم المعونة في غرب أفريقيا (A/RES/57/306). نيويورك: الأمم المتحدة.

٣٦ الأمم المتحدة. ٢٠٠٣ج. نشرة الأمين العام: التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (ST/SGB/2003/13). نيويورك: الأمم المتحدة.

٣٧ في عام ٢٠٠٥ أُجري ٢٩٦ تحقيقاً وجرت ١٧٠ عملية فصل وإعادة إلى الوطن، شملت ستة قادة ووحدتين بأكملهما. انظر: الأمم المتحدة، ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦. "Problem of Sexual Abuse by Peacekeepers Now Openly Recognized, Broad Strategy in Place to Address It, Security Council Told" (SC/8649)، نشرة صحفية. نيويورك: الأمم المتحدة.

٣٨ Adrian-Paul, A. 2004. "HIV/AIDS"، الصفحة ٣٩. والصفحات ٣٢-٤٨ في: *Inclusive Security, Sustainable Peace: A Toolkit for Advocacy and Action*, by Women Waging Peace and International Alert. واشنطن ولندن: Hunt Alternatives Fund and International Alert. الموقع على الإنترنت: www.womenwagingpeace.net/content/toolkit/chapters/HIV_AIDS.pdf، بالرجوع إليه في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٥.

٣٩ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ١٧ آذار/ مارس ٢٠٠٥. "UNHCR, UNFPA Fund Surgery for Refugee and Local Women in Chad". تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/open doc.htm?tbl=NEWS&id=4239519f4، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٤٠ المنظمة الدولية للاجئين. ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. "Chad: Strengthen the Response to Gender-Based Violence". نشرة صحفية. واشنطن، العاصمة: المنظمة الدولية للاجئين: الموقع على الإنترنت: www.refugeesinternational.org/content/article/detail/5654/، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٤١ Women's Commission for Refugee Women and Children 2005.

٤٢ صندوق الأمم المتحدة للسكان. ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥. UNHCR/UNFPA Training on Clinical Management of Rape Survivors. Internal UNFPA travel reports. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان.

٤٣ Vann, B., M. Beatty, and L. Ehrlich. 2004. "Supporting Displaced Communities to Address Gender-Based Violence." Forced Migration Review. No. 19: 28-29، الموقع على الإنترنت: www.fmreview.org/mags1.htm، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٤٤ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. "Empowering Communities One Village at a Time". تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&id=42c3bfa04، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٤٥ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤. "Feature: UNHCR, Refugees Work Together to Prevent Rape". تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&page=home&id=40697ab57، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٤٦ المرجع نفسه.

٤٧ منظمة إنقاذ الطفولة. ٢٠٠٣. حالة أمهات العالم ٢٠٠٣: حماية النساء والأطفال في الحرب والصراعات. وبست بورت، كنيتيكت: منظمة إنقاذ الطفولة.

٤٨ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥أ. "Ugandan Police Undergo Special Training on Eliminating Violence Against Women". تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&page=home&id=438d85774، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٤٩ حسب المصادر المذكورة في هذا القسم وحسب دراسة كبيرة النطاق استندت إلى ٧٣٣ ٦٨٨ شخصاً يعيشون في ٥٢ مخيماً في مرحلة ما بعد الطوارئ في ٧ بلدان. انظر: Hynes, M., et al. 2002. "Reproductive Health Indicators and Outcomes Among Refugee and Internally Displaced Persons in Postemergency Phase Camps." The Journal of the American Medical Association 288(5): 595-603.

٥٠ McGinn, T. 2000. "Reproductive Health of War-Affected Populations: What Do We Know?" International Family Planning Perspectives 26(4): 174-180.

٥١ Reproductive Health Response in Conflict Consortium. 2003. *Conference 2003: Reproductive Health from Disaster to Development: Brussels, Belgium, October 7-8 2003: Proceedings*. الصفحة ٥٥. الموقع على الإنترنت: www.rhrc.org/pdf/conf_procdings_forWEB.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/ فبراير ٢٠٠٦.

٥٢ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ب. "New Report Calls for Integrated Approach to HIV/AIDS Involving Both Refugees and Their Host Communities". تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&id=438dc0294، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٥٣ صندوق الأمم المتحدة للسكان. ٢٠٠١. *Populi 28(1)*.

٥٤ استناداً إلى مسح أجرته اليونيسيف مستشهد به في: Reproductive Health Response in Conflict Consortium. 2005. "Safe Motherhood and Emergency Obstetric Care." New York: Reproductive Health Response in Conflict Consortium. الموقع على الإنترنت: www.rhrc.org/rhr%5Fbasics/sm_emoc.html، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٥٥ Wax, E ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. "Cycle of War is Spreading AIDS and Fear in Africa". صحيفة الواشنطن بوست. وانظر أيضاً: منظمة العفو الدولية. ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. "Democratic Republic of Congo: HIV: The Longest Lasting Scar of War." Amnesty News. New York: Amnesty International. الموقع على الإنترنت: http://web.amnesty.org/library/Index/ENGAFR620262004?open&of=ENG-COD، بالرجوع إليه في ١٧ آيار/مايو ٢٠٠٦.

٥٦ Kaiser, R، وآخرون. ٢٠٠٢أ. "HIV Sero-prevalence And Behavioral Risk Factor Survey in Sierra Leone". أطلانطا، جورجيا: مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها؛ و Kaiser R، وآخرون. ٢٠٠٢ب. "HIV/STI Sero-prevalence and Risk Factor Survey in Yei, South Sudan". أطلانطا، جورجيا: مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها، ٢٠٠٣؛ و Spiegel, P., and E. De Jong. 2003. "HIV/AIDS and Refugees/Returnees: Mission to Angola". لواندا. أنغولا: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٥٧ صندوق الأمم المتحدة للسكان. ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. "Addressing the Urgent Needs of Togo's Refugees"، نشرة صحفية. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان. الموقع على الإنترنت: New York: UNFPA. Web site: "Addressing the Urgent Needs of Togo's Refugees"، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦؛ و Khane, M. ممثل صندوق الأمم المتحدة للسكان في غانا. ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. اتصال شخصي.

٥٨ لجنة الإنقاذ الدولية. ٢٠٠٤. "Semi-Annual Report: Integrated HIV/AIDS and Reproductive Health Program in Sherkole and Yarenja Refugee Camps, Benishangul-Gumuz Region, Ethiopia". نيويورك: لجنة الإنقاذ الدولية.

٥٩ Nicholson, E. 2004. "Women Health Volunteers in Iran and Iraq." Forced Migration Review. No. 19: 47.

٦٠ Jaffer, F. H., S. Guy, and J. Niewczasinksi. 2004. "Reproductive Health Care for Somali Refugees in Yemen." *Forced Migration Review*. No. 19: 33-34.

٦١ لجنة الإنقاذ الدولية ٢٠٠٤.

٦٢ منظمة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ٢٠٠٤ب. *UNHCR Resettlement Handbook and Country Chapters*. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/protect?id=3d4545984، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٦٣ Jacobsen, K. 2003. "Local Integration: The Forgotten Solution." Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/feature/print.cfm?ID=166، بالرجوع إليه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٦٤ المرجع نفسه.

٦٥ منذ عام ١٩٩٩ صدر حوالي ١٠٠٠ من تصاريح الإقامة. انظر: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. "New Permits Allow Indonesian Refugees to Move On In Papua New Guinea". تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: : www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&id=434fd2e34. بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٦٦ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بدون تاريخ). "Protecting Refugees: What is Resettlement?" جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/protect?id=3bb2eadd6، بالرجوع إليه في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦.

٦٧ اللجنة النسائية للنساء اللاجئات والأطفال اللاجئين. ٢٠٠٠. *Untapped Potential: Adolescents Affected by Armed Conflict: A Review of Programs and Policies*. نيويورك: اللجنة النسائية للاجئات والأطفال اللاجئين.

٦٨ وزارة خارجية الولايات المتحدة. ٢٠٠٤. "Liberians Considered for Resettlement: Focus is on Female Heads of Household." *U. S. Refugee Admissions Program News* 2(2). الموقع على الإنترنت: www. state. gov/g/prm/rls/٣٣٧٥٣.htm، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٦٩ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ١١ إذار/مارس ٢٠٠٥. "Colombian Refugees Get Chance to Start Anew in Brazil". تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&page=home&id=4231994a4، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٧٠ المجلس الكندي للاجئين. ١٩٩٨. *Best Settlement Practices: Settlement Services for Refugees and Immigrants in Canada*. أوتاوا: المجلس الكندي للاجئين. الموقع على الإنترنت: www.web.net/~ccr/bpfina1.htm#7.%20BEST%20PRACTICE%20EXAMPLES، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٧١ المجلس الأسترالي للاجئين. ٢٠٠٢. *Australian Mentoring Programs for Refugee and Humanitarian Entrant*: May 2005. غليب، أستراليا: المجلس الأسترالي للاجئين. الموقع على الإنترنت: www.refugeecouncil.org.au/docs/current/mentoring.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٧٢ المجلس الكندي للاجئين ١٩٩٨.

٧٣ انظر الموقع الإلكتروني لشبكات الاتحاد الأوروبي المعنية باستقبال اللاجئين وإدماجهم وإعادتهم إلى بلدانهم طوعاً: http://refugeenet.org/about/partners.html، بالرجوع إليه في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٧٤ RAINBO. (بدون تاريخ). "The African Immigrant Program". نيويورك: شبكة البحوث والعمل والمعلومات لسلامة النساء جسدياً. الموقع على الإنترنت: www.rainbo.org/Rainbo/aip.html، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

الفصل ٥

١ الأمم المتحدة. ٢٠٠٥أ. قرار اتخذته الجمعية العامة [بدون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/60/L.1*)] *60/1*. الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي المعقود عام ٢٠٠٥، الفقرة ٦٢. نيويورك: الأمم المتحدة. وانظر أيضاً: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية. ٢٠٠٥. *Migration in an Interconnected World: New Directions for Action: Report of the Global Commission on International Migration*, p. vii. جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية.

٢ صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥. حالة سكان العالم ٢٠٠٥: وعد المساواة: الإنصاف بين الجنسين والصحة الإنجابية والغايات الإنمائية للألفية. الصفحة ٢١. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان.

٣ لاحظ، مثلاً: عملية ليما، وجدول الأعمال الدولي لمبادرة بيرن من أجل إدارة الهجرة؛ وعملية لاهاي بشأن مستقبل اللاجئين والهجرة؛ والمؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة (عملية بوبيلا)؛ وحوار ٥ + ٥ بشأن الهجرة في

غرب منطقة البحر المتوسط ؛ ومشاورات آسيا والمحيط الهادئ ؛ ومؤتمر بالي الوزاري بشأن تهريب البشر والاتجار بالأشخاص وما يتصل بذلك من جريمة عبر وطنية ؛ وحوار أمريكا الجنوبية بشأن الهجرة ؛ وحوار الهجرة بشأن الجنوب الأفريقي . "وتلاحظ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية أن مناطق معينة من العالم لم تشملها حتى الآن عمليات إقليمية ، من بينها الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وشرق أفريقيا ومنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا ومنطقة الكاريبي وبعض أجزاء آسيا وجنوب آسيا" . انظر: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥ ، الصفحتين ٧٠ و ٧١ .

٤ دعا الإعلان الصادر عن الأمم المتحدة سنة ٢٠٠٠ بشأن الألفية دعوة صريحة إلى الاهتمام بحقوق المهاجرين والنساء والأقليات . انظر: الأمم المتحدة . ٢٠٠٠ . قرار اتخذته الجمعية العامة: ٥٥/٢: إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (A/RES/55/2) ، الفقرة ٢٥ . نيويورك: الأمم المتحدة . وانظر أيضاً: الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ ، الفقرة ٦٢ .

٥ الأمم المتحدة . ١٩٩٠ . "الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم: التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ (A/RES/45/158)" . نيويورك: الأمم المتحدة .

٦ يمكن الاطلاع على حالة التصديق وعلى التحفظات على الموقع على الإنترنت: www.ohchr.org/ english/countries/ratification/13.htm ، بالرجوع إليه في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ . وحتى أيار/مايو ٢٠٠٦ كان ١٥ بلداً قد وقع على الاتفاقية ، مما يشير إلى اعتزامها أن تصدق عليها . وقد كانت أكبر عشرة بلدان مستقبلة في سنة ٢٠٠٥ هي ، بالترتيب: الولايات المتحدة الأمريكية ، والاتحاد الروسي ، وألمانيا ، وأوكرانيا ، وفرنسا ، والمملكة العربية السعودية ، وكندا ، والهند ، والمملكة المتحدة ، وإسبانيا . انظر: الأمم المتحدة . ٢٠٠٦ . رصد سكان العالم ، مع التركيز على الهجرة الدولية والتنمية: تقرير الأمين العام (E/CN.9?2006/3) ، الجدول ٢ ، الصفحة ٥ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٧ انظر المعلومات المتعلقة بالحملة العالمية ولجنتها الدائمة على الموقع على الإنترنت: www.migrantsrights.org/about_campaign_engl.htm ، وبالرجوع إليه آخر مرة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

٨ حق تكوين اتحادات والانضمام إليها ، مثلاً ، مُعترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة ٢٣) ، وكذلك في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ٢٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة ٨) . كما أن مبدأ تكافؤ المعاملة فيما يتعلق بشروط العمل منصوص عليه في اتفاقية العمال المهاجرين ، المادة ٢٥ ، التي تتناول أيضاً "الحصول على راحة أسبوعية" . أما حق وقت الفراغ فهو منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة ٢٤) وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ٧) . وانظر أيضاً الإطار ٣ في الفصل ١ من هذا التقرير الذي يتناول اتفاقية العمال المهاجرين .

٩ يبيح قانون حقوق الإنسان الدولي للدول أن تقصر حقوقاً معينة – هي أساساً الحقوق السياسية والاقتصادية – على مواطنيها فقط .

١٠ اتفاقية الهجرة للعمل الصادرة عام ١٩٤٩ ، رقم ٩٧ ، واتفاقية العمال المهاجرين الصادرة عام ١٩٧٥ (أحكام تكميلية) ، رقم ١٤٣ . وعلاوة على ذلك ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل الصادر عام ١٩٩٨ .

١١ Grant, S. 2005. "International Migration and Human Rights: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration" ، الصفحتان ٢ و ٢٢ . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية .

١٢ للاطلاع على تقرير حديث العهد عن المبادرات ذات الصلة ، انظر: الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ب . تقرير اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان: تقرير مفوض الأمم المتحدة الثاني لحقوق الإنسان عن مسؤوليات الشركات عبر الوطنية ومؤسسات الأعمال ذات الصلة فيما يتعلق بحقوق الإنسان (E/CN.4/2005/91) . نيويورك: الأمم المتحدة . انظر أيضاً: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥ ، الصفحة ٤٦ .

١٣ في المادة ٢١ (١) من الاتفاقية ، على الدولة الطرف "أن تعترف بحق كل شخص في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية" . انظر: الأمم المتحدة ، ١٩٦٦ . العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: وهو معتمد وفُتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بموجب قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د – ٢١) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ . نيويورك: الأمم المتحدة .

١٤ Ruiz, P . ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ . "Arranca Fox el Seguro Popular para Migrantes: Milenio Diario." Mexico City: مكتب رئيس جمهورية المكسيك . الموقع على الإنترنت: http://www.presidencia.gob.mx/buscador/index.php?contenido=20655&imprimir=true ؛ و Valadez, B . ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . "Lanzará Vicente Fox. Seguro Popular para los migrantes: Milenio Diario." Mexico City: مكتب رئيس جمهورية المكسيك . الموقع على الإنترنت: www.presidencia.gob.mx/buscador/?contenido=19425&imprimir=true ، بالرجوع إليه في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٥ المشتركون في رعاية المبادرة هم المفوضية الأوروبية والمديرية العامة للصحة وحماية المستهلكين (SANCO) . وقد عرضت نتائج وتوصيات المشروع في مؤتمر عقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ . انظر: مشروع المستشفيات الصديقة للمهاجرين (بدون تاريخ) (أ) "توصيات أوروبية: إعلان أمستردام الذي يرمي إلى توفير مستشفيات صديقة للمهاجرين في أوروبا المتنوعة إثنياً وثقافياً" . فيينا ، النمسا: مشروع المستشفيات الصديقة للمهاجرين . الموقع على الإنترنت: www.mfh-eu.net/public/european_recommendations.htm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ؛ ومشروع المستشفيات الصديقة للمهاجرين (بدون تاريخ) (ب) "مشروع المستشفيات الصديقة للمهاجرين: بإيجاز" . فيينا ، النمسا: مشروع المستشفيات الصديقة للمهاجرين . الموقع على الإنترنت: http://www.mfh-eu.net/public/home.htm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ . ونتيجة لهذه المبادرة ، بدأ جميع الشركاء في المشروع في عام ٢٠٠٤ تنفيذ إعلان أمستردام الذي يرمي إلى توفير مستشفيات صديقة للمهاجرين في أوروبا المتنوعة إثنياً وثقافياً .

١٦ ولكن لابد من ملاحظة أنه في حالة التأكد من أن المريض غير مسجل وبإمكانه أن يثبت أنه كان يعيش في البلد مدة تتجاوز اثني عشر شهراً فإنه لا تفرض عليه أي تكاليف مقابل الرعاية السابقة ، بينما تفرض عليه تكاليف مقابل أي علاج آخر ؛ وينبغي أيضاً ملاحظة أن إبلاغ السلطات بعدم شرعية وضع الشخص يحدث على أساس كل حالة على حدة وبخضع للاعتبارات الطبية ولاعتبارات المصلحة العامة على السواء . انظر: حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية . ٢٠٠٤ . Regulation 1: Provides Definitions of Words and Terms Used in Other Regulations," Ch. 6.2, and "Confidentiality," p. 40, in: *Implementing the Ovearseas Visitors Hospital Charging Regulations. Guidance for NHS Trust Hospitals in England* . لندن: وزارة الصحة ، حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية . الموقع على الإنترنت: www.dh.gov.uk/asset-Root/04/10/60/24/04106024.pdf ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

١٧ كانت الشكوى مقدمة بالتعاون مع Ligue des droits de l'Homme (LDH), le Groupe d'information et de soutien des immigrés (GISTI) and Groupe d'information et de soutien des immigrés ١٣ . "Couverture médicale" . ٢٠٠٥ آذار/مارس . "des sans-papiers: la France rappelée à l'ordre par le Conseil de l'Europe" الموقع على الإنترنت: www.gisti.org/doc/actions/2005/ame/index.html ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ، وكذلك: The Platform for International Cooperation on Undocumented Migrants . (بدون تاريخ) . "The Platform for International Cooperation on Undocumented Migrants Aims to Promote Respect for the Basic Social Rights of Undocumented Migrants within Europe" . بروكسل ، بلجيكا: The Platform for International Cooperation on Undocumented Migrants . الموقع على الإنترنت: www.picum.org ، بالرجوع إليه في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٨ Scott, P. 2004. "Undocumented Migrants in Germany and Britain: The Human 'Rights' and 'Wrongs' Regarding Access to Health Care." *Electronic Journal of Sociology* . الموقع على الإنترنت: www.sociology.org/content/2004/tier2/scott.html ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

١٩ المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥أ . *IOM Gender and Migration News* . العدد ٢٤ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

٢٠ المرجع نفسه .

٢١ Kofman, E. 2005. "Gendered Migrations, Livelihoods and Entitlements in European Welfare Regimes" ، الصفحة ١٠ . مشروع وثيقة عمل أعدت من أجل تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية: *Gender Equality: Striving for Justice in an Unequal World* ، وهو من إعداد معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية . ٢٠٠٥ . جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية .

٢٢ المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥ب . World Migration 2005: Costs and Benefits of International Migration ، الصفحة ٢٣٤ . سلسلة تقارير الهجرة العالمية التي تصدر عن المنظمة الدولية للهجرة ، الرقم ٣ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

٢٣ انظر الموقع الإلكتروني لـ Sistema de Informacion Estadistica sobre las Migraciones en Mesoamerica "Consulta de Estadísticas": www.siemca.iom.int/scripts/foxisapi.dll/Siemca.Consultas.Process?Method=Consultas ، وبالرجوع إليه في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢٤ انظر: حكومة نيبال . "الخطة العاشرة" ، الفقرة ٤ ، الصفحة ٥٢ . كاتاندو: اللجنة الوطنية للتخطيط ، حكومة نيبال . الموقع على الإنترنت: www.npc.gov.np/tenthplan/the_tenth_plan.htm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ؛ وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ . "UNIFEM wins AGFUND's International Prize" . نشرة صحفية . الموقع على الإنترنت: www.unifem.org.in/press_release.htm ، بالرجوع إليه في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢٥ Taran, P. 2004. "Decent Work, Labour Migration: New Challences for the 21st Century" . الصفحات ١٢ – ١٧ في: الهجرة الدولية والتنمية: بيان اجتماع مائدة مستديرة ، الصفحة ١٤ ، من إعداد صندوق الأمم المتحدة للسكان . ٢٠٠٤ . نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان ، و Jolly, S. 2005. "Gender and Migration: Supporting Resources Collection." *BRIDGE Gender and Migration Cutting Edge Pack* ، الصفحة ٣٩ . برايتون ، المملكة المتحدة: BRIDGE ، معهد دراسات التنمية ، جامعة سافسكس . الموقع على الإنترنت: www.bridge.ids.ac.uk/reports/CEP-Mig-SRC.pdf ، بالرجوع إليه في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ .

٢٦ Boyd, M., and D. Pikkov. 2005. *Gendering Migration, Livelihood and Entitlements: Migrant Women in Canada and the United States* ، الصفحة ٩ . الورقة العرضية رقم ٦ . جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية (UNRISD) ؛ و Kofman , Omelaniuk, I. ، ٢٠٠٥ ، الصفحة ١٦ ؛ و "Gender, Poverty Reduction and Migration" . ٢٠٠٥ ، الصفحة ٥ . واشنطن ، العاصمة: البنك الدولي . الموقع على الإنترنت: http://siteresources.worldbank.org/EXTABOUTUS/Resources/Gender.pdf ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ ؛ و Hugo, G. ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . اتصال شخصي .

٢٧ إدارة الهجرة إدارة إنسانية ومنظمة هي شعار بيان مهمة المنظمة الدولية للهجرة . انظر موقع المنظمة الدولية للهجرة على الإنترنت: www.iom.int/en/who/main_mission.shtml ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

٢٨ Piper, N. ٢٠٠٥أ . "Gender and Migration: A Paper Prepared for the Policy Analysis and Research Programme of the Global Commission on International Migration" ، الصفحة ٤٢ . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية .

٢٩ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . اتصال شخصي .

٣٠ Jolly ٢٠٠٥ ، الصفحة ٤٠ .

٣١ Grant ٢٠٠٥ ، الصفحتان ٢٢ و ٢٤ .

٣٢ منظمة العمل الدولية . ٢٠٠٣ . *Preventing Discrimination, Exploitation and Abuse of Women Migrant Workers: An Information Guide: Booklet 5: Back Home: Return and Reintegration* ، الصفحة ٢٢ . جنيف: Geneva: Gender Promotion Programme ، مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

٣٣ مركز سكالابريني للهجرة . ١٩٩٧ . "Pre-departure Information Programs for Migrant Workers" . مشروع بحثي اضطلع به مركز سكالابريني للهجرة من أجل المنظمة الدولية للهجرة . مدينة كويزون ، الفلبين: مركز سكالابريني للهجرة . ويلاحظ أن هذا التقرير يتضمن استعراضاً لحلقات دراسية توجيهية للمهاجرين قبل رحيلهم عقدت على مدى الفترة من عام ١٩٩٢ إلى عام ١٩٩٧ .

٣٤ تتاح أيضاً سلسلة أشرطة الفيديو باللغتين الإسبانية والفرنسية من أجل استخدامها في أمريكا اللاتينية وأفريقيا . انظر: المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥ج . "All Within Your Power To Choose." *Migration: December 2004* ، الصفحة ١٠ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة ؛ والمنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٤ . *The Power to Choose* . الموقع على الإنترنت: www.iom.org.ph/info/PTC.pdf ، بالرجوع إليه في ٨ آذار/مارس ٢٠٠٦ .

٣٥ Pearson, E. 2003. "Study on Trafficking in Women in East Africa" ، الصفحة ٢٣ . إشبورن ، ألمانيا: Deutsche Gesellschaft für Technische Zusammenarbeit ؛ وموجز مشروع المنظمة الدولية للهجرة لمناهضة الاتجار بالبشر الخاص بإثيوبيا ، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠١ . مستشهد به في: "Ethiopia: An Assessment of the International Labour Migration Situation: The Case of Female Labour Migrants," p. 34, by E. Kebede. 2002. GENPROM Working Paper. No. 3. Series on Women and Migration. Geneva: Gender Promotion Programme ، مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

٣٦ الأمم المتحدة . ٢٠٠٥ج . العنف ضد المرأة: تقرير الأمين العام (A/60/137) . نيويورك: الأمم المتحدة .

٣٧ مجلس أوروبا . ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . "Integration of Immigrant Women in Europe: Report: Committee on Equal Opportunities for Women and Men Rapporteur: Mrs Gülsün Bilgehan, Turkey, Socialist Group ([Doc. 10758)" . ستراسبورغ ، فرنسا: الجمعية البرلمانية ، مجلس أوروبا . الموقع على الإنترنت: http://assembly.coe.int/main.asp?Link=/documents/workingdocs/doc05/edoc10758.htm ، بالرجوع إليه في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

٣٨ Farah, H., I, and C. Sánchez G. 2002. "Bolivia: An Assessment of the International Labour Migration Situation: The Case of Female Labour Migrants," p. 48. GENPROM Working Paper. No. 1. Series on Women and Migration. Geneva: Gender Promotion Programme . مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

٣٩ Thouez, C. 2004. "The Role of Civil Society in the Migration Policy Debate" ، الصفحتان ٢ و ٥ . Global Migration Perspectives. No. 12 . جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية .

٤٠ انظر موقع المنظمة الدولية لحقوق المهاجرين على الإنترنت: www.migrantwatch.org ، بالرجوع إليه في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٤١ Orloff, L.,Immigrant Women Program, "More: مقتبس في . Legal Momentum Services Reach Abused Immigrant Women," by J. Terzieff. 2005. *Women's Enews* . الموقع على الإنترنت: www.womense-news.org/article.cfm?aid=2407 ، بالرجوع إليه في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ .

٤٢ Kawar, M. 2004. "Gender and Migration: Why are Women More Vulnerable" ، الصفحة ٨٥ . الصفحات ٧١ - ٨٧ في: *Femmes et Mouvement: genre, migrations et nouvelle division internationale du travail* . جنيف ، سويسرا: Colloqium Graduate Institute of Development Studies . الموقع على الإنترنت: www.unige.ch/iued/new/information/publications/pdf/yp_femmes_en_mvt/10-m.kawar.pdf ، بالرجوع إليه في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٤٣ المرجع نفسه .

٤٤ Platform of International Cooperation on Undocumented Migrants (بدون تاريخ) .

٤٥ D'Alconzo, G., S. La Rocca, and E. Marioni. 2002. "Italy: Good Practices to Prevent Women Migrant Workers from Going into Exploitative Forms of Labour" ، الصفحة ٤٩ . GENPROM Working Paper. No. 4. Series on Women and Gender Promotion . جنيف: Migration Programme ، مكتب العمل الدولي ، منظمة العمل الدولية .

٤٦ Piper, N . ٢٠٠٥ب . "Transnational Politics and Organizing of Migrant Labour in South-East Asia: NGO and Trade Union Perspectives" ، الصفحتان ٨٨ و ٩٣ . *Asia-Pacific Population Journal* 20(3): 87-110 .

٤٧ Kawar ٢٠٠٤ ، الصفحة ٨٤ ؛ و Piper ٢٠٠٥ب ، الصفحة ٩٧ . ويمكن العثور على خطط العمل في موقع الاتحاد على الإنترنت: www.icftu.org/displaydocument.asp?Index=99121317&Language=EN ، بالرجوع إليه في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٤٨ Piper ٢٠٠٥أ ، الصفحة ٣٧ .

٤٩ منظمة العمل الدولية . ١٩٩٨ . "Unit 2: Gender Issues in the World of Work." OnLine Gender Learning & Information Module . جنيف: الفريق الاستشاري المتعدد التخصصات لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ . منظمة العمل الدولية . الموقع على الإنترنت: www.ilo.org/public/english/region/asro/mdtmanila/training/unit2/migngpex.htm ، بالرجوع إليه في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٥٠ Yamanaka, K., and N. Piper. 2005. *Feminized Migration in East and Southeast Asia: Policies, Actions and Empowerment*, p. 28. Occasional Paper Gender Policy Series. No. 11 . جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية .

٥١ Kim, J. 2005. "State, Civil Society and International Norms: Expanding the Political and Labor Rights of Foreigners in Korea." *Asian and Pacific Migration Journal* 14(4): 383-418.

٥٢ Thieme, S . وآخرون . ٢٠٠٥ . "Addressing the Needs of Nepalese Migrant Workers in Nepal and in Delhi, India," pp. 112-113. Mountain Research and Development 25(2): 109-114 .

٥٣ Crush, J., and W. Pendleton. 2004. *Regionalizing Xenophobia: Citizen Attitudes to Immigration and Refugee Policy in Southern Africa. Migration* Policy Series. No. 30 . كيب تاون: مشروع الهجرة للجنوب الأفريقي ؛ و Crush. J. 2001. *Immigration, Xenophobia and Human Rights in South Africa*. Migration Policy Series. No. 22 . كيب تاون وكنغستون ، كندا: مشروع الهجرة في الجنوب الأفريقي ومركز بحوث الجنوب الأفريقي ، جامعة كوينز .

٥٤ بالمقارنة بما مجموعه ٥٢ بلداً أبلغت عن وجود سياسات للإدماج لديها في سنة ١٩٩٦ . انظر: الأمم المتحدة ، ٢٠٠٦ ، الفقرة ١٠٤ .

٥٥ اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية ٢٠٠٥ ، الصفحة ٤٤ .

٥٦ Grant ٢٠٠٥ ، الصفحة ٤٤ .

٥٧ المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٣ . "Migration in a World of Global Change. New Strategies and Policies for New Realities." جنيف: برنامج سياسات وبحوث الهجرة ، المنظمة الدولية للهجرة . جنيف . مستشهد به في: تقرير التنمية البشرية ٢٠٠٤: الحرية الثقافية في العالم الحالي المتباين ، الصفحة ١٠٣ ، الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ٢٠٠٤ . نيويورك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٥٨ Penninx, R. ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ . "Integration: The Role of Communities, Institutions, and the State," p. 2. Migration Information Source ، واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/print.cfm?ID=168 ، بالرجوع إليه في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ ؛ والبرلمان الأوروبي . 2003. "Immigration, Integration and Employment: European Parliament Resolution on the Communication from the Commission on immigration, integration and employment (COM(2003) 336-2003/2147 (INI))" ، الفقرتان ٥ و لام - ٣ . ستراسبورغ ، فرنسا: البرلمان الأوروبي .

٥٩ البرلمان الأوروبي ٢٠٠٣ ، الفقرتان لام - ٥ و لام - ٢٨ .

٦٠ للاطلاع على مناقشة بشأن التحضر والهجرة الدولية ، انظر: Balbo, M. (ed.). 2005. *International Migrants and the City: Bangkok, Berlin, Dakar, Karachi, Johannesburg, Naples, São Paolo, Tijuana, Vancouver, Vladivostok* . نيروبي ، كينيا: موئل الأمم المتحدة و Università IUAV di Venezia .

٦١ المرجع نفسه ، الصفحة ٥١ .

٦٢ المرجع نفسه ، الصفحة ١٠ .

٦٣ المرجع نفسه ، الصفحة ١٩٨ .

٦٤ المرجع نفسه ، الصفحة ٢٠٦ .

٦٥ المرجع نفسه ، الصفحتان ٧٧ و ٧٨ .

٦٦ لجنة الولايات المتحدة المعنية بتكافؤ فرص العمل . ٢٠٠٥ . "أسئلة وأجوبة بشأن مسؤوليات أرباب العمل المتعلقة بتوظيف المسلمين والعرب ومواطني جنوب آسيا والسيخ" . واشنطن ، العاصمة: لجنة الولايات المتحدة المعنية بتكافؤ فرص العمل . الموقع على الإنترنت: www.eeoc.gov/facts/backlash-employer.html ، بالرجوع إليه في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦ . ومستشهد به أيضاً في: "بناء جسور لتحقيق الاكتفاء الذاتي الاقتصادي: العمالة والتدريب" ، الصادر عن الأمم المتحدة . ٢٠٠٢ . الفصل ٢ - ٩ في: إعادة توطين اللاجئين: كتيب دولي لتوجيه عملية استقبال اللاجئين وإدماجهم ، صادر عن الأمم المتحدة . ٢٠٠٢ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٦٧ Corcino, P. ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . "Dominicana gana una en diputación en Italia." *La Opinion* .

٦٨ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . "A Taste of Belgian Christmas Warms Hearts of Asylum Seekers" . تحقيق إخباري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/news/opendoc.htm?tbl=NEWS&id=43b3ae084 ، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ .

٦٩ Balbo 2005 ، الصفحتان ٢٢٩ و ٢٣٠ .

حواشي الاقتباسات

الفصل ١

الصفحة ٢٢: في غضون أربع سنوات استطاعت أن تجلب شقيقاتها الخمس . المصدر: المنظمة الدولية للهجرة . ٢٠٠٥ . "News from the Field: Africa," p. 2. *IOM Gender and Migration News* . العدد ٢١ . جنيف: المنظمة الدولية للهجرة .

الصفحة ٢٦: Freemantle, T., and E. Vega . ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ . "One Nation, Two Worlds: Mom's Sacrifice Inspired Son to Reach his Educational Goals." *Houston Chronicle* . الموقع على الإنترنت: www.chron.com/disp/story.mpl/side2/3504975.html ، بالرجوع إليه في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ .

الفصل ٣

الصفحة ٤٧: أُنقذت من قبو مظلم في سكوبي ، مقدونيا ، وُعدت بالعمل في إيطاليا . انظر: Harrison, D. ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ . "Revealed: Kept in a Dungeon Ready to be Sold as Slaves: The Women Destined for Britain's Sex Trade" . صحيفة الصانداي تليغراف.

الصفحة ٥٢: نساء أجرت منظمة مراقبة حقوق الإنسان محاورات معهن . انظر: Human Rights Watch . ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . "Singapore: Domestic Workers Suffer Grave Abuses: Migrant Women Face Debt Burden and Exploitation" . نشرة أنباء . الموقع على الإنترنت: http://hrw.org/english/docs/2005/12/07/singap12125.htm ، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

الفصل ٥

الصفحة ٧٥: البرلمان الأوروبي . ٢٠٠٣ . "Immigration, Integration and Employment: European Parliament Resolution on the Communication from the Commission on immigration, integration and employment (COM(2003) 336-2003/2147 (INI))." . ستراسبورغ ، فرنسا: البرلمان الأوروبي .

الفصل ١

الإطار ١

١ للاطلاع على التفاعلات المختلفة بين الهجرة ومختلف الغايات الإنمائية للألفية، انظر الورقات التي عُرضت في اجتماع فريق خبراء صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن الموضوع. (صندوق الأمم المتحدة للسكان، ٢٠٠٥). الهجرة الدولية والغايات الإنمائية للألفية: ورقات مختارة لاجتماع فريق خبراء صندوق الأمم المتحدة للسكان: مراكش، المغرب، ١١-١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان).

٢ الأمم المتحدة، ٢٠٠٥. في جو من الحرية أفسح: صوب التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع: تقرير الأمين العام (A/59/2005). نيويورك: الأمم المتحدة.

٣ Skeldon R. ٢٠٠٥. "الصلات بين الهجرة والفقر: الغايات الإنمائية للألفية وتنقُّل السكان"، الصفحة ٥٦. الصفحات ٥٥ - ٦٣ في: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبرنامج الدولي لسياسات الهجرة، ٢٠٠٤. مواجهة تحديات الهجرة: التقدم المحرز منذ المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الصفحة ٢٩. نيويورك وجنيف: صندوق الأمم المتحدة للسكان والبرنامج الدولي لسياسات الهجرة.

٤ Warttman, S. ٢٠٠٥. "الهجرة والغايات الإنمائية للألفية"، الصفحة ١٦. الهجرة: أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، الصفحتان ١٦ و ١٧. جنيف: المنظمة الدولية للهجرة.

الإطار ٢

١ الائتلاف الدولي المعني بالإيدز والتنمية، ٢٠٠٤. "International Migration and HIV/AIDS." الموقع على الإنترنت: http://icad-cisd.com/content/pub_details.cfm?id=126&CAT=9&lang=e، بالرجوع إليه في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٦؛ والمنظمة الدولية للهجرة، ٢٠٠٠. "الهجرة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في أوروبا"، جنيف: المنظمة الدولية للهجرة؛ والمنظمة الدولية للهجرة، ٢٠٠٢. "IOM Position Paper on HIV/AIDS and Migration" (MC/INF/252). جنيف: المنظمة الدولية للهجرة.

٢ المنظمة الدولية للهجرة ومشروع الهجرة للجنوب الأفريقي، ٢٠٠٥. *Mobility and Migration in Southern Africa: Defining a Research and Policy Agenda*، الصفحة ٢. جنيف: المنظمة الدولية للهجرة.

٣ الأمم المتحدة، ٢٠٠٤. دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم ٢٠٠٤: الهجرة الدولية (E/2004/ 75/Rev.1/Add.1, ST/ESA/291/Add.1)، الصفحة ٧٢. نيويورك: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة.

٤ Anarfi, J. K. 2005. "Reversing the Spread of HIV/AIDS: What Role Has Migration?" الصفحات ٩٩ - ١٠٩ في: الهجرة الدولية والغايات الإنمائية للألفية: ورقات مختارة لاجتماع فريق خبراء صندوق الأمم المتحدة للسكان: مراكش، المغرب، ١١-١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، صادر عن صندوق الأمم المتحدة للسكان، ٢٠٠٥. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان.

الإطار ٣

١ المصادر: مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ٢٠٠٥. "الاتفاقية الدولية بشأن العمال المهاجرين ولجنتها: صحيفة الحقائق رقم ٢٤ (Rev.1)". جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ ومنظمة العمل الدولية (بدون تاريخ). "الإطار ١ - ١٦: أهمية الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ١٩٩٠"، الصفحة ٦٣. *Preventing Discrimination, Exploitation and Abuse of Women Migrant Workers: An Information Guide: Booklet 1: Introduction: Why the Focus on Women International Migrant Workers*. Geneva: Gender Promotion Office، مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية. الموقع على الإنترنت: www.oit.org/public/english/employment/gems/download/mbook1.pdf، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٦.

الفصل ٢

الإطار ٤

١ المنظمة الدولية للهجرة، ٢٠٠٥. الهجرة العالمية ٢٠٠٥: تكاليف وفوائد الهجرة الدولية، الصفحة ٤٨٦. سلسلة تقارير الهجرة العالمية التي تصدر عن المنظمة الدولية للهجرة. الرقم ٣. جنيف: المنظمة الدولية للهجرة. ولكن في شرق آسيا يزيد عدد الأجنبيات اللاتي يعشن في المنطقة دون الإقليمية عن عدد الذكور. انظر: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦أ. "Trends in Total Migrant Stock: 2005 Revision" (POP/DB/MIG/Rev.2005). جدول. نيويورك: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة.

٢ انظر: Boyd, M., and M. Vickers. خريف عام ٢٠٠٠. "100 Years of Immigration in Canada," p. 6. *Canadian Statistical Trends*; and Houstoun, M., Kramer, R. and Barrett, J. 1984. "Female Predominance in Immigration to the United States Since 1930: A First Look." Special Issue: Women in Migration. *International Migration Review* 18(4): 908.

٣ الأمم المتحدة ٢٠٠٦أ.

٤ معهد بحوث الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية، ٢٠٠٥. *Gender Equality: Striving for Justice in an Unequal World* (رقم المبيعات E.05/III.Y.1)، الصفحة ١١٣. جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية؛ حكومة نيوزيلندا، ٢٠٠٥. *Migration Trends 2004/2005: December 2005*. Wellington, New Zealand: إدارة العمل، حكومة نيوزيلندا؛ Piper, N. 2005. "Gender and Migration: ورقة أعدت من أجل برنامج تحليل وبحوث السياسات التابع للجنة العالمية للهجرة الدولية"، الصفحة ٢. جنيف: اللجنة العالمية للهجرة الدولية؛ وكمنولث أستراليا، ٢٠٠٦. "Immigration Update: July-December 2005"، الصفحة ١٠. Canberra: قسم البحوث والإحصاءات، إدارة الهجرة وشؤون الثقافات المتعددة، كمنولث أستراليا.

٥ Zlotnik, H. 1 March 2003. "The Global Dimensions of Female Migration." Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/print.cfm?ID=109، بالرجوع إليه في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

٦ تشمل التقديرات المهاجرين المسجلين وغير المسجلين، بناء على بيانات عدد المهاجرين. انظر: Yamanaka, K., and N. Piper. 2005. *Feminized Migration in East and South-East Asia: Policies, Actions and Empowerment*، الصفحة ٢. سلسلة الورقات العرضية بشأن السياسة المتعلقة بالمرأة. الرقم ١١. جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية. وأيضاً في: Asis, M. B. 2006. "Gender Dimensions of Labor Migration in Asia". ورقة أعدت من أجل الفريق رفيع المستوى المعني بالأبعاد الجنسانية للهجرة الدولية، الدورة الخمسون للجنة المعنية بوضع المرأة، نيويورك، نيويورك، ٢ آذار/مارس ٢٠٠٦. نيويورك: الأمم المتحدة.

٧ استناداً إلى بيانات إدارة العمل الفلبينية. في: Opiniano, J. 2005. "MoreRemittances from Women Emphasize Feminization of Migration: ADB Study". الموقع على الإنترنت: www.tinig.com/2005/more-remittances-from-women-emphasize-feminization-of-migration-%E2%80%93-adb-study/، بالرجوع إليه في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

٨ Weeramunda, A. J. ٢٠٠٤. "سري لانكا"، الصفحتان ١٣٨ و ١٣٩. الفصل ٨ في: *No Safety Signs Herre: Research Study on Migration and HIV Vulnerability from Seven South and North East Asian Countries*، من إعداد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشبكة بحوث الهجرة الخاصة بآسيا والمحيط الهادئ. ٢٠٠٤. نيويورك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٩ الأمم المتحدة، ٢٠٠٦. رصد سكان العالم، التركيز على الهجرة الدولية والتنمية: تقرير الأمين العام (E/CN.9/2006/3)، الصفحة ١٤، الجدول ١٥. نيويورك: الأمم المتحدة.

١٠ Lim, L., and N. Oishi. ١٩٩٦. هجرة الآسيويات الدولية للعمل: الخصائص المميزة والشواغل على صعيد السياسات. جنيف: منظمة العمل الدولية. مستشهد به في: المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحة ٢٤.

١١ Zlotnik ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣.

١٢ Pellegrino, A. ٢٠٠٤. الهجرة من أمريكا اللاتينية إلى أوروبا: الاتجاهات والتحديات على صعيد السياسات، الصفحة ٣٠. سلسلة بحوث الهجرة التي تصدر عن المنظمة الدولية للهجرة. الرقم ١٦. جنيف: المنظمة الدولية للهجرة.

١٣ المرجع نفسه، الصفحة ٣٥.

١٤ Thomas-Hope, E. 2005. "Current Trends and Issues in Caribbean Migration". الصفحات ٥٣ - ٦٧ في: *Regional and International Migration in the Caribbean and Its Impacts on Sustainable Development: Compendium on Recent Research on Migration in the Caribbean*، من إعداد اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. بورت أوف سبين: ترينيداد وتوباغو.

١٥ Martínez Pizarro, J., and M. Villa 2005. "International Migration in Latin America and the Caribbean: A Summary View of Trends and Patterns" (UN/POP/MIG/2005/14)، الصفحة ٧. ورقة أعدت من أجل اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية، نيويورك، نيويورك، ٦ - ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥. نيويورك: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة.

١٦ Zlotnik, H. ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. "International Migration in Africa: An Analysis Based on Estimates of the Migrant Stock." Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت www.migrationinforma-tion.org/USfocus/print.cfm?id=252، بالرجوع إليه في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

١٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٦أ.

١٨ Carling, J. 2005. "Gender Dimensions of International Migration". الصفحة ٢. Global Migration Perspectives. No. 35. جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية.

١٩ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٥، الصفحتان ٢٧٥ و ٢٧٦.

٢٠ Adepoju, A. ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. "Changing Configurations of Migration in Africa." Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/print.cfm?ID=251، بالرجوع إليه في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦؛ و Chikanda, A. ٢٠٠٤. "Skilled Health Professionals' Migration and Its Impact on Health Delivery in Zimbabwe." Centre on Migration, Policy and Society Working Paper. No. 4. أكسفورد، المملكة المتحدة، مركز الهجرة والسياسات والمجتمع، جامعة أكسفورد.

الإطار ٥

١ Jones, G. W., and K. Ramdas (eds). 2004. *(Un)tying the Knot: Ideal and Reality in Asian Marriage*. سنغافورة: معهد آسيا للبحوث، الجامعة القومية في سنغافورة. تشهد به في: "Transnational Migration, Marriage and Trafficking at the ChinaVietnam Border," p. 4, by Duong, L. B., D. Bélanger, and K. T. Hong 2005. ورقة أعدت من أجل الحلقة الدراسية المعنية بنقص الإناث في آسيا: الاتجاهات والمنظورات، سنغافورة، ٥ - ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. باريس: لجنة التعاون الدولي في البحوث القومية في مجال الديغرافيا.

٢ وزارة خارجية الولايات المتحدة، ٢٠٠٥. *Trafficking in Persons Report: June 2005*. الصفحة ٢٠. واشنطن، العاصمة: وزارة خارجية الولايات المتحدة؛ و Attane, I., and J. Veron (eds.). 2005. *Gender Discrimination among Young Children in Asia*. بوندیشیري، الهند: مركز السكان والتنمية، المعهد الفرنسي. وتتباين تقديرات أعداد الفتيات المفقودات: انظر المصادر المستشهد بها في الصفحة ٣٢ من: Mason, A. D., and E. M. King. 2001. *Engendering Development: Through Gender Equality in Rights, Resources and Voice*. نيويورك وواشنطن، العاصمة: مطبعة جامعة أكسفورد والبنك والدولي؛ ومعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٥. *Gender Equality: Striving for Justice in an Unequal World* (رقم المبيعات E.05/III.Y.1). جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

٣ تقديرات مستندة إلى وجود فجوة في النسبة بين الجنسين بين السكان عموماً. انظر: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٥.

٤ Ramachandran, S. 2005. "Indifference, Impotence, and Intolerance: Transnational Bangladeshis in India"، الصفحات ٧ - ٩. Global Migration Perspectives. No. 42. جنيف: اللجنة العالمية المعنية بالهجرة الدولية؛ و Blanchet, T. 2003. "Bangladeshi Girls Sold as Wives in North India"، الصفحتان ٨ و ٩. دراسة قدمت إلى أكاديمية التنمية التعليمية. دكا، بنغلاديش: أكاديمية التنمية التعليمية.

٥ Duong, Bélanger, and Hong 2005.

الإطار ٦

١ فيما يتعلق بمفهوم سلسلة الرعاية العالمية، انظر: Hochschild, A., and B. Ehrenreich (eds.) 2002. *Global Woman: Nannies, Maids and Sex Workers in the New Economy*. New York: Owl Books, Henry Holt and Company; and Parreñas, R. S. 2000. "Migrant Filipina Domestic Workers and the International Division of Reproductive Labor." *Gender and Society* 14(4): 560-580.

٢ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٠٦. *Taking Gender Equality Seriously: Making Progress, Meeting New Challenges*، الصفحة ٣. نيويورك: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

الإطار ٧

١ Buchan, J,. and L. Calman. 2004. *The Global Shortage of Registered Nurses: An Overview of Issues and Actions*، الصفحتان ٩ و ١٠. جنيف: المجلس الدولي للممرضين؛ ومنظمة الصحة العالمية (بدون تاريخ). "الأطلس العالمي للقوى العاملة في مجال الصحة". قاعدة البيانات. جنيف: منظمة الصحة العالمية. الموقع على الإنترنت: www.who.int/globalatlas/DataQuery/default.asp، بالرجوع إليه في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٢ Stilwell, B. ، وآخرون ٢٠٠٤. "Managing Brain Drain and Brain Waste of Health Workers in Nigeria". جنيف: منظمة الصحة العالمية. الموقع على الإنترنت: www.who.int/bul-letin/bulletin_board/82/stilwell1/en/، بالرجوع إليه في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦.

٣ منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان . ٢٠٠٣ . الوفيات النفاسية في سنة ٢٠٠٠: تقديرات وضعتها منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان . جنيف: منظمة الصحة العالمية ؛ ومنظمة الصحة العالمية . ٢٠٠٥ . *World Health Report 2005: Make Every Mother and Child Count* . جنيف: منظمة الصحة العالمية .

٤ تقديرات من إعداد مبادرة التعلم المشتركة الخاصة بجامعة هارفارد والمعنية بالموارد البشرية من أجل الصحة والتنمية . مستشهد بها في: الاستثمار في التنمية: خطة عملية لتحقيق الغايات الإنمائية للألفية ، الصفحة ١٠١ ، من إعداد مشروع الأمم المتحدة للألفية . ٢٠٠٥ . تقرير مقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة . لندن وستيرلنغ ، فرجينيا: منظمة Earthscan .

٥ تقديرات من إعداد مبادرة التعلم المشتركة الخاصة بجامعة هارفارد والمعنية بالموارد البشرية من أجل الصحة والتنمية . مستشهد بها في: "Aiding and Abetting: Nursing Crises at Home and Abroad," by S. Chaguturu and S. Vallabhaneni. 2005. *The New England Journal of Medicine* 353(17): 1761-1763 .

٦ ترد هذه النتائج في دراسات أجريت في بلدان شتى ، من قبيل بلدان منطقة البحر الكاريبي وغانا وجنوب أفريقيا وزمبابوي . فعلى سبيل المثال ، استناداً إلى دراسة أجريت ما بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ في ثلاث مقاطعات بجنوب أفريقيا ، كان أكثر من نصف الممرضات اللاتي أجريت مقابلات معهن يفكرن في الهجرة إلى الخارج . انظر: L Penn-Kekana، وآخرون . ٢٠٠٥ . "Nursing Staff Dynamics and Implications for Maternal Health Provision in Public Health Facilities in the Context of HIV/AIDS" . واشنطن ، العاصمة: مجلس السكان . وقد تبين من مسح أجري في زمبابوي سنة ٢٠٠٢ وشمل ٢١٥ ممرضة أن ٧١ في المائة منهن أعربن عن نيتهن أن يهاجرن . انظر: Chikanda, A. 2005. "Medical Leave: *The Exodus of Health Professionals from Zimbabwe* ، الصفحتان ١ و ٢ ، سلسلة سياسات الهجرة ، الرقم ٣٤ . كيب تاون وكنغستون ، كندا: مشروع الهجرة في الجنوب الأفريقي ومركز الجنوب الأفريقي للبحوث ، جامعة كوينز . انظر أيضاً: Buchan, J., and D. Dovlo. 2004. . "International Recruitment of Health Workers to the UK: A Report for DFID: Executive Summary" . لندن: مركز موارد النظم الصحية ، إدارة التنمية الدولية ؛ و Clive, T., R. Hosein, and J. Yan 2005. "Assessing the Export of Nursing Services as a Diversification Option for CARICOM Economies" ، الصفحتان ١٦ و ١٧ . تقرير أعد من أجل اللجنة الكاريبية المعنية بالصحة والتنمية . أيار/مايو ٢٠٠٥ . واشنطن ، العاصمة: اللجنة الكاريبية المعنية بالصحة والتنمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية .

٧ Buchan, J., and J. Sochalski 2004. "The Migration of Nurses: Trends and Policies." *Bulletin of the World Health Organization* 82(8): 587-594 . مستشهد به في: *Progress of the world's Women 2005: Women, Work and Poverty* ، الصفحة ٣٤ ، لدى M. Chen وآخرين ٢٠٠٥ . نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة .

٨ Buchan and Dovlo 2004 .

٩ Hewitt, H. 2004. "Assessment of the Capacity to Educate and Train Nurses in CARICOM Countries' Nurses" . تقرير أعد من أجل مكتب منسق برنامج الكاريبي ، منظمة الصحة للبلدان الأمريكية ، بربادوس . مستشهد به في: *Assessing the Export of Nursing Services as a Diversification Option for CARICOM Economies*, p. 28, by C. Thomas, R. Hosein, and J. Yan. 2005 . اللجنة الكاريبية المعنية بالصحة والتنمية .

١٠ Elgado-Lorenzo, F. M .٢٠٠٥ .أ: "Table 6: Estimated Number of Employed Filipino Nurses by Work Setting, 2003." P. 17 in: "Philippine Case Study on Nursing Migration," by F. M. Elgado-Lorenzo . ٢٠٠٥ب . دراسة قدمت إلى مؤتمر بيلاجيو المعني بالهجرة الدولية للممرضين ، بيلاجيو ، إيطاليا ، ٥ - ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . الموقع على الإنترنت: www.academyhealth.org/international/nursemigration/lorenzo.ppt ، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١١ حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية . ٢٠٠٤ . *Code of Practice for the International Recruitment of Healthcare Professionals* . لندن: وزارة الصحة ، حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية . وللاطلاع على قائمة تضم حوالي ١٥٠ بلداً (حتى ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥) ، انظر: NHS Confederation (Employers) Company Ltd . (بدون تاريخ) . "List of Developing Countries." London: The NHS Confederation (Employers) Company Ltd . الموقع على الإنترنت: www.nhsemployers.org/workforce/work-force-558.cfm ، بالرجوع إليه في ٢٧ نيسان/ أبريل ٢٠٠٦ .

١٢ George, A . عضو برلمان المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية . مستشهد به في: "UK Agencies Still Hiring Poorest Nations'Nurses," by S. Boseley . ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . صحيفة الغارديان .

١٣ مجلس التمريض والقبالة . ٢٠٠٥ . "Statistical Analysis of the Register: 1 April 2004 to 31 March 2005," ، الصفحة ١٠ . لندن: مجلس التمريض والقبالة .

١٤ Jolly, S. 2005. "Gender and Migration: Supporting Resources Collection." *BRIDGE Gender and Migration Cutting Edge Pack*, p. 40. Brighton, United Kingdom: BRIDGE ، معهد دراسات التنمية ، جامعة ساسكس . الموقع على الإنترنت: www.bridge.ids.ac.uk/reports/CEP-Mig-SRC.pdf ، بالرجوع إليه في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ .

١٥ Hamilton, K., and J. Yau. ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ . "The Global Tug-of-War for Health Care Workers." Migration Information Source . واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/Feature/print.cfm?ID=271 ، بالرجوع إليه في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

١٦ Asis, M. M. B. 2006. "Gender Dimensions of Labor Migration in Asia." . ورقة أعدت من أجل الفريق الرفيع المستوى المعني بالأبعاد الجنسانية للهجرة الدولية ، الدورة الخمسون للجنة وضع المرأة ، نيويورك ، ٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ . نيويورك: الأمم المتحدة .

١٧ المجلس الدولي للممرضين . ٢٠٠٦ . *The Global Nursing Shortage: Priority Areas for Intervention* ، الصفحة ٢٠ . جنيف: المجلس الدولي للممرضين .

١٨ كان يُعرف سابقاً باسم اللجنة الدائمة للممرضين في الاتحاد الأوروبي . انظر الموقع على الإنترنت: www.pcnweb.org/version1/en/about_intern-alregulation.html ، بالرجوع إليه في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦ ؛ والاتحاد الأوروبي لرابطات الممرضين . (بدون تاريخ) "PCN Good Practice Guidance for International Nurse Recruitment." الموقع على الإنترنت: www.rcn.org.uk/downloads/press/PCN.doc ، بالرجوع إليه في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

١٩ المنظمة الكاريبية للممرضين (بدون تاريخ) . "Information Fact Sheet: The Caribbean Nurses Association." الموقع على الإنترنت: www.nursing.emory.edu/lccin/rnb/pdf/RNBFactSheet.pdf ، بالرجوع إليه في ٩ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٢٠ Chaguturu, S., and S. Vallabhaneni 2005 .

٢١ رابطة التمريض الكندية . ٢٠٠٢ . *Planning for the Future: Nursing Human Resource Projections: June 2002* . أوتاوا ، كندا: رابطة التمريض الكندية . الموقع على الإنترنت: www.cna-nurses.ca/CNA/documents/pdf/publications/Planning_for_the_future_June_2002_e.pdf ، بالرجوع إليه في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

٢٢ مؤتمر وزراء الصحة الأستراليين . ٢٠٠٤ . *National Health Workforce Strategic Framework* . نورث سيدني ، أستراليا: مؤتمر وزراء الصحة الأستراليين . الموقع على الإنترنت: www.health.nsw.gov.au/amwac/pdf/NHW_stratfwork_AHMC_2004.pdf ، بالرجوع إليه في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

الإطار ٨

١ King, R. ، وآخرون . ٢٠٠٤ . "Gender, Age and Generations: State of the Art Report Cluster C8" ، الصفحة ٤٤ . برايتون ، المملكة المتحدة: مركز ساسكس لدراسات الهجرة والسكان ، جامعة ساسكس .

٢ مركز سكالابريني للهجرة . (بدون تاريخ) . *Hearts Apart: Migration in the Eyes of Filipino Children* . مانيلا ، الفلبين: مركز سكالابريني للهجرة . الموقع على الإنترنت: http://www.smc.org.ph/heartsapart/index.html ، بالرجوع إليه في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ ؛ و Pessar, P. "*Women, Gender, and International Migration Across and Beyond the Americas: Inequalities and Limited Empowerment* (UN/POP/EGM-MIG/2005/08)" ، الصفحة ٥ . تقرير أعد من أجل اجتماع فريق الخبراء المعني بالهجرة الدولية والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، مكسيكو ، المكسيك ، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٣ Balbo, M. (ed). 2005. *International Migrants and the City: Bangkok, Berlin, Dakar, Karachi, Johannesburg, Naples, Sao Paolo, Tijuana, Vancouver, Vladivostok* ، الصفحة ٢٨٠ . نيروبي ، كينيا: مونل الأمم المتحدة و Universita luav di Venezia .

٤ Wong, M. 2000. "Ghanaian Women in Toronto's Labour Market: Negotiating Gendered Roles and Transnational Household Strategies." Canadian Ethnic Studies 32(3): 45-74 ، وفيما يتعلق بالنساء الكاريبيات ، انظر: Chamberlain, M. 1997. *Narratives of Exile and Return*. London: Macmillian; and Goulbourne, H. 1999. The Transnational Character of Caribbean Kinship in Britain. Pp. 176-197 in: *Changing Britain: Families and Households in the 1990s*, edited by S. McRea. 1999 . أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد ؛ و Gardner, K. and R. Grillo, R. 2002. "Transnational Households and Ritual: An Overview." Global Networks2(3): 179-190 .

٥ Carling, J. تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ . "Cape Verde: Towards the End of Emigration?" Migration Information Source ، واشنطن ، العاصمة: معهد سياسات الهجرة . الموقع على الإنترنت: http://www.migrationinformation.org/Profiles/print.cfm?ID=68 ، بالرجوع إليه في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ .

٦ Andall, J. 1999. "Cape Verdean Women on the Move: 'Immigration Shopping' in Italy and Europe." *Modern Italy*, 4(2):241-257 .

٧ الوكالة الفلبينية للتوظيف فيما وراء البحار . ٢٠٠٤ . "Stock Estimate of Overseas Filipinos: As of December 2004" . الموقع على الإنترنت: www.poea.gov.ph/docs/STOCK%20ESTIMATE%202004.xls ، بالرجوع إليه في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ . و Parrenas, R. S. 2005. *Children of Global Migration: Transnational Families and Gendered Woes* . ستانفورد ، كاليفورنيا . مطبعة جامعة ستانفورد . وتتوافر نشرة صحفية على الموقع على الإنترنت: www.sup.org/html/book_pages/0804749450/Press%20Release.pdf ، بالرجوع إليه في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

٨ Cruz, V. P. 1987. *Seasonal Orphans and Solo Parents: The Impact of Overseas Migration* . مدينة كويزون ، الفلبين: مركز كالابريني للهجرة ؛ وجامعة الفلبين ، وجامعة تل أبيب ؛ و KAIBIGAN. 2002. "The Study on the Consequences of International Contract Migration of Filipino Parents on their Children: Final Scientific Report to the Netherlands-Israel Development Research Programme;" and Battisella, G., and C. G. Conaco. 1998. "The Impact of Labour Migration on the Children Left Behind: A Study of Elementary School Children in the Philippines. Sojourn 13(2): 220-241 . وكلهم مستشهد بها وتوجد أيضاً في: مركز كالابريني للهجرة (بدون تاريخ) . وانظر أيضاً: Yayasan Pengembangan Pedesaan. 1996. "The Impact of Women's Migration to the Family in Rural Areas (Dampak dari Migrasi terhadap Keluarga di Pedesaan)" . ورقة عرضت في حلقة العمل المعنية بهجرة النساء في إندونيسيا ، ١١-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ . جاكرتا ، إندونيسيا . مستشهد بها في: M. Firdausy. 2005 . ورقة أعدت من أجل اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية ، نيويورك ، نيويورك: ٦ - ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ . نيويورك: شعبة السكان ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، الأمم المتحدة .

٩ مركز سكالابريني للهجرة (بدون تاريخ) ، الصفحة ٤٠ .

١٠ Parrenas, R. 2002. "The Care Crisis in the Philippines: Children and Trans-national Families in the New Global Economy ، الصفحات ٣٩ - ٥٤ في: *Global Woman: Nannies, Maids and Sex Workers in the New Economy*, edited by A. Hochschild and B. Ehrenreich (eds.) 2002. New York: Owl Books, Henry Holt and Company .

الإطار ٩

١ الأمم المتحدة . ٢٠٠٦ . رصد سكان العالم ، مع التركيز على الهجرة الدولية والتنمية: تقرير للأمين العام (E/CN.9/2006/3) ، الفقرة ٥٠ . نيويورك: الأمم المتحدة .

٢ انظر ، مثلاً: Kulu, H. 2005. "Migration and fertility: competing hypotheses re-examined." *European Journal of Population* 21(1):51-87 . مستشهد به في: "High fertility Gambians in low fertility" Spain: Mutually Entailed Lives Across International Space" ، بقلم C. R. Bledsoe. Houle, and P. Sow. 2005 . مشروع ورقة من أجل حلقة العمل للرابطة الأوروبية للدراسات السكانية ، الفريق العامل المعني بالديمغرافيا الأنثروبولوجية في أوروبا ، معهد ماكس بلانك للبحوث الديمغرافية ، روستك ، ألمانيا ، ٣٠ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ .

٣ Abbasi-Shavazi, M. and McDonald, P. Spring 2000. "Fertility and Multiculturalism: Immigrant Fertility in Australia, 1977-1991." International Migration Review 34(1): 221-222 .

٤ دراسة تستند إلى بيانات من هيئة الإحصاءات السويدية ، ١٩٦١ - ١٩٩٩ ، شملت ٤٤٦ ٠٠٠ امرأة مهاجرة و ٢ ٩٧٣ ٠٠٠ امرأة مولودة في السويد . انظر: Andersson, G. 2001. "Childbearing Patterns of Foreign-Born Women in Sweden." ، الصفحة ٢٣ . MPIDR Working Paper WP 2001-011 . روستوك ، ألمانيا: معهد ماكس بلانك للبحوث الديمغرافية .

٥ استناداً إلى بيانات لتعداد سكان المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية أجري في سنة ١٩٩١ ؛ و Modood, T. وآخرون ١٩٩٧ . *Ethnic Minorities in Britain: Diversity and Disadvantage* . المسح الوطني الرابع للأقليات العرقية . لندن: معهد دراسات السياسات ؛ و Penn, R., and P. Lambert .

2002. "Attitudes Towards Ideal Family Size of Different Ethnic/Nationality Groups in Great Britain, France and Germany" *Population Trends* ٥٠، الصفحة 49-58: 108.

٦ الأمم المتحدة ٢٠٠٦، الفقرة ٥٠.

٧ Chen Mok, M., et al. 2001. *Salud Reproductiva y Migración Nicaraguense en Costa Rica 1999-2000: Resultados de una Encuesta Nacional de Salud Reproductiva, Programa Centroamericano de Población de la Escuela de Estadística and Instituto de Investigaciones en Salud.* San José: Universidad de Costa Rica.

٨ Data Analysis of Instituto Nacional de Estadísta, Espana by: Roig Vila, M., and T. Castro Martín. 2005. "Immigrant Mothers, Spanish Babies: Longing for a Baby-Boom in a Lowest-Low Fertility Society". ورقة أعدت من أجل المؤتمر الدولي للسكان الخامس والعشرين، ١٨-٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥، تور، فرنسا. الاتحاد الدولي للدراسة العلمية للسكان. مستشهد به لدى Bledsoe, Houle, and Sow 2005.

٩ كما يذكر المؤلف، "تبلغ نسبة الخصوبة في الولايات المتحدة ٢,٠ طفل، بالمهاجرين أو بدونهم". ويتضح من أكبر ١٠ بلدان من بلدان المصدر أن معدل خصوبة الإجمالي لديها يبلغ في المتوسط ٢,٣٢ طفل في الأوطان، بالمقارنة بمتوسط قدره ٢,٨٦ طفل في الولايات المتحدة. استناداً إلى بيانات لمكتب تعدادات السكان في الولايات المتحدة جُمعت في سنة ٢٠٠٢. انظر: Camarota, S. October 2005. "Birth Rates Among Immigrants in America: Comparing Fertility in the U.S. and Home Countries." *Center for Immigration Studies Backgrounder*. واشنطن، العاصمة: مركز دراسات الهجرة.

١٠ Colectivo Ioé. 2005. "Immigrantes Extranjeros en España: ¿Reconfigurando la Sociedad?" *Panorama Social*. No. 1: 32-47.

١١ Fargues, P. 2005. "The Global Demographic Benefit of International Migration: A Hypothesis and an Application to Middle Eastern and North African Contexts" (UN/POP/MIG/2005/04)، الصفحة ٦. ورقة أعدت من أجل اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية، نيويورك، نيويورك، ٦ - ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥. نيويورك: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة.

١٢ الأمم المتحدة ٢٠٠٦، الفقرة ٥٢.

١٣ المرجع نفسه، الفقرة ٥١.

الإطار ١٠

١ Fargues, P. 2005. "How International Migration May Have Served Global Security," Demographic Security، الصفحة ١٠. ورقة أعدت من أجل "Securing Development in an Unstable World," the Annual Bank Conference on Development Economics، أمستردام، هولندا، ٢٣ - ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥. واشنطن، العاصمة، وأمستردام، هولندا: البنك الدولي ووزارة الخارجية، وزير التعاون الإنمائي ووزارة المالية في هولندا. الموقع على الإنترنت: siteresources.worldbank.org/INTAMSTERDAM/Resources/PhilippeFargues.pdf، بالرجوع إليه في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٢ Sargent, C. 2005. "Counseling Contraception for Malian Migrants in Paris; Global, State, and Personal Politics." Human Organization 64(2): 147-156.

الإطار ١١

١ المصدر: مكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان القطري في غواتيمالا. ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. اتصالات شخصية.

الفصل ٣

الإطار ١٢

١ الإعلان المتعلق بالإلغاء العالمي لتجارة العبيد. ٨ شباط/فبراير ١٨١٥، المرفق الخامس عشر لمعاهدة فيينا الصادر عن النمسا وفرنسا والمملكة المتحدة والبرتغال وبروسيا وروسيا وإسبانيا والسويد. وكانت معاهدة أسبق بين فرنسا وبريطانيا العظمى، وقعت في ٣٠ أيار/مايو ١٨١٤، تتناول إلغاء تجارة العبيد. انظر: Weissbrodt, D., and Anti-Slavery International. 2002. *Abolishing Slavery and Its Contemporary Forms* (HR/PUB/02/4). جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٢ انظر: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بدون تاريخ). الاتفاقية التكميلية بشأن إلغاء الرق وتجارة الرقيق، والمؤسسات والممارسات المشابهة للرق: التي اعتمدها مؤتمر المفوضين الذي عقد بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٠٨ (د - ٢١) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٥٦ وحررت في جنيف يوم ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٥٧، وبدأ نفاذها في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٥٧، وفقاً للمادة ١٣ (الاتفاقية التكميلية: مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد ٢٢٦، التي بدأ نفاذها في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٥٧، المادة ١ [ب]. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: 193.194.138.190/html/menu3/b/30.htm، بالرجوع إليه في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦).

٣ السخرة بصك دين: "حالة تنشأ عن تعهد من مدين بتقديم خدماته الشخصية أو خدمات شخص تحت سيطرته كضمان لدين، إذا كانت قيمة تلك الخدمات حسب تقديرها تقديراً معقولاً لا تستخدم في تصفية الدين أو إذا كان طول مدة تلك الخدمات ليس محدداً وإذا كانت طبيعتها ليست معرفة". انظر: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بدون تاريخ)، المادة ١ (أ).

٤ اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ المؤرخة ١٩٣٠ تعرف العمل بالسخرة بأنه: "كل أشكال العمل أو الخدمات التي يحصل عليها من أي شخص تحت تهديد فرض أية عقوبة ولا يكون الشخص المذكور قد عرض تقديمها طوعاً". انظر: منظمة العمل الدولية (بدون تاريخ). "اتفاقية العمل بالسخرة رقم ٢٩، ١٩٣٠"، المادة ٢، الفقرة ١. جنيف: منظمة العمل الدولية. الموقع على الإنترنت: www.ilo.org/ilolex/cgi-lex/convde.pl?C029، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٥ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥. تقرير المدير العام: تحالف عالمي ضد العمل بالسخرة: تقرير عالمي في إطار متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل: ٢٠٠٥ (التقرير ١ [باء]، الصفحتان ١ و ٤٤. جنيف: مكتب العمل الدولي، منظمة العمل الدولية.

٦ مجلس أوروبا ٢٠٠٤. "Recommendation 1663 (2004): Domestic Slavery: Servitude, Au Pairs and 'Mail-order Brides'". ستراسبورغ، فرنسا: الجمعية البرلمانية، مجلس أوروبا. الموقع على الإنترنت: http://assembly.coe.int/Documents/AdoptedText/TA04/EREC1663.htm، بالرجوع إليه في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٦. وانظر أيضاً التوصية الأسبق الصادرة في سنة ٢٠٠١: مجلس أوروبا. "Recommendation 1523 (2001)". ٢٠٠١. Domestic Slavery" ستراسبورغ، فرنسا: الجمعية البرلمانية، مجلس أوروبا. الموقع على الإنترنت: http://assembly.coe.int/Main.asp?link=http://assembly.coe.int%2FDocuments%2FAdoptedText%2Fta01%2FEREC1523.htm، بالرجوع إليه آخر مرة في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٧ مجلس أوروبا ٢٠٠٤.

٨ منظمة العمل الدولية ٢٠٠٥، الصفحة ١٥.

الإطار ١٣

١ المصدر: أخصائية برامج مبادرة الصحة الإنجابية للشباب في آسيا (RHIYA)، شعبة آسيا والمحيط الهادئ، صندوق الأمم المتحدة للسكان. ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. اتصال شخصي.

الفصل ٤

الإطار ١٤

١ للاطلاع على مزيد من المعلومات انظر: Kumin, J. 2001. "Gender: Persecution in the Spotlight." جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/1951convention/gender.html، بالرجوع إليه في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

٢ الأمم المتحدة ٢٠٠٢. المبادئ التوجيهية بشأن الحماية الدولية: الاضطهاد المرتبط بنوع الجنس في سياق المادة ١ ألف (٢) من اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ المتعلق بمركز اللاجئين (HCR/GIP/02/01). جنيف: مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. انظر أيضاً: الأمم المتحدة. ١٩٩١. مذكرة إعلانية بشأن المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن حماية اللاجئات (EC/SCP/67). جنيف: مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.

٣ جامعة كاليفورنيا (بدون تاريخ). "Background on Gender and Asylum Issues." Center for Gender & Refugee Studies، جامعة كاليفورنيا، Hastings، كلية القانون. جامعة كاليفورنيا. الموقع على الإنترنت: http://cgrs.uchastings.edu/background.php، بالرجوع إليه في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٤ الأمم المتحدة ٢٠٠٢.

٥ يلاحظ أن مفهوم الاضطهاد في اتفاقية اللاجئين يتألف من '١' انتهاك حقوق الإنسان أو إلحاق ضرر خطير و '٢' عدم توفير الدولة الحماية. انظر: Crawley, H., and T. Lester. 2004. *Comparative Analysis of Gender-Related Persecution in National Asylum Legislation and Practice in Europe* (EPAU/2004/05)، الصفحتان ٩ و ٥٧. جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/research/opendoc.pdf?tbl=RESEARCH&id=40c071354، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦؛ وجامعة كاليفورنيا (بدون تاريخ).

٦ Patrick, E. 2004. "Gender-Related Persecution and International Protection." Migration Information Source. واشنطن، العاصمة: معهد سياسات الهجرة. الموقع على الإنترنت: www.migrationinformation.org/feature/print.cfm?ID=216، بالرجوع إليه في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٧ Crawley and Lester 2004، الصفحة ٢٢.

٨ باستثناء الدانمرك. انظر: الاتحاد الأوروبي. ٢٠٠٤. "Council Directive 2004/83/EC of 29 April 2004." *Official Journal of the European Union* 47(L 304): 12-23. الموقع على الإنترنت: http://europa.eu.int/eur-lex/pri/en/oj/dat/2004/l_304/l_30420040930en00120023.pdf، بالرجوع إليه ٩ أيار/مايو ٢٠٠٦. وللاطلاع على بعض التحليلات ووجهات النظر بشأن هذا التوجيه، انظر: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ٢٠٠٥. "UNHCR Annotated Comments on the EC Council Directive 2004/83/EC of 29 April 2004 on Minimum Standards for the Qualification and Status of Third Country Nationals or Stateless Persons as Refugees or as Persons who otherwise need International Protection and the Content of the Protection Granted" (OJ L 304/12 of 30.9.2004). جنيف: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=43661eee2، بالرجوع إليه آخر مرة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛ و European Council on Refugees and Exiles. 2004. ECRE *Information Note on the Council Directive 2004/83/EC of 29 April 2004 on Minimum Standards for the Qualification of Third Country Nationals and Stateless Persons as Refugees or as Persons Who Otherwise Need International Protection and the Content of the Protection Granted* (INI/10/2004/ext/CN) London: European Council on Refugees and Exiles. الموقع على الإنترنت: www.ecre.org/statements/qualpro.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٩ Crawley and Lester 2004، الصفحات ٣٥ و ٤٣ و ٤٨ و ٥٨.

١٠ المرجع نفسه.

١١ المرجع نفسه.

١٢ Boyd, M., and D. Pikkov. 2005. *Gendering Migration, Livelihood and Entitlements: Migrant Women in Canada and the United States*، الصفحة ١٢. ورقة عرضية. الرقم ٦. جنيف: معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

١٣ استناداً إلى بيانات المكتب الإحصائي التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن البلدان التي تتوافر عنها بيانات. انظر: Crawley and Lester ٢٠٠٤، الصفحة ١٤.

١٤ الأمم المتحدة ٢٠٠٥أ. دراسة استقصائية عالمية في سنة ٢٠٠٤ بشأن دور المرأة في التنمية: المرأة واللجنة الدولية (A/59/287/Add.1, ST/ESA/294)، الصفحة ٤٥. نيويورك: شعبة النهوض بالمرأة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة؛ و Crawley and Lester الصفحات ٩٩ - ١٠٤ و ١٢٦.

١٥ Crawley and Lester 2004، الصفحة ٥٧؛ وجامعة كاليفورنيا (بدون تاريخ).

١٦ الأمم المتحدة ٢٠٠٢.

١٧ الأمم المتحدة ٢٠٠٥ب. أنشطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مجال الهجرة الدولية والتنمية (UN/POP/MIG-FCM/2005/05)، الصفحة ٧. نيويورك: الأمم المتحدة؛ ومنظمة العمل الدولية. ٢٠٠١. *Global Consultations on International Protection: The Asylum-Migration Nexus: Refugee Protection and Migration, Perspectives from ILO*، الصفحة ٢. الموقع على الإنترنت: www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/home/opendoc.pdf?tbl=RSDLEGAL&id=3f33797e6، بالرجوع إليه في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

١٨ انظر: الأمم المتحدة ٢٠٠٢، الفقرة ٣٣. وانظر أيضاً: الأمم المتحدة ١٩٩١.

الإطار ١٥

١ Mirzoyeva, G. 2004. *Conflicts and Human Traffic in Tajikistan. Modar NGO Report. Khojand, Tajikistan: Modar. Cited in: Literature Review and Analysis Related to Human Trafficking in Post-Conflict Situations*، الصادر عن وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية. ٢٠٠٤. واشنطن، العاصمة: وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية. الموقع على الإنترنت: www.usaid.gov/our_work/cross-cutting_programs/wid/pubs/trafficking_dai_lit_review.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٢ المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٠٣. *The Trafficking of Women and Children in the Southern African Region: Presentation of Research Findings*. جنيف: المنظمة الدولية للهجرة. الموقع على الإنترنت: www.iom.int/documents/publication/en/southernafrica%5Ftrafficking.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٣ اللجنة النسائية للاجئات والأطفال اللاجئين. ٢٠٠٦. *Abuse Without End: Burmese Refugee Women and Children at Risk of Trafficking*. نيويورك: اللجنة النسائية للاجئات والأطفال اللاجئين. الموقع على الإنترنت: www.womenscommission.org/pdf/mm_traff.pdf، بالرجوع إليه في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦.

رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ــ مؤشرات مختارة

	مؤشرات الوفيات			مؤشرات التعليم				مؤشرات الصحة الإنجابية			
	مجموع وفيات الرضع لكل ١٠٠٠ مولود حي	متوسط العمر المتوقع عند الولادة ذكور/إناث	نسبة الوفيات النفاسية	القيد في التعليم الابتدائي (الإجمالي) ذكور/إناث	نسبة من يصلون إلى الصف الخامس ذكور/إناث	القيد في التعليم الثانوي (الإجمالي) ذكور/إناث	النسبة المئوية للأميين (ممن تزيد أعمارهم عن ١٥ سنة) ذكور/إناث	معدل الولادات لكل ١٠٠٠ امرأة تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ سنة)	شيوع وسائل منع الحمل أي وسيلة	شيوع وسائل منع الحمل الوسائل الحديثة	معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (٪) (١٥-٤٩ سنة) ذكور/إناث
المجموع العالمي	٥٤	٦٣,٩ / ٦٨,٤						٥٣	٦١	٥٤	
المناطق الأكثر نمواً (*)	٧	٧٢,٤ / ٧٩,٧						٢٥	٦٩	٥٦	
المناطق الأقل نمواً (+)	٥٩	٦٢,٥ / ٦٦,٠						٥٧	٥٩	٥٣	
أقل البلدان نمواً (‡)	٩٣	٥١,١ / ٥٢,٩						١١٢			
أفريقيا (١)	٩٠	٤٨,٨ / ٥٠,٢						١٠٣	٢٧	٢٠	
شرق أفريقيا	٨٨	٤٦,٤ / ٤٧,٠						١٠٣	٢٣	١٧	
بوروندي	١٠١	٤٣,٩ / ٤٥,٨	١,٠٠٠	٨٧ / ٧٣	٦٤ / ٦٢	١٤ / ١٠	٣٣ / ٤٨	٥٠	١٦	١٠	٢,٦ / ٣,٩
إريتريا	٥٩	٥٣,٣ / ٥٧,٠	٦٣٠	٧٤ / ٥٩	٨٦ / ٧٣	٤٣ / ٢٤		٩١	٨	٥	١,٩ / ٢,٨
إثيوبيا	٩٤	٤٧,٢ / ٤٩,١	٨٥٠	١٠١ / ٨٦		٣٧ / ٢٥		٨٢	٨	٦	
كينيا	٦٥	٤٩,٧ / ٤٧,٧	١,٠٠٠	١١٤ / ١٠٨	٧٧ / ٧٤	٥٠ / ٤٦	٢٢ / ٣٠	٩٤	٣٩	٣٢	٤,٢ / ٨,٠
مدغشقر	٧٣	٥٤,٧ / ٥٧,٢	٥٥٠	١٣٦ / ١٣١	٥٦ / ٥٨	١٤ / ١٤	٢٣ / ٣٥	١١٥	٢٧	١٧	٠,٧ / ٠,٣
ملاوي	١٠٥	٤٠,٨ / ٤٠,٠	١,٨٠٠	١٢٣ / ١٢٦	٥٠ / ٣٨	٣٢ / ٢٦	٢٥ / ٤٦	١٥٠	٣١	٢٦	١١,٥ / ١٦,٥
موريشيوس (٢)	١٤	٦٩,٥ / ٧٦,١	٢٤	١٠٢ / ١٠٢	٩٨ / ١٠٠	٨٩ / ٨٨	١٢ / ١٩	٣١	٧٥	٤٩	٠,٩ / ٠,٢
موزامبيق	٩٤	٤١,٣ / ٤١,٩	١,٠٠٠	١٠٤ / ٨٦	٥٣ / ٤٥	١٣ / ٩		٩٩	١٧	١٢	١٣,٠ / ١٩,٢
رواندا	١١٤	٤٣,١ / ٤٦,١	١,٤٠٠	١١٨ / ١٢٠	٤٣ / ٤٩	١٥ / ١٤	٢٩ / ٤٠	٤٤	١٣	٤	٢,٧ / ٣,٤
الصومال	١١٧	٤٦,٨ / ٤٩,٣	١,١٠٠					٦٦			٠,٧ / ١,٠
أوغندا	٧٨	٤٩,٨ / ٥١,٢	٨٨٠	١١٨ / ١١٧	٦٣ / ٦٤	١٨ / ١٤	٢٣ / ٤٢	٢٠٣	٢٣	١٨	٥,٦ / ٧,٧
جمهورية تنزانيا المتحدة	١٠٤	٤٥,٨ / ٤٦,٤	١,٥٠٠	١٠٨ / ١٠٤	٧٦ / ٧٦	٦ / ٥	٢٢ / ٣٨	٩٨	٢٥	١٧	٥,٨ / ٧,١
زامبيا	٩١	٣٨,٩ / ٣٧,٨	٧٥٠	١٠١ / ٩٧	٨٣ / ٧٨	٢٩ / ٢٣	٢٤ / ٤٠	١٢٢	٣٤	٢٣	١٤,٠ / ٢٠,٠
زمبابوي	٦١	٣٧,٥ / ٣٥,٨	١,١٠٠	٩٧ / ٩٥	٦٨ / ٧١	٣٨ / ٣٥		٨٤	٥٤	٥٠	١٥,٦ / ٢٥,٠
وسط أفريقيا (٣)	١١٢	٤٣,١ / ٤٥,١						١٧٩	٢٤	٦	
أنغولا	١٣٣	٤٠,١ / ٤٣,٠	١,٧٠٠	٦٩ / ٥٩		١٩ / ١٥	١٧ / ٤٦	١٣٨	٦	٥	٣,٠ / ٤,٤
الكاميرون	٩٢	٤٥,٣ / ٤٦,٣	٧٣٠	١٢٦ / ١٠٧	١٤ / ٦٣	٥١ / ٣٦	٢٣ / ٤٠	١٠٢	٢٦	١٣	٤,١ / ٦,٨
جمهورية أفريقيا الوسطى	٩٥	٣٨,١ / ٣٩,٧	١,١٠٠	٧٦ / ٥٢			٣٥ / ٦٧	١١٥	٢٨	٧	٨,٧ / ١٢,٧
تشاد	١١٣	٤٢,٩ / ٤٤,٩	١,١٠٠	٨٦ / ٥٦	٥١ / ٣٩	٢٣ / ٧	٥٩ / ٨٧	١٨٩	٨	٢	٣,١ / ٣,٩
جمهورية الكونغو الديمقراطية (٤)	١١٤	٤٣,٢ / ٤٥,٣	٩٩٠	٥١ / ٤٦		٢٤ / ١٢	١٩ / ٤٦	٢٢٢	٣١	٤	٢,٦ / ٣,٩
جمهورية الكونغو	٧٠	٥١,٧ / ٥٤,٣	٥١٠	٩٢ / ٨٥	٦٥ / ٦٧	٤٢ / ٣٥		١٤٣			٤,٢ / ٦,٣
غابون	٥٤	٥٣,٠ / ٥٣,٩	٤٢٠	١٣٠ / ١٢٩	٦٨ / ٧١	٤٩ / ٤٢		٩٥	٣٣	١٢	٦,٣ / ٩,٤
شمال أفريقيا (٥)	٤٠	٦٦,١ / ٧٠,٠						٢٩	٥١	٤٥	
الجزائر	٣٣	٧٠,٦ / ٧٣,٣	١٤٠	١١٦ / ١٠٧	٩٥ / ٩٧	٧٨ / ٨٤	٢٠ / ٤٠	٧	٦٤	٥٠	٠,١ / <٠,١
مصر	٣٢	١٨,٥ / ٧٣,٠	٨٤	١٠٣ / ٩٨	٩٨ / ٩٩	٨٩ / ٨٥	١٧ / ٤١	٣٨	٦٠	٥٧	<٠,١ / <٠,١
الجماهيرية العربية الليبية	١٧	٧٢,٢ / ٧٦,٩	٩٧	١١٣ / ١١٢		١٠١ / ١٠٧		٧	٤٥	٢٦	
المغرب	٣٣	١٨,٤ / ٧٢,٨	٢٢٠	١١١ / ١٠٠	٨٢ / ٨٠	٥١ / ٤٣	٣٤ / ٦٠	٢٣	٦٣	٥٥	٠,٢ / <٠,١
السودان	٦٧	٥٥,٤ / ٥٨,١	٥٩٠	٦٤ / ٥٦	٩٢ / ٩٢	٣٤ / ٣٢	٢٩ / ٤٨	٤٧	١٠	٧	١,٤ / ١,٨
تونس	٢٠	٧١,٨ / ٧٦,٠	١٢٠	١١٢ / ١٠٨	٩٦ / ٩٧	٧٤ / ٨٠	١٧ / ٣٥	٧	٦٣	٥٣	
الجنوب الأفريقي	٤٢	٤٣,٥ / ٤٣,٩						٥٩	٥٣	٥٢	
بوتسوانا	٤٦	٣٤,٣ / ٣٢,٨	١٠٠	١٠٥ / ١٠٤	٨٨ / ٩٥	٧٣ / ٧٧	٢٠ / ١٨	٧١	٤٠	٣٩	٢٤,٠ / ٣١,٩
ليسوتو	٦١	٣٣,٦ / ٣٤,٥	٥٥٠	١٣١ / ١٣١	٥٨ / ٦٩	٣٢ / ٤١	٢٦ / ١٠	٣٤	٣٠	٣٠	١٩,٥ / ٢٧,٠
ناميبيا	٣٩	٤٦,٣ / ٤٥,٦	٣٠٠	١٠٠ / ١٠٢	٨٧ / ٩٠	٥٤ / ٦٢	١٣ / ١٧	٤٦	٤٤	٤٣	١٥,٤ / ٢٣,٨
جنوب أفريقيا	٤٠	٤٤,٥ / ٤٥,٢	٢٣٠	١٠٧ / ١٠٣	٨٢ / ٨٧	٨٧ / ٩٤	١٦ / ١٩	٦١	٥٦	٥٥	١٥,٠ / ٢٢,٥
سوازيلند	٦٧	٣٠,٥ / ٢٩,٤	٣٧٠	١٠٣ / ٩٨	٧٤ / ٨٠	٤٢ / ٤٢	١٩ / ٢٢	٣٣	٢٨	٢٦	٢٦,٧ / ٤٠,٠
غرب أفريقيا (٦)	١١٠	٤٦,٥ / ٤٧,٣						١٢٩	١٣	٨	
بنن	١٠٠	٥٤,٣ / ٥٥,٨	٨٥٠	١١١ / ٨٦	٧٠ / ٦٩	٣٤ / ١٨	٥٢ / ٧٧	١٢٠	١٩	٧	١,٤ / ٢,٢
بوركينا فاسو	١١٨	٤٧,٩ / ٤٩,٤	١,٠٠٠	٥٩ / ٤٧	٧٤ / ٧٨	١٤ / ١٠	٧١ / ٨٥	١٥١	١٤	٩	١,٦ / ٢,٤
كوت ديفوار	١١٦	٤٥,٣ / ٤٦,٧	٦٩٠	٨٠ / ٦٣	٨٨ / ٨٧	٣٢ / ١٨	٣٩ / ٦١	١٠٧	١٥	٧	٥,٦ / ٨,٥
غامبيا	٧٠	٥٥,٧ / ٥٨,٣	٥٤٠	٧٩ / ٨٤		٥١ / ٤٢		١٠٩	١٠	٩	٢,٠ / ٢,٩

	مؤشرات الوفيات			مؤشرات التعليم				مؤشرات الصحة الإنجابية			
	مجموع وفيات الرضع لكل ١٠٠٠ مولود حي	متوسط العمر المتوقع ذكور/إناث	نسبة الوفيات التفاضلية	القيد في التعليم الابتدائي (الإجمالي) ذكور/إناث	نسبة من يصلون إلى الصف الخامس ذكور/إناث	القيد في التعليم الثانوي (الإجمالي) ذكور/إناث	النسبة المئوية للأميين (ممن تزيد أعمارهم عن ١٥ سنة) ذكور/إناث	معدل الولادات لكل ١٠٠٠ امرأة تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ سنة)	شيوع وسائل منع الحمل: أي وسيلة	شيوع وسائل منع الحمل: الوسائل الحديثة	معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (٪) (١٥-٤٩ سنة) ذكور/إناث
غانا	٥٨	٥٧,٩ / ٥٧,١	٥٤٠	٩٠ / ٨٧	٦٢ / ٦٥	٤٧ / ٤٠	٣٤ / ٥٠	٥٥	٢٥	١٩	١,٦ / ٣,٠
غينيا	٩٩	٥٤,٤ / ٥٤,٠	٧٤٠	٨٧ / ٧١	٨٧ / ٧٦	٣٤ / ١٧	٥٧ / ٨٢	١٧٦	٦	٤	٠,٩ / ٢,١
غينيا ـ بيساو	١١٤	٤٣,٨ / ٤٦,٥	١,١٠٠	٨٤ / ٥٦		٢٣ / ١٣		١٨٨	٨	٤	٣,١ / ٤,٥
ليبريا	١٣٥	٤١,٧ / ٤٣,٢	٧٦٠	١١٥ / ٨٣		٣٧ / ٢٧		٢١٩	٦	٦	
مالي	١٢٨	٤٨,٠ / ٤٩,٣	١,٢٠٠	٧١ / ٥٦	٧٨ / ٧٠	٢٨ / ١٧	٧٣ / ٨٨	١٨٩	٨	٦	١,٤ / ٢,١
موريتانيا	٩١	٥٤,٣ / ٥٥,٥	١,٠٠٠	٩٥ / ٩٣	٨١ / ٨٣	٢٢ / ١٨	٤٠ / ٥٧	٩٢	٨	٥	٠,٥ / ٠,٨
النيجر	١٤٨	٤٥,٠ / ٤٥,١	١,٦٠٠	٥٢ / ٣٧	٧٥ / ٧٢	٩ / ٦	٥٧ / ٨٥	٢٤٤	١٤	٤	٠,٩ / ١,٤
نيجيريا	١١٠	٤٣,٦ / ٤٣,٨	٨٠٠	١٠٧ / ٩١		٣٨ / ٣١		١٢٦	١٣	٨	٣,٠ / ٤,٧
السنغال	٧٩	٥٥,٣ / ٥٧,٨	٦٩٠	٧٨ / ٧٤	٧٩ / ٧٧	٢٢ / ١٦	٤٩ / ٧١	٧٥	١١	٨	٠,٧ / ١,١
سيراليون	١٦١	٤٠,١ / ٤٢,٩	٢,٠٠٠	٩٣ / ٦٥		٣١ / ٢٢	٥٣ / ٧٦	١٦٠	٤	٤	١,٣ / ١,٨
توغو	٨٩	٥٣,٣ / ٥٦,٨	٥٧٠	١١٠ / ٩٢	٧٩ / ٧٣	٥٢ / ٢٦	٣١ / ٦٢	٨٩	٢٦	٩	٢,٦ / ٣,٩
آسيا	**٤٩**	**٦٦,٤ / ٧٠,٤**						**٤٠**	**٦٣**	**٥٨**	
شرق آسيا (٧)	٢٩	٧١,٤ / ٧٥,٧						٥	٨٢	٨١	
الصين	٣٢	٧٠,٦ / ٧٤,٢	٥٦	١١٨ / ١١٧		٧٣ / ٧٣	٥ / ١٣	٥	٨٤	٨٣	٠,١ / ٠,١>
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	٤٣	٦١,١ / ٦٦,٩	٦٧					٢	٦٢	٥٣	
هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة). الصين (٨)	٤	٧٩,١ / ٨٥,٠		١١١ / ١٠٥	١٠٠ / ١٠٠	٨٦ / ٨٣		٥	٨٦	٨٠	
اليابان	٣	٧٨,٩ / ٨٦,١	١٠ [٩]	١٠٠ / ١٠١		١٠١ / ١٠٢		٤	٥٦	٥١	٠,١> / ٠,١>
منغوليا	٥٣	٦٣,٣ / ٦٧,٣	١١٠	١٠٤ / ١٠٥		٨٤ / ٩٥	٢ / ٢	٥٢	٦٧	٥٤	٠,١ / ٠,١>
جمهورية كوريا	٣	٧٤,٢ / ٨١,٥	٢٠	١٠٤ / ١٠٥	٩٨ / ٩٨	٩٣ / ٩٣		٤	٨١	٦٧	٠,١ / ٠,١>
جنوب شرق آسيا	**٣٦**	**٦٦,٢ / ٧٠,٨**						**٣٨**	**٦٠**	**٥١**	
كمبوديا	٩٠	٥٣,٧ / ٦٠,٨	٤٥٠	١٤٢ / ١٣١	٥٨ / ٦١	٣٥ / ٢٤	١٥ / ٣٦	٤٢	٢٤	١٩	١,٨ / ١,٥
إندونيسيا	٣٦	٦٦,٢ / ٦٩,٩	٢٣٠	١١٨ / ١١٦	٨٨ / ٩٠	٦٤ / ٦٤	٦ / ١٣	٥٢	٦٠	٥٧	٠,٢ / ٠,٢>
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٨٢	٥٤,٦ / ٥٧,١	١٥٠	١٢٤ / ١٠٩	٦٢ / ٦٣	٥٢ / ٣٩	٢٣ / ٣٩	٨٥	٣٢	٢٩	٠,٢ / ٠,٢>
ماليزيا	٩	٧١,٦ / ٧٦,٢	٤١	٩٤ / ٩٣	٩٩ / ٩٨	٧١ / ٨١	٨ / ١٥	١٨	٥٥	٣٠	٠,٧ / ٠,٢
ميانمار	٦٩	٥٨,٤ / ٦٤,٢	٣٦٠	٩٦ / ٩٨	٦٨ / ٧٣	٤١ / ٤٠	٦ / ١٤	١٦	٣٧	٣٣	١,٧ / ٠,٨
الفلبين	٢٥	٦٩,١ / ٧٣,٤	٢٠٠	١١٣ / ١١١	٧١ / ٨٠	٨٢ / ٩٠	٧ / ٧	٣٣	٤٩	٣٣	٠,٢> / ٠,٢>
سنغافورة	٣	٧٧,٣ / ٨١,١	٣٠				٣ / ١١	٥	٦٢	٥٣	٠,٤ / ٠,٢
تايلند	١٨	٦٧,٧ / ٧٤,٦	٤٤	١٠٠ / ٩٥		٧٢ / ٧٤	٥ / ٩	٤٦	٧٢	٧٠	١,٧ / ١,١
جمهورية تيمور ـ ليشتي الديمقراطية	٨٥	٥٥,٩ / ٥٨,١	٦٦٠					١٦٨	١٠	٩	
فييت نام	٢٧	٦٩,٥ / ٧٣,٥	١٣٠	١٠١ / ٩٤	٨٧ / ٨٦	٧٥ / ٧٢	٦ / ١٣	١٧	٧٩	٥٧	٠,٧ / ٠,٣
جنوب وسط آسيا	**٦٤**	**٦٢,٧ / ٦٥,٨**						**٦٥**	**٤٨**	**٤٢**	
أفغانستان	١٤٤	٤٦,٩ / ٤٧,٣	١,٩٠٠	١٢٧ / ٥٦		٢٥ / ٥	٥٧ / ٨٧	١١٣	٥	٤	٠,١> / ٠,١>
بنغلاديش	٥٢	٦٣,٣ / ٦٥,١	٣٨٠	١٠٧ / ١١١	٦٣ / ٦٧	٤٩ / ٥٤		١٠٨	٥٨	٤٧	٠,١> / ٠,١>
بوتان	٥٠	٦٣,٠ / ٦٥,٥	٤٢٠		٨٩ / ٩٣			٢٧	١٩	١٩	٠,١ / ٠,١>
الهند	٦٢	٦٢,٧ / ٦٦,١	٥٤٠	١٢٠ / ١١٢	٨١ / ٧٦	٥٩ / ٤٧	٢٧ / ٥٢	٦٣	٤٨	٤٣	١,٣ / ٠,٥
جمهورية إيران الإسلامية	٢٩	٦٩,٧ / ٧٣,٠	٧١	٩٨ / ١٠٨	٩١ / ٩٠	٨٤ / ٧٩	١٧ / ٣٠	١٧	٧٣	٥٦	٠,٢ / ٠,١
نيبال	٥٨	٦٢,٤ / ٦٣,٤	٧٤٠	١١٨ / ١٠٨	٥٧ / ٦٦	٤٩ / ٤٢	٣٧ / ٦٥	١٠٢	٣٩	٣٥	٠,٨ / ٠,٢
باكستان	٧٣	٦٤,٠ / ٦٤,٣	٥٠٠	٩٥ / ٦٩		٣١ / ٢٣	٣٧ / ٦٤	٦٨	٢٨	٢٠	٠,٢ / ٠,١>
سري لانكا	١٥	٧٢,٢ / ٧٧,٥	٩٢	٩٣ / ٩٩		٨١ / ٨١	٨ / ١١	١٧	٧٠	٥٠	٠,١ / ٠,١>
غرب آسيا	**٤٤**	**٦٦,٧ / ٧٠,٩**						**٤٠**	**٤٦**	**٢٨**	
العراق	٨٧	٥٨,٦ / ٦١,٦	٢٥٠	١٠٨ / ٨٩	٦٧ / ٦٣	٥٤ / ٣٦	١٦ / ٣٦	٣٧	١٤	١٠	
إسرائيل	٥	٧٨,٢ / ٨٢,٣	١٧	١١٠ / ١١١	١٠٠ / ١٠٠	٩٣ / ٩٣	٢ / ٤	١٤	٦٨	٥٢	
الهند	٢١	٧٠,٦ / ٧٣,٨	٤١	٩٨ / ٩٩	٩٩ / ٩٩	٨٧ / ٨٨	٥ / ١٥	٢٥	٥٦	٤١	
الكويت	١٠	٧٥,٦ / ٨٠,٠	٥	٩٦ / ٩٧		٨٧ / ٩٢	٦ / ٩	٢٢	٥٠	٤١	
لبنان	٢٠	٧٠,٥ / ٧٤,٩	١٥٠	١٠٩ / ١٠٥	٩٥ / ١٠٠	٨٥ / ٩٣		٢٥	٦١	٣٧	٠,٢ / ٠,١
الأرض الفلسطينية المحتلة	١٨	٧١,٥ / ٧٤,٧	١٠٠	٩٣ / ٩٣		٩١ / ٩٦	٣ / ١٢	٧٧			

	مؤشرات الوفيات			مؤشرات التعليم				مؤشرات الصحة الإنجابية			
	مجموع وفيات الرضع لكل ١٠٠٠ مولود حي	متوسط العمر المتوقع ذكور/إناث	نسبة الوفيات النفاسية	القيد في التعليم الابتدائي (الإجمالي) ذكور/إناث	نسبة من يصلون إلى الصف الخامس ذكور/إناث	القيد في التعليم الثانوي (الإجمالي) ذكور/إناث	النسبة المئوية للأميين (ممن تزيد أعمارهم عن ١٥ سنة) ذكور/إناث	معدل الولادات لكل ١٠٠٠ امرأة تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ سنة)	شيوع وسائل منع الحمل: أي وسيلة	شيوع وسائل منع الحمل: الوسائل الحديثة	معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (٪) (١٥-٤٩ سنة) ذكور/إناث
عمـان	١٤	٧٦,٤ / ٧٣,٤	٨٧	٨٨ / ٨٧	٩٧ / ٩٨	٨٨ / ٨٥	١٣ / ٢٦	٤١	٢٤	١٨	
المملكة العربية السعودية	٢٠	٧٤,٧ / ٧٠,٨	٢٣	٦٩ / ٦٦	٩٤ / ٩٣	٧٢ / ٦٤	١٣ / ٣١	٣٠	٣٢	٢٩	
الجمهورية العربية السورية	١٦	٧٥,٨ / ٧٢,٢	١٦٠	١٢٦ / ١٢٠	٩٣ / ٩٢	٦٥ / ٦١	١٤ / ٢٦	٣٠	٤٠	٢٨	
تركيـا (١٠)	٣٨	٧١,٧ / ٦٧,١	٧٠	٩٦ / ٩٠	٩٥ / ٩٤	٩٠ / ٦٨	٥ / ٢٠	٣٦	٦٤	٣٨	
الإمارات العربية المتحدة	٨	٨١,٨ / ٧٧,١	٥٤	٨٥ / ٨٢	٩٤ / ٩٥	٦٥ / ٦٨		١٨	٢٨	٢٤	
اليمـن	٦٢	٦٣,٤ / ٦٠,٦	٥٧٠	١٠٢ / ٧٢	٧٨ / ٦٧	٦٤ / ٣١		٨٦	٢١	١٠	
الدول العربية (١١)	**٥١**	**٦٩,٤ / ٦٦,١**	**٢٥٢**	**٩٩ / ٨٩**	**٨٩ / ٨٨**	**٦٨ / ٦٢**	**٢٠ / ٤١**	**٣٠**	**٤٣**	**٣٦**	**٠,٤ / ٠,٤**
أوروبـا	**٩**	**٧٨,٣ / ٦٩,٩**						**١٧**	**٦٨**	**٥٠**	
شرق أوروبـا	**١٤**	**٧٣,٧ / ٦٤,٥**						**٢٦**	**٦٢**	**٣٦**	
بلغاريا	١٢	٧٦,١ / ٦٩,٥	٣٢	١٠٦ / ١٠٤		١٠٤ / ١٠٠	١ / ٢	٤١	٤٢	٢٦	
الجمهورية التشيكية	٥	٧٩,٢ / ٧٢,٨	٩	١٠٣ / ١٠١	٩٨ / ٩٩	٩٥ / ٩٦		١١	٧٢	٦٣	<٠,١ / <٠,١
هنغاريا	٨	٧٧,٥ / ٦٩,٤	١٦	٩٩ / ٩٧		٩٧ / ٩٦		٢٠	٧٧	٦٨	٠,١> / ٠,١
بولندا	٨	٧٨,٩ / ٧٠,٩	١٣	٩٩ / ٩٩		٩٦ / ٩٧		١٤	٤٩	١٩	٠,١ / ٠,٢
رومانيا	١٧	٧٥,٥ / ٦٨,٤	٤٩	١٠٧ / ١٠٦		٨٥ / ٨٦	٢ / ٤	٣٢	٦٤	٣٠	
سلوفاكيا	٧	٧٨,٤ / ٧٠,٨	٣	١٠٠ / ٩٨		٩٤ / ٩٥		١٩	٧٤	٤١	
شمال أوروبـا (١٢)	**٥**	**٨١,٠ / ٧٥,٨**						**١٨**	**٧٩**	**٧٤**	
الدانمرك	٥	٧٩,٩ / ٧٥,٣	٥	١٠٤ / ١٠٤	١٠٠ / ١٠٠	١٢٢ / ١٢٧		٦	٧٨	٧٢	٠,٣ / ٠,١
إستونيا	٩	٧٧,٧ / ٦٦,٥	٦٣	١٠١ / ٩٨	٩٨ / ٩٩	٩٧ / ٩٩	٠ / ٠	٢٣	٧٠	٥٦	٢,٠ / ٠,٦
فنلندا	٤	٨٢,٢ / ٧٥,٧	٦	١٠١ / ١٠٠	١٠٠ / ١٠٠	١٠٧ / ١١٢		٩	٧٧	٧٥	٠,١ / ٠,١
آيرلندا	٥	٨٠,٩ / ٧٥,٧	٥	١٠٧ / ١٠٦	١٠٠ / ١٠٠	١٠٨ / ١١٦		١٢			٠,٣ / ٠,٢
لاتفيا	٩	٧٧,٥ / ٦٦,٧	٤٢	٩٤ / ٩١		٩٧ / ٩٦	٠ / ٠	١٧	٤٨	٣٩	١,٢ / ٠,٣
ليتوانيا	٨	٧٨,٤ / ٦٧,٤	١٣	٩٨ / ٩٧		٩٩ / ٩٨	٠ / ٠	٢٠	٤٧	٣١	٠,٣ / ٠,٠
النرويج	٣	٨٢,٣ / ٧٧,٥	١٦	٩٩ / ٩٩	٩٩ / ١٠٠	١١٤ / ١١٧		٩	٧٤	٦٩	٠,٢ / ٠,١
السويد	٣	٨٢,٨ / ٧٨,٤	٢	٩٩ / ٩٩		١٠١ / ١٠٥		٧			٠,٣ / ٠,١
المملكة المتحدة	٥	٨١,١ / ٧٦,٥	١٣	١٠٧ / ١٠٧		١٠٣ / ١٠٦		٢٣	٨٤	٨١	٠,٣ / ٠,١
جنوب أوروبـا (١٣)	**٧**	**٨٢,١ / ٧٥,٧**						**١١**	**٦٨**	**٤٩**	
ألبانيا	٢٣	٧٧,٢ / ٧١,٥	٥٥	١٠٤ / ١٠٥		٧٩ / ٧٧	١ / ٢	١٦	٧٥	٨	
البوسنة والهرسك	١٢	٧٧,٣ / ٧١,٩	٣١				١ / ٦	٢٢	٤٨	١٦	
كرواتيا	٦	٧٨,٩ / ٧٢,٠	٨	٩٥ / ٩٤		٨٧ / ٨٩	١ / ٣	١٤			
اليونان	٦	٨١,٢ / ٧٥,٩	٩	١٠٢ / ١٠١		٩٦ / ٩٧	٢ / ٦	٨			٠,٣ / ٠,١
إيطاليا	٥	٨٣,٤ / ٧٧,٣	٥	١٠٢ / ١٠١	٩٦ / ٩٧	١٠٠ / ٩٨	١ / ٢	٧	٦٠	٣٩	٠,٧ / ٠,٤
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	١٥	٧٦,٨ / ٧١,٨	٢٣	٩٨ / ٩٨		٨٥ / ٨٣	٢ / ٦	٢٢			
البرتغال	٥	٨١,٠ / ٧٤,٤	٥	١١٩ / ١١٤		٩٢ / ١٠٢		١٧			١,٢ / ٠,١
صربيا والجبل الأسود	١٢	٧٦,٢ / ٧١,٥	١١	٩٨ / ٩٨		٨٨ / ٨٩	١ / ٦	٢٢	٥٨	٣٣	٠,٣ / ٠,١
سلوفينيا	٥	٨٠,٥ / ٧٣,٣	١٧	١٢٣ / ١٢٢		١٠٠ / ١٠٠		٦	٧٤	٥٩	
إسبانيا	٤	٨٣,٦ / ٧٦,٣	٤	١٠٩ / ١٠٧		١١٦ / ١٢٣		٩	٨١	٦٧	٠,٩ / ٠,٣
غرب أوروبـا (١٤)	**٤**	**٨٢,٤ / ٧٦,٣**						**٦**	**٧٤**	**٧٠**	
النمسا	٤	٨٢,٢ / ٧٦,١	٤	١٠٦ / ١٠٦		١٠٤ / ٩٨		١١	٥١	٤٧	٠,٥ / ٠,١
بلجيكا	٤	٨٢,٥ / ٧٦,٢	١٠	١٠٤ / ١٠٤		١١١ / ١٠٧		٧	٧٨	٧٤	٠,٣ / ٠,٢
فرنسا	٤	٨٣,٣ / ٧٦,٤	١٧	١٠٤ / ١٠٥	٩٨ / ٩٧	١١٠ / ١١١		١	٧٥	٦٩	٠,٦ / ٠,٣
ألمانيا	٤	٨١,٩ / ٧٦,٢	٨	١٠٠ / ١٠٠		١٠١ / ٩٩		٩	٧٥	٧٢	٠,٢ / ٠,١
هولندا	٤	٨١,٤ / ٧٦,١	١٦	١٠٩ / ١٠٦	١٠٠ / ١٠٠	١٢٠ / ١١٨		٤	٧٩	٧٦	٠,٣ / ٠,٢
سويسرا	٤	٨٣,٦ / ٧٨,١	٧	١٠٣ / ١٠٢		٩٧ / ٨٩		٤	٨٢	٧٨	٠,٦ / ٠,٣
أمريكا اللاتينية والكاريبي	**٢٣**	**٧٥,٧ / ٦٩,٣**						**٧٦**	**٧٢**	**٦٣**	
الكاريبي (١٥)	**٣١**	**٧٠,٥ / ٦٦,١**						**١٣**	**٦١**	**٥٧**	
كوبـا	٥	٧٩,٩ / ٧٦,٤	٣٣	١٠٣ / ٩٨	٩٨ / ٩٧	٩٢ / ٩٣	٠ / ٠	٥٠	٧٣	٧٢	٠,١ / ٠,١

	مؤشرات الوفيات			مؤشرات التعليم				مؤشرات الصحة الإنجابية			
	مجموع وفيات الرضع لكل ١٠٠٠ مولود حي	متوسط العمر المتوقع ذكور/إناث	نسبة الوفيات التناسبية	القيد في التعليم الابتدائي (الإجمالي) ذكور/إناث	نسبة من يصلون إلى الصف الخامس ذكور/إناث	القيد في التعليم الثانوي (الإجمالي) ذكور/إناث	النسبة المئوية للأميين (ممن تزيد أعمارهم عن ١٥ سنة) ذكور/إناث	معدل الولادات لكل ١٠٠٠ امرأة تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ سنة)	شيوع وسائل منع الحمل: أي وسيلة	شيوع وسائل منع الحمل: الوسائل الحديثة	معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (٪) (١٥-٤٩ سنة) ذكور/إناث
الجمهورية الدومينيكية	٣١	٧١,٨ / ٦٤,٨	١٥٠	١١٥ / ١٠٩	٥٤ / ٦٥	٦١ / ٧٦	١٣ / ١٣	٨٩	٧٠	٦٦	١,١ / ١,١
هايتي	٥٨	٥٣,٤ / ٥٢,٢	١٨٠					٥٨	٢٨	٢٢	٤,١ / ٣,٥
جامايكا	١٤	٧٢,٥ / ٦٩,١	٨٧	٩٥ / ٩٥	٨٨ / ٩٣	٨٧ / ٨٩	٢٦ / ١٤	٧٤	٦٦	٦٣	٠,٨ / ٢,٢
بورتوريكو	٩	٨٠,٩ / ٧٢,٣	٢٥					٤٨	٧٨	٦٨	
ترينيداد وتوباغو	١٣	٧٢,٥ / ٦٧,٣	١٦٠	١٠٤ / ١٠١	٦٧ / ٧٦	٨١ / ٨٦		٣٤	٣٨	٣٣	٣,٠ / ٢,٣
أمريكا الوسطى	**٢١**	**٧٧,٠ / ٧١,٩**						**٧٣**	**٦٦**	**٥٨**	
كوستاريكا	١٠	٨١,١ / ٧٦,٣	٤٣	١١٢ / ١١١	٩٢ / ٩٣	٦٧ / ٧٣	٥ / ٥	٧١	٨٠	٧١	٠,٤ / ٠,٢
السلفادور	٢٣	٧٤,٦ / ٦٨,٤	١٥٠	١١٦ / ١١٢	٧١ / ٧٥	٦٠ / ٦١		٨١	٦٧	٦١	١,٤ / ٠,٥
غواتيمالا	٣٣	٧١,٨ / ٦٤,٥	٢٤٠	١١٨ / ١٠٨	٧٩ / ٧٦	٥١ / ٤٦	٢٥ / ٣٧	١٠٧	٤٣	٣٤	١,٣ / ٠,٥
هندوراس	٢٩	٧٠,٨ / ٦٦,٧	١١٠	١٠٥ / ١٠٧		٥٨ / ٧٣	٢٠ / ٢٠	٩٣	٦٢	٥١	٢,٣ / ٠,٨
المكسيك	١٨	٧٨,٣ / ٧٣,٤	٨٣	١١٠ / ١٠٨	٩٢ / ٩٤	٧٧ / ٨٢	٨ / ١٠	٦٣	٦٨	٦٠	٠,٥ / ٠,١
نيكاراغوا	٢٧	٧٣,٠ / ٦٨,٢	٢٣٠	١١٣ / ١١١	٥٥ / ٦٣	٥٩ / ٦٨	٢٣ / ٢٣	١١٣	٦٩	٦٦	٠,٤ / ٠,١
بنما	١٩	٧٨,٠ / ٧٢,٨	١٦٠	١١٤ / ١١١	٨٢ / ٨٧	٦٨ / ٧٣	٧ / ٩	٨٣			١,٣ / ٠,٥
أمريكا الجنوبية (١٦)	**٢٣**	**٧٥,٨ / ٦٨,٨**						**٧٨**	**٧٥**	**٦٦**	
الأرجنتين	١٤	٧٨,٨ / ٧١,٣	٨٢	١١٣ / ١١٢	٨٤ / ٨٥	٨٤ / ٨٩	٣ / ٣	٥٧			٠,٩ / ٠,٣
بوليفيا	٤٨	٦٧,٢ / ٦٢,٩	٤٢٠	١١٤ / ١١٣	٨٧ / ٨٦	٩٠ / ٨٧	٧ / ١٩	٧٨	٥٨	٣٥	٠,٢ / ٠,١
البرازيل	٢٤	٧٥,٣ / ٦٧,٧	٢٦٠	١٤٥ / ١٣٧		٩٧ / ١٠٧	١٢ / ١١	٨٩	٧٧	٧٠	٠,٧ / ٠,٤
شيلي	٧	٨١,٤ / ٧٥,٤	٣١	١٠٦ / ١٠١	٩٩ / ٩٩	٨٩ / ٩٠	٤ / ٤	٦٠			٠,٤ / ٠,٢
كولومبيا	٢٣	٧٠,١ / ٧٦,٠	١٣٠	١١٢ / ١١١	٧٥ / ٨٠	٧١ / ٧٨	٧ / ٧	٧٣	٧٧	٦٤	٠,٩ / ٠,٣
إكوادور	٢٢	٧١,٩ / ٧٧,٩	١٣٠	١١٧ / ١١٧	٧٥ / ٧٧	٦١ / ٦١	٨ / ١٠	٨٣	٦٦	٥٠	٠,٢ / ٠,٣
باراغواي	٣٥	٧٣,٩ / ٦٩,٤	١٧٠	١٠٨ / ١٠٤	٨٠ / ٨٣	٦٢ / ٦٣		٦٠	٧٣	٦١	٠,٥ / ٠,٢
بيرو	٣٠	٧٣,٥ / ٦٨,٣	٤١٠	١١٤ / ١١٤	٨٥ / ٨٣	٩١ / ٩٢	٧ / ١٨	٥١	٦٩	٥٠	٠,٨ / ٠,٣
أوروغواي	١٢	٧٢,٣ / ٧٩,٦	٢٧	١١٠ / ١٠٨	٨٧ / ٩٠	١٠٠ / ١١٦		٦٩			٠,٤ / ٠,٦
فنزويلا	١٦	٧٠,٦ / ٧٦,٥	٩٦	١٠٦ / ١٠٤	٨٩ / ٩٤	٦٧ / ٧٧	٧ / ٧	٩٠			١,٠ / ٠,٤
أمريكا الشمالية (١٧)	**٦**	**٨٠,٦ / ٧٥,٣**						**٤٥**	**٧٦**	**٧١**	
كندا	٥	٨٢,٩ / ٧٨,٠	٦	١٠٠ / ١٠٠		١٠٩ / ١٠٨		١٢	٧٥	٧٣	٠,٥ / ٠,٢
الولايات المتحدة الأمريكية	٧	٨٠,٤ / ٧٥,٠	١٧	١٠٠ / ١٠٠		٩٤ / ٩٥		٤٩	٧٦	٧١	١,٢ / ٠,٤
أوقيانوسيا	**٢٦**	**٧٧,٠ / ٧٢,٧**						**٢٦**	**٦٢**	**٥٧**	
أستراليا ــ نيوزيلندا	**٥**	**٨٣,٠ / ٧٨,١**						**١٥**	**٧٦**	**٧٢**	
أستراليا (١٨)	٥	٨٣,٣ / ٧٨,٣	٨	١٠٣ / ١٠٣	٨٤ / ٨٧	١٥٢ / ١٤٥		١٣	٧٦	٧٢	٠,٣ / ٠,١>
ميلانيزيا (١٩)	٥٧	٥٩,٩ / ٥٨,٢						٤٦			
نيوزيلندا	٥	٨١,٨ / ٧٧,٤	٧	١٠٢ / ١٠٢		١١٠ / ١١٩		٢١	٧٥	٧٢	
بابوا غينيا الجديدة	٦٦	٥٧,١ / ٥٦,٠	٣٠٠	٨٠ / ٧٠	٦٨ / ٦٨	٢٩ / ٢٣	٣٧ / ٤٩	٤٩	٢٦	٢٠	١,٤ / ٢,٢
بلدان اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية (٢٠)											
أرمينيا	٢٩	٧٥,٠ / ٦٨,٣	٥٥	٩٩ / ١٠٣		٩٠ / ٩٣	٠ / ١	٢٩	٦١	٢٢	٠,٢ / ٠,١
أذربيجان	٧٣	٧٠,٩ / ٦٣,٦	٩٤	٩٨ / ٩٦		٨٤ / ٨٢	١ / ٢	٣٠	٥٥	١٢	٠,٢ / ٠,١>
بيلاروس	١٤	٧٤,٣ / ٦٢,٨	٣٥	١٠٣ / ٩٩		٩٣ / ٩٤	٠ / ١	٢٥	٥٠	٤٢	٠,٥ / ٠,٢
جورجيا	٣٩	٧٤,٦ / ٦٦,٨	٣٢	٩٥ / ٩٥		٨٣ / ٨٢		٣٠	٤١	٢٠	٠,٤ / ٠,١
كازاخستان	٦٠	٦٩,٥ / ٥٨,٤	٢١٠	١١٠ / ١٠٩		٩٩ / ٩٧	٠ / ١	٢٧	٦٦	٥٣	٠,٢ / ٠,٣
قيرغيزستان	٥٣	٧١,٧ / ٦٣,٣	١١٠	٩٨ / ٩٨		٨٨ / ٨٨	١ / ٢	٣١	٦٠	٤٩	٠,٢ / ٠,١>
جمهورية مولدوفا	٢٤	٧٢,٥ / ٦٥,٣	٣٦	٩٤ / ٩٥		٨٤ / ٨١	١ / ٢	٢٩	٦٢	٤٣	٠,٩ / ١,٢
الاتحاد الروسي	١٦	٧١,٩ / ٥٨,٧	٦٧	١٢٣ / ١٢٣		٩٣ / ٩٣	٠ / ١	٢٨			١,٧ / ٠,٥
طاجيكستان	٨٧	٦٦,٨ / ٦١,٤	١٠٠	٩٧ / ١٠٢		٧٥ / ٨٩	٠ / ١	٢٨	٣٤	٢٧	٠,٣ / ٠,١>
تركمانستان	٧٦	٦٧,٢ / ٥٨,٧	٣١				١ / ٢	١٦	٦٢	٥٣	
أوكرانيا	١٥	٧٢,٥ / ٦٠,٤	٣٥	٩٥ / ٩٥		٩٢ / ٩٤	٠ / ١	٢٨	٦٨	٣٨	١,٦ / ١,٣
أوزبكستان	٥١	٧٠,١ / ٦٣,٧	٢٤	٩٩ / ١٠٠		٩٣ / ٩٦		٣٤	٦٨	٦٣	٠,٤ / ٠,١

	مجموع السكان (بالملايين) (٢٠٠٦)	عدد السكان المتوقع (بالملايين) (٢٠٥٠)	النسبة المئوية لمتوسط معدل النمو السكاني (٢٠١٠-٢٠٠٥)	النسبة المئوية لسكان الحضر (٢٠٠٥)	النسبة المئوية لمعدل النمو الحضري (٢٠١٠-٢٠٠٥)	عدد السكان لكل هكتار من الأرض الصالحة للزراعة وأراضي المحاصيل الدائمة	معدل الخصوبة الإجمالي (٢٠٠٦)	النسبة المئوية للولادات التي تجري تحت إشراف أشخاص مهرة	نصيب الفرد من الدخل القومي بالدولار حسب تعادل القوة الشرائية (٢٠٠٤)	الإنفاق على طلاب التعليم الابتدائي (كنسبة مئوية من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي)	الإنفاق العام على الصحة (كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي)	المساعدة الخارجية السكانية (بآلاف الدولارات الأمريكية)	معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ذكور/إناث	نصيب الفرد من استهلاك الطاقة	إمكانية الوصول إلى مصادر محسنة لمياه الشرب
المجموع العالمي	٦,٥٤٠.٣	٩,٠٧٥.٩	١.١	٤٩	٢.٠		٢.٥٨	٦٢	٨,٧٦٠			(٤,٦٩٦,٠٠٠)	٧٧ / ٨٠	١,٧٣٤	٨٣
المناطق الأكثر نمواً (*)	١,٢١٤.٥	١,٢٣٦.٢	٠.٢	٧٤	٠.٥		١.٥٨	٩٩					٩ / ١٠		
المناطق الأقل نمواً (+)	٥,٣٢٥.٨	٧,٨٣٩.٧	١.٣	٤٣	٢.٥		٢.٧٩	٥٧					٨٥ / ٨٧		
أقل البلدان نمواً (‡)	٧٧٧.٤	١,٧٣٥.٤	٢.٣	٢٧	٤.٠		٤.٨٠	٣٤	١,٣٣٠				١٤٤ / ١٥٥	٣٠٦	٥٨
أفريقيا (١)	٩٢٥.٥	١,٩٣٧.٠	٢.١	٣٨	٣.٢		٤.٧٧	٤٧				١,١٩٥,٠٥٢ [٢١]	١٤٣ / ١٥٥		
شرق أفريقيا	٢٩٤.٥	٦٧٨.٧	٢.٣	٢٢	٣.٧		٥.٣٥	٣٥					١٣٨ / ١٥٣		
بوروندي	٧.٨	٢٥.٨	٣.٧	١٠	٦.٨	٤.٧	٦.٨١	٢٥	٦٦٠	١٩.٩	٠.٧	٢,٩٦٠	١٦٢ / ١٨٥		٧٩
إريتريا	٤.٦	١١.٢	٣.١	١٩	٥.٢	٥.٥	٥.٢٠	٢٨	١,٠٥٠	٩.٨	٢.٠	٨,١٨٣	٧٨ / ٨٤		٥٧
إثيوبيا	٧٩.٣	١٧٠.٢	٢.٣	١٦	٤.٠	٥.١	٥.٥٦	٦	٨١٠		٣.٤	٦٨,٦٢٩	١٤٩ / ١٦٤	٢٩٩	٢٢
كينيا	٣٥.١	٨٣.١	٢.٦	٢١	٣.٩	٤.٧	٥.٠٠	٤٢	١,٠٥٠	٢٥.٢	١.٧	٧٠,٥٧٧	٩٩ / ١١٥	٤٩٤	٦٢
مدغشقر	١٩.١	٤٣.٥	٢.٦	٢٧	٣.٥	٣.٦	٥.٠٤	٥١	٨٣٠	٨.٧	١.٧	١٦,٠٤٣	١١٣ / ١٢٣		٤٥
ملاوي	١٣.٢	٢٩.٥	٢.٢	١٧	٤.٧	٣.٦	٥.٨١	٦١	٦٢٠	١٤.٤	٣.٣	٦٨,٤١٨	١٦٢ / ١٧٢		٦٧
موريشيوس (٢)	١.٣	١.٥	٠.٨	٤٢	١.١	١.٢	١.٩٥	٩٩	١١,٨٧٠	١٣.٦	٢.٢	١٣٩	١٤ / ١٨		١٠٠
موزامبيق	٢٠.٢	٣٧.٦	١.٨	٣٥	٣.٩	٣.٢	٥.٢٤	٤٨	١,١٦٠		٢.٩	٦٨,٦٧١	١٥٤ / ١٧١	٤٣٠	٤٢
رواندا	٩.٢	١٨.٢	٢.٣	١٩	٦.٥	٥.٤	٥.٣٦	٣١	١,٣٠٠	٧.٤	١.٦	٢٤,٠١٦	١٧٨ / ٢٠٤		٧٣
الصومال	٨.٥	٢١.٣	٣.١	٣٥	٤.٣	٥.٠	٦.١٧	٣٤			١.٢	٣,٢٤٠	١٨٢ / ١٩٢		٢٩
أوغندا	٢٩.٩	١٢٦.٩	٣.٦	١٣	٤.٨	٢.٨	٧.١١	٣٩	١,٥٢٠	١١.٦	٢.٢	٦١,٩٤٥	١٢١ / ١٣٥		٥٦
جمهورية تنزانيا المتحدة	٣٩.٠	٦٦.٨	١.٨	٢٤	٣.٥	٥.٦	٤.٦٣	٤٦	٦٦٠		٢.٤	٦٤,٢٦٨	١٥٣ / ١٦٩	٤٦٥	٧٣
زامبيا	١١.٩	٢٢.٨	١.٧	٣٥	٢.١	١.٤	٥.٣٣	٤٣	٨٩٠	٩.٣	٢.٨	٨٠,٥١٤	١٥٣ / ١٦٩	٥٩٢	٥٥
زمبابوي	١٣.١	١٥.٨	٠.٦	٣٦	١.٩	٢.٣	٣.٢٩	٧٣		١٦.١	٢.٨	٤٤,٢٥٣	١٠٦ / ١٢٠	٧٥٢	٨٣
وسط أفريقيا (٣)	١١٢.٦	٣٠٣.٣	٢.٧	٤٠	٤.١		٦.١٦	٥٤					١٨١ / ٢٠٣		
أنغولا	١٦.٤	٤٣.٥	٢.٨	٥٣	٤.٠	٣.٠	٦.٥٤	٤٧	٢,٠٣٠		٢.٤	١٨,٨٠٧	٢١٥ / ٢٤٥	٦٠٦	٥٠
الكاميرون	١٦.٦	٢٦.٩	١.٦	٥٥	٣.١	١.١	٤.٢٦	٦٢	٢,٠٩٠	٨.٥	١.٢	٨,٣٩١	١٤٨ / ١٦٤	٤٢٩	٦٣
جمهورية أفريقيا الوسطى	٤.١	٦.٧	١.٤	٣٨	١.٩	١.٤	٤.٧٠	٤٤	١,١١٠		١.٥	٥,٣٧١	١٥١ / ١٨٣		٧٥
تشاد	١٠.٠	٣١.٥	٢.٧	٢٥	٤.٤	١.٨	٦.٦٦	١٤	١,٤٢٠	١١.٠	٢.٦	٤,٢٠٢	١٨٣ / ٢٠٦		٣٤
جمهورية الكونغو الديمقراطية (٤)	٥٩.٣	١٧٧.٣	٣.١	٣٢	٤.٩	٤.٣	٦.٧٢	٦١	٦٨٠		٠.٧	٢٢,٨٨٦	١٨١ / ٢٠٨	٢٩٣	٤٦
جمهورية الكونغو	٤.١	١٣.٧	٢.٩	٦٠	٣.٦	٢.٦	٦.٣٠		٧٥٠	٧.٩	١.٣	٢,١٨٤	٩٠ / ١١٣	٢٧٣	٤٦
غابون	١.٤	٢.٣	١.٦	٨٤	٢.٢	٠.٩	٣.٦٧	٨٦	٥,٦٠٠		٢.٩	٧٥٨	٨٣ / ٩٢	١,٢٥٦	٨٧
شمال أفريقيا (٥)	١٩٤.٣	٣١١.٩	١.٧	٥١	٢.٦		٢.٩٨	٧٠				٦٣,٧٤٣ [٢٢]	٤٧ / ٥٦		
الجزائر	٣٣.٤	٤٩.٥	١.٥	٦٣	٢.٥	٠.٩	٢.٤١	٩٢	٦,٢٦٠	١١.٣	٣.٣	١,٣٧٩	٣١ / ٣٥	١,٠٣٦	٨٧
مصر	٧٥.٤	١٢٥.٩	١.٨	٤٣	٢.٣	٧.٢	٣.٠٨	٦٩	٤,١٢٠		٢.٢	٣٣,٤١٧	٣١ / ٣٨	٧٣٥	٩٨
الجماهيرية العربية الليبية	٦.٠	٩.٦	١.٩	٨٥	٢.٢	٠.١	٢.٨١	٩٤		٣.٠	٢.٦		١٨ / ١٨	٣,١٩١	٧٢
المغرب	٣١.٩	٤٦.٤	١.٤	٥٩	٢.٥	١.١	٢.٦٣	٦٣	٤,١٠٠	١٩.٣	١.٧	٩,١٢٣	٣٠ / ٤٤	٣٧٨	٨٠
السودان	٣٧.٠	٦٦.٧	٢.١	٤١	٤.٢	١.٢	٤.١٠	٥٧	١,٨٧٠		١.٩	١١,٨٧٥	١٠٠ / ١١٣	٤٧٧	٦٩
تونس	١٠.٢	١٢.٩	١.٠	٦٥	١.٦	٠.٥	١.٨٩	٩٠	٧,٣١٠	١٥.٥	٢.٨	١,٤٧٤	٢٠ / ٢٣	٨٣٧	٨٢
الجنوب الأفريقي	٥٤.٢	٥٦.٠	٠.١	٥٦	١.٠		٢.٧٧	٨٣					٧٣ / ٨١		
بوتسوانا	١.٨	١.٧	-٠.٤	٥٧	٠.٩	٢.٠	٢.٩٩	٩٤	٨,٩٢٠	٦.٢	٣.٣	٢١,١٩٣	٩٢ / ١٠٣		٩٥
ليسوتو	١.٨	١.٦	-٠.٣	١٩	١.١	٢.١	٣.٣٧	٥٥	٣,٢١٠	٢٠.٨	٤.١	٤,٨٠٢	١٠٦ / ١١٩		٧٦
ناميبيا	٢.١	٣.١	١.٠	٣٥	٢.٦	١.١	٣.٥٨	٧٦	٦,٩٦٠	٢١.٣	٤.٧	١٢,٠٩٢	٦٨ / ٧٥	٦٣٥	٨٠
جنوب أفريقيا	٤٧.٦	٤٨.٧	٠.٢	٥٩	١.٠	٠.٤	٢.٦٩	٨٤	١٠,٩٦٠	١٣.٧	٣.٢	٩٦,٥٤٢	٧٠ / ٧٧	٢,٥٨٧	٨٧
سوازيلند	١.٠	١.٠	-٠.٤	٢٤	٠.٧	١.٧	٣.٦١	٧٠	٤,٩٧٠	١١.٠	٣.٣	٧,٠٦٩	١٢٦ / ١٤٤		٥٢
غرب أفريقيا (٦)	٢٦٩.٨	٥٨٧.٠	٢.٣	٤٢	٣.٧		٥.٥٠	٤١					١٧٨ / ١٨٦		
بنن	٨.٧	٢٢.١	٣.٠	٤٠	٤.٠	١.٤	٥.٥٦	٦٦	١,١٢٠	١٢.٢	١.٩	١٤,٧٦٠	١٤٥ / ١٤٩	٢٩٢	٦٨
بوركينا فاسو	١٣.٦	٣٩.١	٢.٩	١٨	٥.١	٢.٣	٦.٤٥	٥٧	١,٢٢٠		٢.٦	١٥,٠٧٢	١٨٠ / ١٩١		٥١
كوت ديفوار	١٨.٥	٣٤.٠	١.٧	٤٥	٢.٧	١.٢	٤.٦٤	٦٣	١,٣٩٠	١٦.٠	١.٠	٢٠,٣٧٥	١٧٤ / ١٩٣	٣٧٤	٨٤
غامبيا	١.٦	٣.١	٢.٣	٥٤	٣.٩	٣.٥	٤.٣٥	٥٥	١,٩٠٠	٧.١	٣.٢	١,٦٣٤	١٠٦ / ١١٧		٨٢

	مجموع السكان (بالملايين) (٢٠٠٦)	عدد السكان المتوقع (بالملايين) (٢٠٥٠)	النسبة المئوية لمتوسط معدل النمو السكاني (٢٠١٠-٢٠٠٥)	النسبة المئوية لسكان الحضر (٢٠٠٥)	النسبة المئوية لمعدل النمو الحضري (٢٠١٠-٢٠٠٥)	عدد السكان لكل هكتار من الأرض الصالحة للزراعة وأراضي المحاصيل الدائمة	معدل الخصوبة الإجمالي (٢٠٠٦)	النسبة المئوية للولادات التي تجري تحت إشراف أشخاص مهرة	نصيب الفرد من الدخل القومي بالدولار حسب تعادل القوة الشرائية (٢٠٠٤)	الإنفاق على طلاب التعليم الابتدائي (كنسبة مئوية من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي)	الإنفاق العام على الصحة (كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي)	المساعدة الخارجية السكانية (بآلاف الدولارات الأمريكية)	معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ذكور/إناث	نصيب الفرد من استهلاك الطاقة	إمكانية الوصول إلى مصادر محسنة لمياه الشرب
غانا	٢٢,٦	٤٠,٦	١,٩	٤٨	٣,٤	١,٨	٤,٠٠	٤٧	٢,٢٨٠		١,٤	٣٤,١٢٣	٩٢ / ٨٨	٤٠٠	٧٩
غينيا	٩,٦	٢٣,٠	٢,٢	٣٣	٣,٦	٤,٢	٥,٦٤	٣٥	٢,١٣٠	١٠,٣	٠,٩	١٢,٨٠٧	١٤٥ / ١٤٩		٥١
غينيا ـ بيساو	١,٦	٥,٣	٢,٩	٣٠	٣,٢	٢,٢	٧,١٠	٣٥	٦٩٠		٢,١	١,٥٠٦	٢٠٦ / ١٨٣		٥٩
ليبريا	٣,٤	١٠,٧	٢,٩	٥٨	٤,١	٣,٥	٦,٨٠	٥١			٢,٧	٢,٦٧٥	٢١٧ / ٢٠٠		٦٢
مالي	١٣,٩	٤٢,٠	٢,٩	٣٠	٤,٧	٢,١	٦,٦٩	٤١	٩٨٠	١٥,٨	٢,٨	٢٥,٠٧٠	٢٠٩ / ٢٠٣		٤٨
موريتانيا	٣,٢	٧,٥	٢,٧	٤٠	٣,٣	٣,٠	٥,٥٧	٥٧	٢,٠٥٠	١٤,٤	٣,٢	٣,٩٧٨	١٤٧ / ١٣٥		٥٦
النيجر	١٤,٤	٥٠,٢	٣,٣	١٧	٤,٤	٠,٨	٧,٦٤	١٦	٨٣٠	١٩,٠	٢,٥	٦,١٧٥	٢٤٥ / ٢٥٠		٤٦
نيجيريا	١٣٤,٤	٢٥٨,١	٢,١	٤٨	٣,٧	١,٢	٥,٤٩	٣٥	٩٣٠		١,٣	٨١,٧٩٦	١٩٣ / ١٨٥	٧٧٧	٦٠
السنغال	١١,٩	٢٣,١	٢,٣	٤٢	٢,٩	٣,٢	٤,٦٣	٥٨	١,٧٢٠	١٦,٠	٢,١	٢٦,١٣٠	١٢٤ / ١١٨	٢٨٧	٧٢
سيراليون	٥,٧	١٣,٨	٢,١	٤١	٣,٨	٤,٨	٦,٥٠	٤٢	٧٩٠	٢١,٥	٢,٠	٦,٨٠٣	٢٩١ / ٢٦٥		٥٧
توغو	٦,٣	١٣,٥	٢,٥	٤٠	٤,٣	١,٣	٤,٩٨	٤٩	١,٦٩٠	٦,٧	١,٤	٦,٣٦٥	١٣٦ / ١١٩	٤٤٥	٥١
آسيا	**٣,٩٥٠,٦**	**٥,٢١٧,٢**	**١,١**	**٤٠**	**٢,٥**		**٢,٣٨**	**٥٨**				**٦٠٩,٩٠١**	**٦٤ / ٦٦**		
شرق آسيا (٧)	**١,٥٣٢,٧**	**١,٥٨٦,٧**	**٠,٥**	**٤٤**	**٢,٣**		**١,٦٨**	**٩٧**					**٢٩ / ٣٨**		
الصين	١,٣٢٣,٦	١,٣٩٢,٣	٠,٦	٤٠	٢,٧	٥,٥	١,٧٢	٨٣	٥,٥٣٠		٢,٠	٣٢,١٤١	٣٠ / ٤١	١,٠٩٤	٧٧
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	٢٢,٦	٢٤,٢	٠,٤	٦٢	٠,٩	٢,١	١,٩٥	٩٧			٥,٣	٢,٥٥٠	٥٦ / ٤٩	٨٩٦	١٠٠
هونغ كونغ (المقاطعة الإدارية الخاصة)، الصين (٨)	٧,١	٩,٢	١,٠	١٠٠	١,٠	٤,٠	٠,٩٤	١٠٠	٣١,٥١٠	١٦,٠			٥ / ٤	٢,٤٢٨	
اليابان	١٢٨,٢	١١٢,٢	٠,١	٦٦	٠,٤	٠,٩	١,٣٥	١٠٠	٣٠,٠٤٠	٢٢,٢	٦,٤	(١٢٨,٠٦٨) [٢٣]	٥ / ٤	٤,٠٥٣	١٠٠
منغوليا	٢,٧	٣,٦	١,٢	٥٧	١,٥	٠,٥	٢,٢٨	٩٩	٢,٠٢٠	١٥,٧	٤,٣	٣,٨٨١	٧٥ / ٧١		٦٢
جمهورية كوريا	٤٨,٠	٤٤,٦	٠,٣	٨١	٠,٦	١,٩	١,١٩	١٠٠	٢٠,٤٠٠	١٦,٣	٢,٨		٥ / ٥	٤,٢٩١	٩٢
جنوب شرق آسيا	**٥٦٣,٠**	**٧٥٢,٣**	**١,٢**	**٤٤**	**٣,٠**		**٢,٣٧**	**٦٩**					**٤٩ / ٣٩**		
كمبوديا	١٤,٤	٢٦,٠	٢,٠	٢٠	٤,٩	٢,٥	٣,٨٥	٣٢	٢,١٨٠	٦,٥	٢,١	٣٦,٩٦٩	١٣٠ / ١٢٠		٣٤
إندونيسيا	٢٢٥,٥	٢٨٤,٦	١,١	٤٨	٣,٣	٢,٧	٢,٢٥	٦٦	٣,٤٦٠	٢,٩	١,١	٤٨,٠٨٤	٤٦ / ٣٧	٧٥٣	٧٨
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٦,١	١١,٦	٢,٢	٢١	٤,٠	٤,٢	٤,٤٥	١٩	١,٨٥٠	٦,٧	١,٢	٣,٣٥١	١٢٩ / ١٢٣		٤٣
ماليزيا	٢٥,٨	٣٨,٩	١,٧	٦٧	٣,٠	٠,٥	٢,٧١	٩٧	٩,٦٣٠	٢٠,٢	٢,٢	٧٠٠	١٢ / ١٠	٢,٣١٨	٩٥
ميانمار	٥١,٠	٦٣,٧	٠,٩	٣١	٢,٩	٣,١	٢,١٧	٥٦			٠,٥	١٤,٣٤٠	١٠٧ / ٨٩	٢٧٦	٨٠
الفلبين	٨٤,٥	١٢٧,١	١,٦	٦٣	٢,٨	٢,٨	٢,٩٤	٦٠	٤,٨٩٠	١١,١	١,٤	٣٦,١٢٠	٣٣ / ٢٢	٥٢٥	٨٥
سنغافورة	٤,٤	٥,٢	١,٢	١٠٠	١,٢	٢,٦	١,٣٠	١٠٠	٢٦,٥٩٠		١,٦	١	٤ / ٤	٥,٣٥٩	
تايلند	٦٤,٨	٧٤,٦	٠,٨	٣٢	١,٨	١,٧	١,٨٩	٩٩	٨,٠٢٠	١٣,٨	٢,٠	١٦,١٠٩	٢٦ / ١٦	١,٤٠٦	٨٥
جمهورية تيمور ـ ليشتي الديمقراطية	١,٠	٣,٣	٥,٥	٢٦	٧,١	٣,٥	٧,٦٤	٢٤			٧,٣	١,٦٨٠	١١٨ / ١١٠		٥٢
فييت نام	٨٥,٣	١١٦,٧	١,٣	٢٦	٣,٠	٦,٠	٢,١٩	٨٥	٢,٧٠٠		١,٥	٢١,٤٤١	٣٦ / ٢٧	٥٤٤	٧٣
جنوب وسط آسيا	**١,٦٣٦,٣**	**٢,٤٩٥,٠**	**١,٥**	**٣١**	**٢,٥**		**٢,٩٧**	**٣٩**					**٨٧ / ٩٠**		
أفغانستان	٣١,١	٩٧,٣	٣,٥	٢٣	٥,١	٢,٢	٧,١٨	١٤			٢,٦	٢١,٦٥٢	٢٣٤ / ٢٤٠		١٣
بنغلاديش	١٤٤,٤	٢٤٢,٩	١,٨	٢٥	٣,٥	٨,٦	٣,٠٤	١٣	١,٩٨٠	٧,٢	١,١	٨٥,٧٦٠	٦٥ / ٦٤	١٥٩	٧٥
بوتان	٢,٢	٤,٤	٢,٢	١١	٥,١	١٥,١	٤,٠٠	٢٤			٢,٦	٨٧٠	٧١ / ٦٨		٦٢
الهند	١,١١٩,٥	١,٥٩٢,٧	١,٤	٢٩	٢,٤	٣,٣	٢,٨٥	٤٣	٣,١٠٠	١٢,٥	١,٢	٩٩,٤٧١	٨٤ / ٨٨	٥٢٠	٨٦
جمهورية إيران الإسلامية	٧٠,٣	١٠١,٩	١,٣	٦٧	٢,١	٠,٩	٢,٠٤	٩٠	٧,٥٥٠	١٠,٥	٣,١	٢,٤٧٢	٣٢ / ٣١	٢,٠٥٥	٩٣
نيبال	٢٧,٧	٥١,٢	١,٩	١٦	٤,٨	٩,٧	٣,٤٠	١١	١,٤٧٠	١٢,٧	١,٥	٢٦,٤٢١	٧١ / ٧٥	٣٣٦	٨٤
باكستان	١٦١,٢	٣٠٤,٧	٢,١	٣٥	٣,٣	٣,٧	٣,٨٧	٢٣	٢,١٦٠		٠,٧	٥٧,٠٧٥	٩٥ / ١٠٦	٤١٧	٩٠
سري لانكا	٢٠,٩	٢٣,٦	٠,٨	١٥	٠,٨	٤,٨	١,٨٩	٩٧	٤,٠٠٠		١,٦	١٥,٨٦٢	٢٠ / ١٣	٤٢١	٧٨
غرب آسيا	**٢١٨,٦**	**٣٨٣,٢**	**١,٩**	**٦٥**	**٢,٢**		**٣,١٧**	**٧٣**				**٦٧,٩٦٨** [٢٢]	**٥٦ / ٤٨**		
العراق	٢٩,٦	٦٣,٧	٢,٤	٦٧	٢,٣	٠,٤	٤,٤٢	٧٢			١,٤	١٤,٣٣٠	١٠٩ / ١٠٢	٩٤٣	٨١
إسرائيل	٦,٨	١٠,٤	١,٧	٩٢	١,٧	٠,٤	٢,٧٢		٢٣,٥١٠	٢٣,٠	٦,١	٣	٦ / ٥	٣,٠٨٦	١٠٠
الأردن	٥,٨	١٠,٢	٢,١	٨٢	٢,٥	١,٤	٣,٢٢	١٠٠	٤,٦٤٠	١٥,٢	٤,٢	٢٧,٢٠٢	٢٣ / ٢١	١,٠٢٧	٩١
الكويت	٢,٨	٥,٣	٢,٥	٩٨	٢,٥	١,٥	٢,٢٩	١٠٠		٢٥,٩	٢,٧		١١ / ١١	٩,٥٦٦	
لبنان	٣,٦	٤,٧	١,١	٨٧	١,٢	٠,٣	٢,٢٢	٩٣	٥,٣٨٠	٥,١	٣,٠	١,٢٦١	٢٧ / ١٧	١,٧٠٠	١٠٠
الأرض الفلسطينية المحتلة	٣,٨	١٠,١	٣,١	٧٢	٣,٣	١,٩	٥,١٨					١٢,٦١٣	٢٣ / ١٨		٩٤

	مجموع السكان (بالملايين) (٢٠٠٦)	عدد السكان المتوقع (بالملايين) (٢٠٥٠)	النسبة المئوية لمتوسط معدل النمو السكاني (٢٠١٠-٢٠٠٥)	النسبة المئوية لسكان الحضر (٢٠٠٥)	النسبة المئوية لمعدل النمو الحضري (٢٠١٠-٢٠٠٥)	عدد السكان لكل هكتار من الأرض الصالحة للزراعة وأراضي المحاصيل الدائمة	معدل الخصوبة الإجمالي (٢٠٠٦)	النسبة المئوية للولادات التي تجري تحت إشراف أشخاص مهرة	نصيب الفرد من الدخل القومي بالدولار حسب تعادل القوة الشرائية (٢٠٠٤)	الإنفاق على طلاب التعليم الابتدائي (كنسبة مئوية من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي)	الإنفاق العام على الصحة (كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي)	المساعدة الخارجية السكانية (بآلاف الدولارات الأمريكية)	معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ذكور/إناث	نصيب الفرد من استهلاك الطاقة	إمكانية الوصول إلى مصادر محسنة لمياه الشرب
عمان	٢,٦	٥,٠	٢,٢	٧١	٢,٢	١٠,٧	٣,٣٢	٩٥		١٣,١	٢,٧	١٦٢	١٦ / ١٥	٤,٩٧٥	٧٩
المملكة العربية السعودية	٢٥,٢	٤٩,٥	٢,٤	٨١	٢,٦	٠,٥	٣,٧١	٩٣	١٤,٠١٠	٣١,٩	٢,٥		٢٥ / ١٧	٥,٦٠٧	
الجمهورية العربية السورية	١٩,٥	٣٥,٩	٢,٤	٥١	٢,٨	٠,٩	٣,١٩	٧٠	٣,٥٥٠	١٤,٥	٢,٥	٣,٥٥٠	٢٠ / ١٦	٩٨٦	٧٩
تركيا (١٠)	٧٤,٢	١٠١,٢	١,٣	٦٧	٢,٠	٠,٨	٢,٣٥	٨٣	٧,١٨٠	١٣,٩	٥,٤	١,٠٠٨	٤٧ / ٣٧	١,١١٧	٩٣
الإمارات العربية المتحدة	٤,٧	٩,١	٢,٣	٧٧	٢,٣	٠,٧	٢,٣٨	١٠٠		٧,٧	٢,٥	٤	٩ / ٨	٩,٧٠٧	
اليمن	٢١,٦	٥٩,٥	٣,١	٢٧	٤,٦	٥,٦	٥,٨١	٢٢	٨٢٠		٢,٢	٧,٨١٦	٨٣ / ٧٥	٢٨٩	٦٩
الدول العربية (١١)	**٣٢٨,٠**	**٥٩٨,٥**	**٢,١**	**٥٥**	**٢,٨**	**١,٥**	**٣,٥٠**	**٦٧**	**٤,٨١٨**	**١٥,٣**	**٢,٥**	**١٣٥,٨٩٠**	**٥٤ / ٤٨**	**١,٤٧٢**	**٧٤**
أوروبا	**٧٢٨,١**	**٦٥٣,٣**	**٠,١-**	**٧٢**	**٠,١**		**١,٤٢**	**٩٩**					**١٢ / ١٠**		
شرق أوروبا	**٢٩٥,٩**	**٢٢٣,٥**	**٠,٥-**	**٦٨**	**٠,٤-**		**١,٢٩**	**٩٩**				١١٤,٥٤٦ [٢٤,٢٢]	**٢٠ / ١٦**		
بلغاريا	٧,٧	٥,١	٠,٧-	٧٠	٠,٤-	٠,١	١,٢٣	٩٩	٧,٨٧٠	١٦,٢	٤,١	١,٦٤٦	١٦ / ١٤	٢,٤٩٤	١٠٠
الجمهورية التشيكية	١٠,٢	٨,٥	٠,١-	٧٤	٠,١-	٠,٢	١,٢٠	١٠٠	١٨,٤٠٠	١٢,٠	٦,٨	٣٨	٦ / ٥	٤,٣٢٤	
هنغاريا	١٠,١	٨,٣	٠,٣-	٦٦	٠,٣	٠,٢	١,٢٨	١٠٠	١٥,٦٢٠	٢٠,٨	٦,١	١٠٠	١١ / ٩	٢,٦٠٠	٩٩
بولندا	٣٨,٥	٣١,٩	٠,١-	٦٢	٠,٢	٠,٥	١,٢٢	١٠٠	١٢,٦٤٠	٢٣,٥	٤,٥	٣٤٣	١٠ / ٩	٢,٤٥٢	
رومانيا	٢١,٦	١٦,٨	٠,٤-	٥٤	٠,٠	٠,٣	١,٢٥	٩٨	٨,١٩٠	٩,٩	٣,٨	١٠,٥٠١	٢٣ / ١٧	١,٧٩٤	٥٧
سلوفاكيا	٥,٤	٤,٦	٠,٠	٥٦	٠,٢	٠,٣	١,١٧	٩٩	١٤,٣٧٠	١١,٣	٥,٢	٤٧	٩ / ٩	٣,٤٤٣	١٠٠
شمال أوروبا (١٢)	**٩٦,١**	**١٠٥,٦**	**٠,٣**	**٨٤**	**٠,٤**		**١,٦٦**	**٩٩**					**٦ / ٦**		
الدانمرك	٥,٤	٥,٩	٠,٣	٨٦	٠,٤	٠,١	١,٧٦		٣١,٥٥٠	٢٤,٩	٧,٥	(٥٩,٥٢٧)	٦ / ٦	٣,٨٥٣	١٠٠
إستونيا	١,٣	١,١	٠,٣-	٦٩	٠,٢-	٠,٣	١,٤١	١٠٠	١٣,١٩٠	١٩,٨	٤,١	١,٠٧٧	١٣ / ٩	٣,١٣١	
فنلندا	٥,٣	٥,٣	٠,٢	٦١	٠,٤	٠,١	١,٧٢	١٠٠	٢٩,٥٦٠	١٨,٣	٥,٧	(٢٣,٦٩٧)	٥ / ٤	٧,٢٠٤	١٠٠
آيرلندا	٤,٢	٥,٨	١,٣	٦٠	١,٨	٠,٣	١,٩٥	١٠٠	٣٣,١٧٠	١٢,٤	٥,٨	(٢٦,٧٨٦)	٦ / ٦	٣,٧٧٧	
لاتفيا	٢,٣	١,٧	٠,٥-	٦٨	٠,٤-	٠,١	١,٢٩	١٠٠	١١,٨٥٠	٢٢,٤	٣,٣	١١٣	١٤ / ١٢	١,٨٨١	
ليتوانيا	٣,٤	٢,٦	٠,٤-	٦٧	٠,٥-	٠,٢	١,٢٥	١٠٠	١٢,٦١٠		٥,٠	١٦٣	١٣ / ٩	٢,٥٨٥	
النرويج	٤,٦	٥,٤	٠,٥	٧٧	٠,٦	٠,٢	١,٧٩		٣٨,٥٥٠	٢٠,٥	٨,٦	(٩١,٦٤٨)	٤ / ٤	٥,١٠٠	١٠٠
السويد	٩,١	١٠,١	٠,٣	٨٤	٠,٤	٠,١	١,٧٠		٢٩,٧٧٠	٢٤,٤	٨,٠	(٨٠,٠٢٩)	٤ / ٤	٥,٧٥٤	١٠٠
المملكة المتحدة	٥٩,٨	٦٧,١	٠,٣	٩٠	٠,٤	٠,٢	١,٦٦	٩٩	٣١,٤٦٠	١٦,٤	٦,٩	(٥٨٩,٦٥٠)	٦ / ٦	٣,٨٩٣	
جنوب أوروبا (١٣)	**١٤٩,٨**	**١٣٨,٧**	**٠,٢**	**٦٦**	**٠,٥**		**١,٣٨**	**٩٨**					**٨ / ٧**		
ألبانيا	٣,١	٣,٥	٠,٥	٤٥	٢,١	٢,١	٢,٢١	٩٤	٥,٠٧٠	٧,٧	٢,٧	٨,٢٦١	٣٢ / ٢٨	٦٧٤	٩٧
البوسنة والهرسك	٣,٩	٣,٢	٠,١	٤٦	١,٤	٠,١	١,٢٩	١٠٠	٧,٤٣٠		٤,٨	٣,٣٠٧	١٥ / ١٣	١,١٣٦	٩٨
كرواتيا	٤,٦	٣,٧	٠,١-	٥٦	٠,٤	٠,٢	١,٣٣	١٠٠	١١,٦٧٠	٢٤,٠	٦,٥	١,٣١٢	٨ / ٧	١,٩٧٦	
اليونان	١١,١	١٠,٧	٠,٢	٥٩	٠,٤	٠,٤	١,٢٥		٢٢,٠٠٠	١٥,٦	٥,١	(٩,٢٩٣)	٨ / ٧	٢,٧٠٩	
إيطاليا	٥٨,١	٥٠,٩	٠,٠	٦٨	٠,٣	٠,٢	١,٣٥		٢٧,٨٦٠	٢٥,٤	٦,٣	(٢٧,٠٦٨)	٦ / ٦	٣,١٤٠	
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٢,٠	١,٩	٠,١	٦٩	١,١	٠,٤	١,٤٦	٩٨	٦,٤٨٠	٢٣,٦	٦,٠	١,٠٧٤	١٧ / ١٦		
البرتغال	١٠,٥	١٠,٧	٠,٤	٥٨	١,٥	٠,٦	١,٤٧	١٠٠	١٩,٢٥٠	٢٤,٠	٦,٧	(١,١١٩)	٧ / ٧	٢,٤٦٩	
صربيا والجبل الأسود	١٠,٥	٩,٤	٠,٠	٥٢	٠,٤	٠,٥	١,٦٠	٩٣			٧,٢	١,٤٠١	١٥ / ١٣	١,٩٩١	٩٣
سلوفانيا	٢,٠	١,٦	٠,١-	٥١	٠,٢	٠,١	١,٢١	١٠٠	٢٠,٧٣٠		٦,٧	٢	٧ / ٧	٣,٥١٨	
إسبانيا	٤٣,٤	٤٢,٥	٠,٤	٧٧	٠,٦	٠,١	١,٣٣		٢٥,٠٧٠	١٩,٢	٥,٥	(٢٩,٩٤٩)	٦ / ٥	٣,٢٤٠	
غرب أوروبا (١٤)	**١٨٦,٣**	**١٨٥,٥**	**٠,٢**	**٧٧**	**٠,٤**		**١,٥٦**	**١٠٠**					**٦ / ٥**		
النمسا	٨,٢	٨,١	٠,١	٦٦	٠,٣	٠,٣	١,٤٠		٣١,٧٩٠	٢٣,٩	٥,١	(٢,٧٢٧)	٦ / ٥	٤,٠٨٦	١٠٠
بلجيكا	١٠,٤	١٠,٣	٠,١	٩٧	٠,٢	٠,٢	١,٦٦		٣١,٣٦٠	١٩,٠	٦,٣	(٢٦,٤٠٠)	٦ / ٥	٥,٧٠١	
فرنسا	٦٠,٧	٦٣,١	٠,٣	٧٧	٠,٦	٠,١	١,٨٦		٢٩,٣٢٠	١٧,٨	٧,٧	(٥٦,٥٥٩)	٦ / ٥	٤,٥١٩	
ألمانيا	٨٢,٧	٧٨,٨	٠,٠	٧٥	٠,١	٠,٢	١,٣٣		٢٧,٩٥٠	١٦,٧	٨,٧	(١٣٢,٠٨٨) [٢٥]	٥ / ٥	٤,٢٠٥	١٠٠
هولندا	١٦,٤	١٧,١	٠,٤	٨٠	١,٠	٠,٥	١,٧٣	١٠٠	٣١,٢٢٠	١٨,٠	٦,١	(٢٧٥,٤٣٤)	٧ / ٦	٤,٩٨٢	١٠٠
سويسرا	٧,٣	٧,٣	٠,١	٧٥	١,٠	٠,٦	١,٤٠		٣٥,٣٧٠	٢٤,٣	٦,٧	(٣١,٥٢٢)	٦ / ٥	٣,٦٨٩	١٠٠
أمريكا اللاتينية والكاريبي	**٥٦٨,٩**	**٧٨٢,٩**	**١,٣**	**٧٧**	**١,٧**		**٢,٤٣**	**٨٣**				**٢٢١,٩٤٨**	**٣٣ / ٢٧**		
الكاريبي (١٥)	**٣٩,٥**	**٤٦,٤**	**٠,٨**	**٦٤**	**١,٣**		**٢,٤٠**	**٧٤**					**٥٤ / ٤٦**		
كوبا	١١,٣	٩,٧	٠,٢	٧٦	٠,٠	٠,٤	١,٦٢	١٠٠		٣٠,٩	٦,٣	٥,٩٨٨	٦ / ٦	١,٠٠٠	٩١

	مجموع السكان (بالملايين) (٢٠٠٦)	عدد السكان المتوقع (بالملايين) (٢٠٥٠)	النسبة المئوية لمتوسط معدل النمو السكاني (٢٠١٠-٢٠٠٥)	النسبة المئوية لسكان الحضر (٢٠٠٥)	النسبة المئوية لمعدل النمو الحضري (٢٠١٠-٢٠٠٥)	عدد السكان لكل هكتار من الأرض الصالحة للزراعة وأراضي المحاصيل الدائمة	معدل الخصوبة الإجمالي (٢٠٠٦)	النسبة المئوية للولادات التي تجري تحت إشراف أشخاص مهرة	نصيب الفرد من الدخل القومي بالدولار حسب تعادل القوة الشرائية (٢٠٠٤)	الإنفاق على طلاب التعليم الابتدائي (كنسبة مئوية من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي)	الإنفاق العام على الصحة (كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي)	المساعدة الخارجية السكانية (بآلاف الدولارات الأمريكية)	معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ذكور/إناث	نصيب الفرد من استهلاك الطاقة	إمكانية الوصول إلى مصادر محسنة لمياه الشرب
الجمهورية الدومينيكية	٩,٠	١٢,٧	١,٤	٦٧	٢,٤	٠,٨	٢,٦١	٩٩	٦,٧٥٠	٥,٠	٢,٣	٨,٥٢٤	٣٩ / ٤٨	٩٢٣	٩٣
هايتي	٨,٦	١٣,٠	١,٤	٣٩	٣,٠	٤,٦	٣,٧١	٢٤	١,١٨٠		٢,٩	٣٩,٣٨٨	٩٣ / ١٠٨	٢٧٠	٧١
جامايكا	٢,٧	٢,٦	٠,٤	٥٣	١,٠	١,٨	٢,٣٤	٩٥	٣,٦٣٠	١٥,٥	٢,٧	٤,٦٧٧	١٨ / ٢١	١,٥٤٣	٩٣
بورتوريكو	٤,٠	٤,٤	٠,٥	٩٨	٠,٨	١,٢	١,٨٧	١٠٠				٣٦	١٠ / ١٢		
ترينيداد وتوباغو	١,٣	١,٢	٠,٣	١٢	٢,٨	٠,٩	١,٦١	٩٦	١١,١٨٠	١٦,٠	١,٥	٨٤٩	١٦ / ٢٠	٨,٥٥٣	٩١
أمريكا الوسطى	**١٤٩,٢**	**٢٠٩,٦**	**١,٤**	**٧٠**	**١,٨**		**٢,٤٩**	**٧٧**					**٢٣ / ٢٩**		
كوستاريكا	٤,٤	٦,٤	١,٥	٦٢	٢,٣	١,٥	٢,١٤	٩٨	٩,٥٣٠	١٧,١	٥,٨	٦٦٠	١٠ / ١٣	٨٨٠	٩٧
السلفادور	٧,٠	١٠,٨	١,٦	٦٠	٢,١	٢,٣	٢,٧٣	٦٩	٤,٩٨٠	٩,٤	٣,٧	٧,٦٢٦	٢٦ / ٣٢	٦٧٥	٨٢
غواتيمالا	١٢,٩	٢٥,٦	٢,٤	٤٧	٣,٤	٢,٨	٤,٢٩	٤١	٤,١٤٠	٤,٧	٢,١	١٩,٧٥٧	٣٦ / ٤٨	٦٠٨	٩٥
هندوراس	٧,٤	١٢,٨	٢,١	٤٦	٣,١	١,٥	٣,٤٢	٥٦	٢,٧١٠		٤,٠	١١,٦٣٥	٣٨ / ٤٨	٥٢٢	٩٠
المكسيك	١٠٨,٣	١٣٩,٠	١,١	٧٦	١,٥	٠,٨	٢,٢١	٨٦	٩,٥٩٠	١٤,٤	٢,٩	١٥,٦٤٦	١٨ / ٢٢	١,٥٦٤	٩١
نيكاراغوا	٥,٦	٩,٤	٢,٠	٥٩	٢,٧	٠,٥	٣,٠٣	٦٧	٣,٣٠٠	٩,١	٣,٧	١٥,٨٢٣	٣١ / ٣٩	٥٨٨	٨١
بنما	٣,٣	٥,١	١,٦	٧١	٢,٨	١,٠	٢,٦١	٩٣	٦,٨٧٠	٩,٩	٥,٠	٥٩٤	٢٠ / ٢٧	٨٣٦	٩١
أمريكا الجنوبية (١٦)	**٣٨٠,٣**	**٥٢٦,٩**	**١,٣**	**٨٢**	**١,٨**		**٢,٤١**	**٨٧**					**٢٦ / ٣٣**		
الأرجنتين	٣٩,١	٥١,٤	١,٠	٩٠	١,٢	٠,١	٢,٢٧	٩٩	١٢,٤٦٠	١٠,٩	٤,٣	٣,٤٧٨	١٤ / ١٧	١,٥٧٥	
بوليفيا	٩,٤	١٤,٩	١,٨	٦٤	٢,٥	١,١	٣,٦٤	٦١	٢,٥٩٠	١٦,٤	٤,٣	١١,٢٤٨	٥٦ / ٦٥	٥٠٤	٨٥
البرازيل	١٨٨,٩	٢٥٣,١	١,٣	٨٤	١,٨	٠,٤	٢,٢٧	٨٨	٨,٠٢٠	١١,٣	٣,٤	١١,٤٨٩	٢٦ / ٣٤	١,٠٦٥	٨٩
شيلي	١٦,٥	٢٠,٧	١,٠	٨٨	١,٣	١,٠	١,٩٥	١٠٠	١٠,٥٠٠	١٥,٣	٣,٠	٤,١٦٢	٨ / ١٠	١,١٤٧	٩٥
كولومبيا	٤٦,٣	٦٥,٧	١,٤	٧٣	١,٨	٢,٢	٢,٥١	٩١	٦,٨٢٠	١٦,٧	٦,٤	١,٦٩٢	٢٦ / ٣٠	٦٤٢	٩٢
إكوادور	١٣,٤	١٩,٢	١,٤	٦٣	٢,٢	١,١	٢,٦٤	٦٩	٣,٦٩٠	٣,٢	٢,٠	٣,٤٩٢	٢٢ / ٢٩	٧٠٨	٨٦
باراغواي	٦,٣	١٢,١	٢,٢	٥٨	٣,٢	٠,٧	٣,٦٤	٧٧	٤,٨٧٠	١٢,٣	٢,٣	٤,١٦٧	٣٦ / ٤٦	٦٧٩	٨٣
بيرو	٢٨,٤	٤٢,٦	١,٤	٧٣	١,٨	١,٨	٢,٧١	٧١	٥,٣٧٠	٦,٤	٢,١	١٨,٨٣٩	٤١ / ٥٠	٤٤٢	٨١
أوروغواي	٣,٥	٤,٠	٠,٦	٩٢	٠,٨	٠,٣	٢,٢٤	٩٩	٩,٠٧٠	٧,٩	٢,٧	٢٨٨	١٢ / ١٦	٧٣٨	٩٨
فنزويلا	٢٧,٢	٤٢,٠	١,٧	٩٣	٢,٠	٠,٦	٢,٦٠	٩٤	٥,٧٦٠		٢,٠	١,٣١٢	٢٤ / ٢٨	٢,١١٢	٨٣
أمريكا الشمالية (١٧)	**٣٣٣,٧**	**٤٣٨,٠**	**٠,٩**	**٨١**	**١,٣**		**١,٩٩**	**٩٩**					**٨ / ٨**		
كندا	٣٢,٦	٤٢,٨	٠,٩	٨٠	١,٠	٠,٠	١,٤٨	٩٨	٣٠,٦٦٠		٦,٩	(٥٦,٦٢٦)	٦ / ٦	٨,٢٤٠	١٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	٣٠١,٠	٣٩٥,٠	٠,٩	٨١	١,٣	٠,٠	٢,٠٤	٩٩	٣٩,٧١٠	٢١,٨	٦,٨	(١,٨٠٧,٦٤٣)	٨ / ٨	٧,٨٤٣	١٠٠
أوقيانوسيا	**٣٣,٥**	**٤٧,٦**	**١,٢**	**٧١**	**١,٣**		**٢,٢٥**	**٨٤**					**٣٦ / ٣٣**		
أستراليا ـ نيوزيلندا	**٢٤,٤**	**٣٢,٧**	**١,٠**	**٨٨**	**١,٢**		**١,٧٨**	**١٠٠**					**٥ / ٦**		
أستراليا (١٨)	٢٠,٤	٢٧,٩	١,٠	٨٨	١,٢	٠,٠	١,٧٥	٩٩	٢٩,٢٠٠	١٦,٤	٦,٤	(٣٨,٩٦٦)	٥ / ٦	٥,٦٦٨	١٠٠
ميلانيزيا (١٩)	٧,٨	١٣,٢	١,٧	٢٠	٢,٥		٣,٥٩	٦١					٨٠ / ٧٣		
نيوزيلندا	٤,١	٤,٨	٠,٧	٨٦	٠,٨	٠,١	١,٩٦	١٠٠	٢٢,١٣٠	١٨,٧	٦,٣	(٥,٩١٧)	٦ / ٧	٤,٣٣٣	
بابوا غينيا الجديدة	٦,٠	١٠,٦	١,٨	١٣	٢,٧	٤,٩	٣,٧٤	٥٣	٢,٣٠٠		٣,٠	١١,٢٨٧	٩٣ / ٨٢		٣٩
بلدان اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية (٢٠)															
أرمينيا	٣,٠	٢,٥	-٠,٢	٦٤	-٠,٤	٠,٦	١,٣٢	٩٧	٤,٢٧٠	٨,٩	١,٢	٢,٤٤٥	٣١ / ٣٦	٦٦٠	٩٢
أذربيجان	٨,٥	٩,٦	٠,٨	٥٢	٠,٩	١,١	١,٨٣	٨٤	٣,٨٣٠	٧,٦	٠,٩	٩٩٤	٨١ / ٩٠	١,٤٩٣	٧٧
بيلاروس	٩,٧	٧,٠	-٠,٦	٧٢	-٠,١	٠,٢	١,٢٢	١٠٠	٦,٩٠٠	١٣,٧	٤,٩	١٤٤	١٤ / ٢٠	٢,٦١٣	١٠٠
جورجيا	٤,٤	٣,٠	-٠,٨	٥٢	-٠,٦	٠,٨	١,٤١	٩٦	٢,٩٣٠		١,٠	٣,٥٥٤	٣٧ / ٤٥	٥٩٧	٧٦
كازاخستان	١٤,٨	١٣,١	٠,٠	٥٧	٠,٤	٠,١	١,٨٨	٩٩	٦,٩٨٠	١٠,١	٢,٠	٥,٢٦٥	٦٠ / ٨٦	٣,٣٤٢	٨٦
قيرغيزستان	٥,٣	٦,٧	١,١	٣٦	١,٦	٠,٩	٢,٥٤	٩٨	١,٨٤٠	٧,٧	٢,٢	٣,٣٩٥	٥٦ / ٦٧	٥٢٨	٧٦
جمهورية مولدوفا	٤,٢	٣,٣	-٠,٢	٤٧	٠,٣	٠,٤	١,١٩	٩٩	١,٩٣٠	١٧,١	٣,٩	٧,١٨٧	٢٦ / ٣٠	٧٧٢	٩٢
الاتحاد الروسي	١٤٢,٥	١١١,٨	-٠,٤	٧٣	-٠,٦	٠,١	١,٣٨	٩٩	٩,٦٢٠		٣,٣	١٦,٩٦٩	١٨ / ٢٤	٤,٤٢٤	٩٦
طاجيكستان	٦,٦	١٠,٤	١,٤	٢٥	١,١	١,٩	٣,٤٨	٧١	١,١٥٠	٦,٧	٠,٩	٣,٢٥٣	١٠٣ / ١١٦	٥٠١	٥٨
تركمانستان	٤,٩	٦,٨	١,٣	٤٦	٢,١	٠,٧	٢,٥٧	٩٧	٦,٩١٠		٢,٦	١,٣٢٢	٨٥ / ١٠٤	٣,٦٦٢	٧١
أوكرانيا	٤٦,٠	٢٦,٤	-١,٠	٦٨	-٠,٧	٠,٢	١,١٣	٩٩	٦,٢٥٠	١٠,٤	٣,٨	١٤,١٨١	١٤ / ١٩	٢,٧٧٢	٩٨
أوزبكستان	٢٧,٠	٣٨,٧	١,٤	٣٧	١,٦	١,٣	٢,٥٦	٩٦	١,٨٦٠		٢,٤	٨,٣٨٨	٦٠ / ٧٢	٢,٠٢٣	٨٩

مؤشرات مختارة لأقل البلدان/الأقاليم اكتظاظاً بالسكان

رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ــ مؤشرات مختارة	مؤشرات الوفيات			مؤشرات التعليم		مؤشرات الصحة الإنجابية			
	مجموع وفيات الرضع لكل ١٠٠٠ مولود حي	متوسط العمر المتوقع ذكور/إناث	نسبة الوفيات النفاسية	القيد في التعليم الابتدائي (الإجمالي) ذكور/إناث	القيد في التعليم الثانوي (الإجمالي) ذكور/إناث	معدل الولادات لكل ١٠٠٠ امرأة تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ سنة)	شيوع وسائل منع الحمل		معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (٪) (١٥-٤٩ سنة) ذكور/إناث
							أي وسيلة	الوسائل الحديثة	
جزر البهاما	١٢	٦٨,٢ / ٧٤,٤	٦٠	٩٣ / ٩٣	٧٦ / ٨٤	٥٨	٦٢	٦٠	٢,٦ / ٤,٠
البحرين	١٣	٧٣,٦ / ٧٦,٤	٢٨	١٠٤ / ١٠٤	٩٦ / ١٠٢	١٧	٦٢	٣١	
بربادوس	١٠	٧٢,٥ / ٧٨,٩	٩٥	١٠٦ / ١٠٨	١٠٩ / ١١١	٤٢	٥٥	٥٣	٢,٣ / ٠,٨
بليز	٢٩	٦٩,٤ / ٧٤,٢	١٤٠	١٢٦ / ١٢٣	٨٤ / ٨٧	٧٦	٤٧	٤٢	٣,٦ / ١,٤
بروني داد السلام	٦	٧٤,٨ / ٧٩,٥	٣٧	١٠٩ / ١٠٩	٩١ / ٩٦	٢٧			٠,١ / ٠,١>
الرأس الأخضر	٢٦	٦٧,٨ / ٧٤,١	١٥٠	١١٣ / ١٠٨	٦٣ / ٦٩	٨٣	٥٣	٤٦	
جزر القمر	٥١	٦٢,٤ / ٦٦,٧	٤٨٠	٩١ / ٨٠	٤٠ / ٣٠	٤٩	٢٦	١٩	٠,١ / ٠,١>
قبرص	٦	٧٦,٥ / ٨١,٥	٤٧	٩٨ / ٩٧	٩٦ / ٩٩	٨			
جيبوتي	٨٧	٥٢,٣ / ٥٤,٥	٧٣٠	٤٤ / ٣٥	٢٥ / ١٨	٤٩			٢,٥ / ٣,٧
غينيا الاستوائية	٩٧	٤١,٨ / ٤٢,٢	٨٨٠	١٣٣ / ١٢١	٣٨ / ٢٢	١٨٢			٢,٦ / ٣,٨
فيجي	٢٠	٦٦,٢ / ٧٠,٧	٧٥	١٠٧ / ١٠٥	٨٥ / ٩١	٣١			٠,٢ / ٠,١>
بولينيزيا الفرنسية	٨	٧١,٤ / ٧٦,٥	٢٠			٣٤			
غوادالوب	٧	٧٥,٦ / ٨٢,٢	٥			١٨			
غـوام	٩	٧٣,٠ / ٧٧,٧	١٢			٦١			
غيانـا	٤٥	٦١,٦ / ٦٧,٧	١٧٠	١٢٧ / ١٢٥	٩٢ / ٩٥	٥٧	٣٧	٣٦	٢,٠ / ٢,٩
آيسلندا	٣	٧٩,٣ / ٨٣,٠	٠	١٠٢ / ١٠٠	١١١ / ١١٨	١٥			٠,٢ / ٠,١
لكسمبرغ	٥	٧٥,٦ / ٨١,٩	٢٨	١٠٠ / ٩٩	٩٢ / ٩٨	٨			
ملديف	٣٦	٦٨,١ / ٦٧,٦	١١٠	١٠٥ / ١٠٢	٦٨ / ٧٨	٥٤	٤٢	٣٣	
مالطة	٧	٧٦,٤ / ٨١,١	٢١	١٠٣ / ١٠٢	١٠٩ / ١٠٢	١٤			
جزر المارتينيك	٧	٧٦,٠ / ٨٢,١	٤			٣٠			
ميكرونيزيا (٢٦)	٢٦	٦٩,٥ / ٧٣,٩				٤٢			
جزر الأنتيل الهولندية	١٢	٧٣,٥ / ٧٩,٦	٢٠	١٢٧ / ١٢٤	٨٣ / ٩٠	٢٢			
كاليدونيا الجديدة	٦	٧٣,٣ / ٧٨,٥	١٠			٢٩			
بولينيزيا (٢٧)	١٧	٧٠,١ / ٧٥,٣				٢٨			
قطـر	١١	٧١,٩ / ٧٦,٧	٧	١٠٢ / ١٠١	٩٨ / ٩٥	١٨	٤٣	٣٢	
ريونيون	٧	٧١,٨ / ٨٠,٠	٤١			٣٥	٦٧	٦٢	
ساموا	٢٣	٦٨,١ / ٧٤,٥	١٣٠	١٠٠ / ١٠٠	٧٦ / ٨٥	٢٧			
جزر سليمان	٣٢	٦٢,٣ / ٦٣,٩	١٣٠	١٢١ / ١١٧	٣٣ / ٢٦	٤٠			
سورينام	٢٣	٦٦,٦ / ٧٣,١	١١٠	١١٨ / ١٢١	٦٣ / ٨٤	٤٠	٤٢	٤١	٢,٨ / ١,١
فانواتو	٣٠	٦٧,٨ / ٧١,٦	١٣٠	١٢٠ / ١١٦	٤٤ / ٣٨	٤٣			

مؤشرات مختارة لأقل البلدان/الأقاليم اكتظاظاً بالسكان

المؤشرات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية	مجموع السكان (بالآلاف) (٢٠٠٦)	عدد السكان المتوقع (بالآلاف) (٢٠٥٠)	النسبة المئوية لسكان الحضر (٢٠٠٥)	معدل النمو الحضري (٢٠١٠-٢٠٠٥)	عدد السكان لكل هكتار من الأرض الصالحة للزراعة وأراضي المحاصيل الدائمة	معدل الخصوبة الإجمالي (٢٠٠٦)	النسبة المئوية للولادات التي تجري تحت إشراف أشخاص مهرة	نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي بالدولار حسب تعادل القوة الشرائية (٢٠٠٤)	معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ذكور/إناث
جزر البهاما	٣٢٧	٤٦٦	٩٠,٤	١,٥	٠,٨	٢,٢٣	٩٩		١١ / ١٦
البحرين	٧٣٩	١,١٥٥	٩٦,٥	١,٩	١,١	٢,٣٢	٩٩		١٥ / ١٥
بربادوس	٢٧٠	٢٥٥	٥٢,٧	١,٣	٠,٦	١,٥٠	١٠٠		١٠ / ١٢
بليز	٢٧٥	٤٤٢	٤٨,٣	٢,٣	٠,٨	٢,٩٢	٨٤	٦,٥١٠	٣٧ / ٤٠
بروني داد السلام	٣٨٢	٦٨١	٧٣,٥	٢,٦	٠,١	٢,٣٦	١٠٠		٦ / ٧
الرأس الأخضر	٥١٩	١,٠٠٢	٥٧,٣	٣,٥	٢,١	٣,٤٩	٨٩	٥,٦٥٠	٢٠ / ٣٩
جزر القمر	٨١٩	١,٧٨١	٣٧,٠	٤,٣	٤,١	٤,٤٨	٦٢	١,٨٤٠	٥٤ / ٧١
قبرص	٨٤٥	١,١٧٤	٦٩,٣	١,٣	٠,٤	١,٥٩		٢٢,٣٣٠	٦ / ٨
جيبوتي	٨٠٧	١,٥٤٧	٨٦,١	٢,١	٥٩١,٦	٤,٦٨	٦١	٢,٢٧٠	١١٧ / ١٣٣
غينيا الاستوائية	٥١٥	١,١٤٦	٣٨,٩	٢,٦	١,٤	٥,٩١	٦٥	٧,٤٠٠	١٦١ / ١٧٨
فيجي	٨٥٤	٩٣٤	٥٠,٨	١,٧	١,١	٢,٧٦	٩٩	٥,٧٧٠	٢٤ / ٢٥
بولينيزيا الفرنسية	٢٦٠	٣٦٠	٥١,٧	١,٣	٣,٢	٢,٢٩	٩٩		١١ / ١١
غوادالوب	٤٥٢	٤٧٤	٩٩,٨	٠,٦	٠,٥	٢,٠١	١٠٠		٨ / ١٠
غـوام	١٧٢	٢٥٤	٩٤,١	١,٦	٣,٨	٢,٧٥	٩٩		٩ / ١١
غيانـا	٧٥٢	٤٨٨	٢٨,٢	٠,٢	٠,٢	٢,١٧	٨٦	٤,١١٠	٥٠ / ٦٨
آيسلندا	٢٩٧	٣٧٠	٩٢,٨	٠,٩	٣,١	١,٩٤		٣٢,٣٦٠	٤ / ٤
لكسمبرغ	٤٧١	٧٢١	٨٢,٨	١,١	٠,١	١,٧٤	١٠٠	٦١,٢٢٠	٦ / ٧
ملديف	٣٣٧	٦٨٢	٢٩,٦	٤,٠	٥,٩	٣,٩١	٧٠		٤٨ / ٣٧
مالطة	٤٠٣	٤٢٨	٩٥,٣	٠,٧	٠,٥	١,٤٧		١٨,٧٢٠	٨ / ٨
جزر المارتينيك	٣٩٧	٣٥٠	٩٧,٩	٠,٣	٠,٦	١,٩٤	١٠٠		٨ / ٩
ميكرونيزيا (٢٦)	٥٦٦	٨٤٩	٦٧,٧	٢,١		٣,٢١	٩٤		٢٧ / ٣٥
جزر الأنتيل الهولندية	١٨٤	٢٠٣	٧٠,٤	١,٠	٠,١	٢,٠٧			١٠ / ١٦
كاليدونيا الجديدة	٢٤١	٣٨٢	٦٣,٧	٢,٢	٧,٩	٢,٣٤			٩ / ٨
بولينيزيا (٢٧)	٦٦٢	٧٦٣	٤٢,١	١,٥		٣,٠٤	٩٨		١٩ / ٢١
قطـر	٨٣٩	١,٣٣٠	٩٥,٤	٢,٠	٠,٤	٢,٨٥	١٠٠		١١ / ١٣
ريونيون	٧٩٦	١,٠٩٢	٩٢,٤	١,٧	٠,٥	٢,٤٨			٩ / ١٠
ساموا	١٨٦	١٥٧	٢٢,٤	١,٣	٠,٥	٤,٠٩	١٠٠	٥,٦٧٠	٢٥ / ٢٨
جزر سليمان	٤٩٠	٩٢١	١٧,٠	٤,٢	٤,٢	٣,٩٥	٨٥	١,٧٦٠	٤٩ / ٥٥
سورينام	٤٥٢	٤٢٩	٧٣,٩	١,٠	١,٢	٢,٤٩	٨٥		٢١ / ٣٣
فانواتو	٢١٥	٣٧٥	٢٣,٥	٣,٦	٠,٧	٣,٨٢	٨٧	٢,٧٩٠	٢٩ / ٣٩

حواشي المؤشرات

إن التسميات المستخدمة في هذا المنشور لا تعني ضمناً الإعراب عن أي رأي من جانب صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بالمركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو منطقة أو سلطات أي منها، أو فيما يتعلق بتعيين تخوم أو حدود أي منها.

ولا ترد في هذا الجدول بصورة منفصلة البيانات الخاصة بالبلدان أو المناطق الصغيرة التي كان عدد سكان كل منها بوجه عام يبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ نسمة أو أقل من ذلك في عام ١٩٩٠. وقد أُدرجت ضمن أعداد سكان الأقاليم التي تقع فيها.

(*) تشمل المناطق الأكثر نمواً أمريكا الشمالية واليابان وأوروبا وأستراليا ونيوزيلندا.

(+) تشمل المناطق الأقل نمواً جميع مناطق أفريقيا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وآسيا (باستثناء اليابان)، وميلانيزيا، وميكرونيزيا، وبولينيزيا.

(‡) أقل البلدان نمواً حسب التسمية المعيارية للأمم المتحدة.

(١) بما في ذلك إقليم المحيط الهندي التابع لبريطانيا وسيشيل.

(٢) بما في ذلك أغاليزا، ورودريغز، وسانت براندون.

(٣) بما في ذلك سان تومي وبرينسيبي.

(٤) زائير سابقاً.

(٥) بما في ذلك الصحراء الغربية.

(٦) بما في ذلك سانت هيلانة، وأسنسيون، وتريستان داكونها.

(٧) بما في ذلك ماكاو.

(٨) في ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ ، أصبحت هونغ كونغ منطقة إدارية خاصة تابعة للصين.

(٩) هذا القيد مُدرج ضمن الإجمالي للمناطق الأكثر نمواً ولكنه ليس مدرجاً ضمن التقدير الخاص بالمنطقة الجغرافية.

(١٠) تركيا مدرجة في غرب آسيا لأسباب جغرافية. وثمة تصنيفات أخرى تدرج هذا البلد في أوروبا.

(١١) تشمل الجزائر، والبحرين، وجزر القمر، وجيبوتي، ومصر، والعراق، والأردن، والكويت، ولبنان، والجماهيرية العربية الليبية، وموريتانيا، والمغرب، والأرض الفلسطينية المحتلة، وعمان، وقطر، والمملكة العربية السعودية، والصومال، والسودان، وسوريا، وتونس، والإمارات العربية المتحدة، واليمن. والتجميع الإقليمي لأغراض المؤشرات الديمغرافية مقدم من شعبة السكان بالأمم المتحدة. والتجمعات الخاصة بالمؤشرات الأخرى هي متوسطات مرجحة تستند إلى البلدان التي تتوافر لديها بيانات.

(١٢) بما في ذلك جزر القنال وجزر فارو وجزيرة مان.

(١٣) بما في ذلك أندورا، وجبل طارق، والكرسي الرسولي، وسان مارينو.

(١٤) بما في ذلك ليختنشتاين وموناكو.

(١٥) بما في ذلك أنغيلا، وأنتيغوا وبربودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، ودومينيكا، وغرينادا، ومونتسيرات، وجزر الأنتيل الهولندية، وسان كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسان فنسنت وجزر غرينادين، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة.

(١٦) بما في ذلك جزر فولكلاند (مالفيناس) وغيانا الفرنسية.

(١٧) بما في ذلك جزر برمودا وغرينلاند وسانت بيير وميكيلون.

(١٨) بما في ذلك جزيرة كريسماس، وجزر كوكوس (كيلنغ) وجزيرة نورفولك.

(١٩) بما في ذلك كاليدونيا الجديدة وفانواتو.

(٢٠) تم تجميع الدول المخلف للاتحاد السوفياتي السابق في إطار المناطق القائمة. فمنطقة شرق أوروبا تشمل بيلاروس، وجمهورية مولدوفا، والاتحاد الروسي، وأوكرانيا. ويشمل غرب آسيا أرمينيا، وأذربيجان، وجورجيا. ويشمل جنوب وسط آسيا كازاخستان، وقيرغيزستان، وطاجيكستان، وتركمانستان، وأوزبكستان. وهذا هو المجموع للمنطقة، باستثناء المنطقة دون الإقليمية التي ترد بياناتها على حدة أدناه.

(٢١) المجموع للمنطقة، باستثناء المنطقة دون الإقليمية التي ترد بياناتها على حدة أدناه.

(٢٢) تضم هذه المناطق دون الإقليمية منطقة الدول العربية وأوروبا في إطار صندوق الأمم المتحدة للسكان.

(٢٣) تستند التقديرات إلى تقارير السنوات السابقة. ومن المتوقع ورود بيانات مستكملة.

(٢٤) يشمل المجموع المتعلق بشرق أوروبا بعض دول منطقة البلقان في جنوب أوروبا ودول البلطيق في شمال أوروبا.

(٢٥) تشير التقارير الأحدث عهداً إلى أن هذا الرقم ربما كان أعلى من ذلك. وستعكس المنشورات التي تصدر مستقبلاً تقييماً لهذه المعلومات.

(٢٦) تشمل ولايات ميكرونيزيا المتحدة، وغوام، وكيريباتي، وجزر مارشال، وناورو، وجزر ماريانا الشمالية، وجزر المحيط الهادئ (بالاو).

(٢٧) تشمل جزيرة ساموا الأمريكية، وجزر كوك، وجزيرة جونستون، وبتكيرن، وساموا، وتوكيلاو، وتونغا، وجزر ميدواي، وتوفالو، وجزر واليس وفوتونا.

مرة أخرى، تولي الجداول الإحصائية في تقرير هذا العام عن حالة سكان العالم اهتماماً خاصاً للمؤشرات التي يمكن أن تساعد في تتبُّع التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الكمية والنوعية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية والغايات الإنمائية للألفية في مجالات خفض معدلات الوفيات، وإمكانية الحصول إلى التعليم، وإمكانية الحصول على خدمات الصحة الإنجابية، بما فيها تنظيم الأسرة، وشيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين صغار السن. وترد فيما يلي مصادر المؤشرات ومبررات اختيارها، حسب كل فئة من الفئات.

رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

مؤشرات معدلات الوفيات

وفيات الرضَّع، ومتوسط العمر المتوقع للذكور والإناث عند المولد. المصدر: جداول حاسوبية مقدمة من شعبة السكان بالأمم المتحدة. وهذه المؤشرات هي مقاييس لمستويات معدلات الوفيات في العام الأول من العمر (الذي يتسم بالحساسية الشديدة بالنسبة لمستويات النماء) وطوال العمر كله. وتقديرات البيانات تتعلق بسنة ٢٠٠٦ .

نسبة معدلات الوفيات النفاسية. المصدر: منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان. ٢٠٠٣ . تقديرات الوفيات النفاسية في سنة ٢٠٠٠: تقديرات من إعداد منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان. جنيف: منظمة الصحة العالمية. ويعرض هذا المؤشر عدد وفيات الأمهات لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي، التي تنجم عن أحوال تتصل بالحمل والولادة والمضاعفات المرتبطة بهما. ورغم أن من الصعوبة تحري الدقة في هذا الصدد، فإن الأرقام النسبية تعطي فكرة عن حجم الظاهرة. والتقديرات الأقل من ٥٠ حالة وفاة لا يجري تقريبها إلى رقم صحيح؛ أما الأرقام التي تتراوح بين ٥٠ و ١٠٠ فهي مقربة إلى أقرب ٥ ؛ بينما الأرقام التي تتراوح بين ١٠٠ و ١ ٠٠٠ مقربة إلى أقرب ١٠ ؛ والأرقام التي تزيد على ١ ٠٠٠ مقربة إلى أقرب ١٠٠ . وعدة من التقديرات تختلف عن الأرقام الحكومية الرسمية. وتستند التقديرات إلى الأرقام المبلغ عنها حيثما أمكن، مع استخدام نُهُج لتحسين إمكانية مقارنة المعلومات المستمدة من مصادر مختلفة. ويرجى الرجوع إلى مصدر التفاصيل المتعلقة بأصل كل تقدير من التقديرات الوطنية المحددة. والتقديرات والمنهجيات تستعرضها بانتظام منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من الوكالات، وتنقَّح عند الضرورة، كجزء من عملية مستمرة لتحسين بيانات الوفيات النفاسية. ونظراً للتغييرات التي أُدخلت في الأساليب المتبعة فإن التقديرات المسبقة لمستويات عام ١٩٩٥ قد لا تكون مطابقة تماماً لهذه التقديرات.

مؤشرات التعليم

النسب الإجمالية لقيد الذكور والإناث في التعليم الابتدائي، والنسب الإجمالية لقيد الذكور والإناث في التعليم الثانوي. المصدر: جداول حاسوبية مقدمة من معهد اليونسكو للإحصاء، نيسان/أبريل ٢٠٠٦ . والبيانات السكانية تستند إلى: شعبة السكان بالأمم المتحدة، ٢٠٠٥ . التوقعات بشأن سكان العالم: تنقيح عام ٢٠٠٤ . نيويورك: الأمم المتحدة. وتشير النسبة الإجمالية للقيد إلى عدد التلاميذ المقيدين في مرحلة من مراحل التعليم بالنسبة لكل ١٠٠ فرد في الفئة العمرية المناسبة. ولم تصحح هذه النسب لمراعاة الأفراد الأكبر سناً من العمر المناسب للمرحلة التعليمية بسبب تأخر بداية تعليمهم أو انقطاعهم عن الانتظام في الدراسة أو إعادتهم لصفوف دراسية معينة. وتتعلق البيانات بتقديرات أحدث سنة متاحة بشأن الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٥ . وبيانات عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ مؤقتة.

معدلات الأمية بين الذكور والإناث. المصدر: انظر نسب القيد الإجمالية أعلاه للاطلاع على المصدر. والبيانات معدلة بحسب الأمية، انطلاقاً من معرفة القراءة والكتابة. وتخضع تعاريف الأمية للتباين في البلدان المختلفة؛ وتُستخدم ثلاثة تعاريف مقبولة على نطاق واسع. فالبيانات تشير قدر الإمكان إلى نسبة من لا يستطيعون قراءة وكتابة نبذة قصيرة وبسيطة عن الحياة اليومية، مع فهمها. ومعدلات الأمية بين البالغين (وهي معدلاتها بين الأشخاص الذين تزيد أعمارهم على ١٥ سنة) تعكس كلا من المستويات الحديثة للقيد في التعليم ومستويات التحصيل التعليمي السابق. وقد استُكملت مؤشرات التعليم الواردة أعلاه باستخدام تقديرات مستمدة من: شعبة السكان بالأمم المتحدة ٢٠٠٥ . التوقعات بشأن سكان العالم: تنقيح عام ٢٠٠٤ . نيويورك: الأمم المتحدة. وبيانات التعليم هي تقديرات أحدث سنة متاحة بشأن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٤ .

نسبة من يصلون إلى الصف الخامس من التعليم الابتدائي. المصدر: انظر النسب الإجمالية للقيد أعلاه للاطلاع على المصدر. والبيانات هي الأحدث في خلال السنوات الدراسية ١٩٩٩-٢٠٠٥ . وبيانات عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ مؤقتة.

مؤشرات الصحة الإنجابية

عدد الولادات لكل ١ ٠٠٠ امرأة تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ سنة. المصدر: جداول حاسوبية مقدمة من شعبة السكان بالأمم المتحدة. وهذا يمثل مؤشراً لعبء الخصوبة على النساء الصغيرات السن. وحيث إنه معدل سنوي لجميع النساء اللائي ينتمين إلى هذه الفئة العمرية، فإنه لا يعكس تماماً مدى خصوبة المرأة أثناء فترة شبابها. وحيث إنه يشير إلى المتوسط السنوي لعدد الولادات لكل امرأة سنوياً، فمن الممكن ضربه في خمسة لتقريب عدد الولادات لكل ١ ٠٠٠ امرأة في أواخر سنوات مراهقتهن. ولا يشير المقياس إلى الأبعاد الكاملة للحمل أثناء فترة المراهقة نظراً لأن من يولدون أحياء هم الذين يشملهم الإحصاء، بينما لا يتضمن المؤشر من يولدون موتى وعمليات الإجهاض العفوي أو المتعمد. والبيانات تتعلق بالفترة ٢٠٠٥-٢٠١٠ .

شيوع وسائل منع الحمل. المصدر: جدول حاسوبي مقدم من شعبة السكان بالأمم المتحدة. وهذه البيانات مستمدة من تقارير عن دراسات استقصائية لعينات، وهي تقدر نسبة المتزوجات (بمن فيهن النساء المرتبطات بعلاقات بالتراضي) اللائي يستخدمن حالياً، على التوالي، أي وسيلة أو وسائل حديثة لمنع الحمل. وتشمل الوسائل الحديثة أو الإكلينيكية تعقيم الذكور والإناث، والوسائل الرحمية، والحبوب، والمحقونات، وزرع الهرمونات، والرفالات (العوازل الواقية)، والوسائل الحاجزة التي تستعملها الإناث. ويمكن مقارنة هذه الأرقام بين البلدان بصورة عامة، وإن لم يكن بصورة كاملة، نتيجة للتفاوت في توقيت إجراء الدراسات الاستقصائية وفي تفاصيل الأسئلة التي تتضمنها. وتشير البيانات القطرية والإقليمية جميعها إلى النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ سنة. وبيانات أحدث الدراسات الاستقصائية المتاحة هي المذكورة، وهي تتفاوت من سنة ١٩٨٦ إلى سنة ٢٠٠٤ .

معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، ذكور/إناث، ١٥-٤٩ سنة. المصدر: بيانات مقدمة من برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ٢٠٠٦ . "المعدل التقديري لشيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية لدى الرجال والنساء (١٥-٤٩ سنة) في عام ٢٠٠٥". جدول حاسوبي. جنيف: برنامج الأمم المتحدة المعني بالإيدز. وهذه البيانات مستمدة من تقارير نظم المراقبة وتقديرات نموذجية. والبيانات المقدمة فيما يتعلق بالرجال والنساء الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٤٩ سنة هي تقديرات نقاطية لكل بلد. والسنة المرجعية هي سنة ٢٠٠٥ . والفروق بين الذكور والإناث هي انعكاس للقابلية فسيولوجياً واجتماعياً للإصابة بالمرض، وتتأثر بالاختلافات العمرية بين الشركاء في علاقات جنسية.

المؤشرات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية

مجموع السكان في عام ٢٠٠٦ ، والإسقاطات المتوقعة للسكان في عام ٢٠٥٠ ، ومتوسط معدل النمو السكاني السنوي المتوقع للفترة ٢٠٠٥ - ٢٠١٠ . المصدر: جداول حاسوبية مقدمة من شعبة السكان بالأمم المتحدة. وتعرض هذه المؤشرات حجم سكان البلد حالياً، وحجمهم الذي تتوقعه الإسقاطات مستقبلاً، ونموهم السنوي في الفترة الحالية.

النسبة المئوية لسكان الحضر ومعدلات النمو الحضري. المصدر: شعبة السكان بالأمم المتحدة. ٢٠٠٦ . توقعات التحضر في العالم: تنقيح عام ٢٠٠٥ .نيويورك: الأمم المتحدة، كشف حاسوبي قبل الإصدار وقرص مدمج ـ ذاكرة قراءة فقط. نيويورك: الأمم المتحدة. وتعكس هذه المؤشرات نسبة سكان البلد الذين يعيشون في المناطق الحضرية ومعدل النمو الذي تتوقعه الإسقاطات في المناطق الحضرية.

عدد السكان الزراعيين لكل هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة والمنتجة لمحاصيل بصفة دائمة. المصدر: بيانات مقدمة من منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، شعبة الإحصاءات، باستخدام بيانات السكان الزراعيين استناداً إلى مجموع أعداد السكان المستمد من شعبة السكان بالأمم المتحدة. ٢٠٠٥ . التوقعات بشأن سكان العالم: تنقيح عام ٢٠٠٤ ، نيويورك: الأمم المتحدة. ومعدلات نشاط السكان الناشطين اقتصادياً المستمدة من: منظمة العمل الدولية ١٩٦٠ . *Economically Active Population* ، ١٩٥٠-٢٠١٠ ، الطبعة الرابعة. جنيف: منظمة العمل الدولية. ويربط هذا المؤشر حجم السكان الزراعيين بالأرض الصالحة للإنتاج الزراعي. وهو يتجاوب مع التغيرات في كل من بنية الاقتصادات الوطنية (نسب القوى العاملة في الزراعة) وتكنولوجيات استصلاح الأراضي. ويمكن عزو القيم المرتفعة إلى إجهاد الأرض إنتاجياً وإلى تجزئة حيازات الأرض. غير أن المقياس يراعي أيضاً اختلاف مستويات التنمية وسياسات استخدام الأراضي. وتشير البيانات إلى سنة ٢٠٠٣ .

معدل الخصوبة الإجمالي (٢٠٠٦). المصدر: جدول حاسوبي مقدم من شعبة السكان بالأمم المتحدة. ويشير المقياس إلى عدد الأطفال الذين تنجبهم المرأة أثناء سنواتها الإنجابية إذا حملت بالمعدل المقدر للفئات العمرية المختلفة في الفترة الزمنية المحددة. وقد تصل البلدان إلى المعدل الذي تتوقعه الإسقاطات عند نقاط مختلفة في غضون تلك الفترة.

معدل الولادات التي تجري تحت إشراف أشخاص مهرة. المصدر: منظمة الصحة العالمية. ٢٠٠٦ . *Skilled Attendant of Birth: 2006 Up-dates.* Factsheet ، جنيف: منظمة الصحة العالمية. ويستند هذا المؤشر إلى تقارير وطنية عن نسبة الولادات التي تجري تحت إشراف "أخصائيين صحيين مهرة أو مشرفين مهرة: أطباء (متخصصين أو غير متخصصين) و/أو أشخاص لديهم مهارات القبالة قادرين على تشخيص مضاعفات الولادة وإدارتها فضلاً عن الولادات الطبيعية". وبيانات البلدان الأكثر نمواً تعكس ارتفاع مستويات الإشراف فيها على الولادات من جانب أشخاص مهرة. وبسبب افتراضات التغطية الكاملة، فإن حالات العجز في البيانات (والتغطية) فيما يتعلق بالسكان المهمشين وآثار تأخيرات الفرصة والنقل قد لا تنعكس تماماً في الإحصائيات الرسمية. وتقديرات البيانات هي أحدث التقديرات المتاحة من سنة ١٩٩٥ حتى سنة ٢٠٠٤ .

نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي. المصدر: أحدث أرقام لسنة (٢٠٠٤) مستمدة من: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم على الإنترنت. الموقع على الإنترنت: http://devdata.worldbank.org/dataonline/ (باشتراك). وهذا المؤشر (الذي كان يشار إليه سابقاً بوصفه نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي) يقيس مجموع الإنتاج من السلع والخدمات الجاهزة للاستهلاك النهائي التي ينتجها المقيمون وغير المقيمين، بغض النظر عما يخصص للطلب المحلي والخارجي، بالنسبة لحجم السكان. وهو يُعتبر بهذا الشكل مؤشراً للإنتاجية الاقتصادية للدولة. وهو يختلف عن الناتج المحلي الإجمالي من حيث إنه يراعي أيضاً حساب الإيرادات المحولة من الخارج مقابل عمل ورأسمال المقيمين والمدفوعات المماثلة لغير المقيمين، وتضمينه مختلف التسويات الفنية، بما فيها التسويات المتصلة بما يطرأ من تغييرات على سعر الصرف بمرور الوقت. ويراعي هذا المقياس أيضاً اختلاف القوة الشرائية للعملات من خلال إدراج تسويات تعادل القوة الشرائية "للناتج القومي الإجمالي الحقيقي" . ويستند بعض أرقام تعادل القوة الشرائية إلى نماذج الانحدار؛ بينما تُستنبط أرقام أخرى من أحدث التقديرات المعيارية لبرنامج المقارنات الدولية؛ انظر المصدر الأصلي للاطلاع على التفاصيل.

نفقات الحكومة المركزية على التعليم والصحة. المصدر: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم على الإنترنت. الموقع على الإنترنت: http://devdata.worldbank.org/dataonline/ (باشتراك). وتعكس هذه المؤشرات ما توليه الدولة من أولوية لقطاعي التعليم والصحة، من خلال نسبة النفقات الحكومية المخصصة لهما. وهي لا تراعي الفروق في المخصصات داخل القطاعين، مثل مستويات المخصصات للتعليم الابتدائي أو الخدمات الصحية، بالنسبة إلى مستويات المخصصات الأخرى، التي تتفاوت بدرجة كبيرة. وإمكانية المقارنة المباشرة يُعقِّدها اختلاف المسؤوليات الإدارية والخاصة بالميزانية المسندة إلى الحكومات المركزية بالنسبة إلى الحكومات المحلية، وكذلك اختلاف دوري القطاعين الخاص والعام. والتقديرات المبلغ عنها معروضة باعتبارها حصص نصيب الفرد من حصص الناتج المحلي الإجمالي (للتعليم) أو من مجموع الناتج المحلي الإجمالي (للصحة). ويلزم توخي قدر كبير من الحذر بشأن المقارنات بين البلدان وذلك بسبب تباين تكاليف المدخلات في البيئات والقطاعات المختلفة. وتتعلق البيانات بتقديرات أحدث سنة متاحة بشأن الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٥ .

المساعدات الخارجية في مجال السكان. المصدر: صندوق الأمم المتحدة للسكان ٢٠٠٥ . تدفقات الموارد المالية من أجل الأنشطة السكانية في عام ٢٠٠٣ . نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان. ويعبِّر هذا الرقم عن مقدار المساعدات الخارجية التي قُدمت في عام ٢٠٠٣ من أجل الأنشطة السكانية في كل بلد. وتصرف الأموال الخارجية من خلال وكالات المساعدة المتعددة الأطراف والثنائية ومن خلال المنظمات غير الحكومية. ويشار إلى البلدان المانحة عن طريق وضع مساهماتها بين أقواس. وتشمل المجاميع الإقليمية كلاً من المشاريع التي يجري تنفيذها على الصعيد القطري والأنشطة الإقليمية (التي لا ترد في الجدول).

معدلات وفيات الأطفال دون سن الخامسة. المصدر: جدول حاسوبي مقدم من شعبة السكان بالأمم المتحدة. ويتعلق هذا المؤشر بحالات وفيات الرضَّع والأطفال الصغار. ولذلك، فإنه يعكس أثر الأمراض وغيرها من أسباب الوفاة على الرضع ومن بلغوا نحو سنة من العمر، فضلاً عن صغار الأطفال. وتتمثل المقاييس الديمغرافية الأكثر معيارية في معدلات وفيات الرضع والأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة وأربع سنوات، التي تعكس أسباباً مختلفة لحالات الوفاة ومدى تواتر هذه الحالات في هذه الأعمار. ويراعي هذا المقياس عبء أمراض الطفولة، بما فيها الأمراض التي يمكن الوقاية منها عن طريق تحسين الغذاء وبرامج التحصين، أكثر مما تراعي هذا العبء وفيات الرضع كمقياس. ويجري هنا التعبير عن معدلات وفيات الأطفال دون سن الخامسة باعتبارها حالات وفاة أطفال تقل أعمارهم عن خمس سنوات مقابل كل ١ ٠٠٠ مولود حي في سنة محددة. وتتعلق التقديرات بالفترة ٢٠٠٥-٢٠١٠ .

نصيب الفرد من استهلاك الطاقة. المصدر: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم على الإنترنت. الموقع على الإنترنت: http://devdata.worldbank.org/dataonline/(باشتراك). ويعكس هذا المؤشر الاستهلاك السنوي من الطاقة الأولية التجارية (الفحم والليغنايت، والنفط، والغاز الطبيعي، والكهرباء المائية والنووية والحرارية الأرضية) بالكيلوغرامات من معادلات النفط لكل فرد. وهو يعكس مستوى التنمية الصناعية وبنية الاقتصاد وأنماط الاستهلاك. وما يطرأ من تغيرات بمرور الوقت يمكن أن يعكس التغيرات في مستوى وتوازن مختلف الأنشطة الاقتصادية والتغيرات في كفاءة استخدام الطاقة (بما في ذلك حالات النقصان أو الزيادة في الاستهلاك التبديدي). وتتعلق البيانات بسنة ٢٠٠٣ .

إمكانية الوصول إلى مصادر محسنة لمياه الشرب. المصدر: اليونيسيف ٢٠٠٥ . حالة أطفال العالم ٢٠٠٥: الطفولة تتعرض لتهديد. نيويورك: اليونيسيف. ويبين هذا المؤشر النسبة المئوية للسكان الذين يمكنهم الوصول إلى مصدر محسَّن لمياه الشرب يتيح كمية كافية من مياه الشرب المأمونة وموجودة في حدود مسافة مناسبة من سكن مستخدم المياه. والكلمات المطبوعة بأحرف مائلة تستخدم التعاريف القطرية. ويرتبط المؤشر بالتعرض للمخاطر الصحية، بما فيها تلك الناجمة عن سوء الصرف الصحي. والبيانات هي تقديرات لسنة ٢٠٠٢ .

صنـدوق الأمـم المتحـدة للسـكان
United Nations Population Fund
220 East 42nd Street, 23rd Fl.
New York, NY 10017 U.S.A.
www.unfpa.org

يدعم صندوق الأمم المتحدة للسكان، وهو وكالة إنمائية دولية، حق كل امرأة ورجل وطفل في التمتع بحياة تتسم بالصحة وبتكافؤ الفرص. ويقوم الصندوق أيضاً بدعم البلدان في استخدامها للبيانات السكانية اللازمة لسياسات برامج مكافحة الفقر وللبرامج التي تمكِّن من أن يكون كل حمل مرغوباً، وكل ولادة مأمونة، وكل شاب وشابة خالياً من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وكل فتاة وامرأة تُعامل بكرامة واحترام.

صندوق الأمم المتحدة للسكان – لأن كل شخص مهم.

صندوق الأمم المتحدة للسكان
United Nations Population Fund
220 East 42nd Street, 23rd Fl.
New York, NY 10017
U.S.A.
www.unfpa.org

ISBN 0-89714-775-8
A/4,200/2006 sales no. A.06.III.H.1

✿ مطبوع على ورق معاد استعماله .